

البَرِّ النَّاسُلِي لِلْإِناثِ
ختان البنات

الطبعة الأولى

١٤١٩ - ١٩٩٨ م

جيتري جستيفوك الطبع الحفظ

© دار الشروق

أتسهـا مـحمدـ المـعـتـمـ عامـ ١٩٦٨

القاهرة : ٨ شارع سبورة المصري - رابعة العدوية - مدينة نصر
ص.ب : ٣٣٣ البانوراما - تليفون : ٤٠٢٣٣٩٩ - ٤٠٣٧٥٦٧ (٠٢)
بيروت : ص.ب . ٨٠٦٤ . هاتف : ٣١٥٨٥٩ - ٨١٧٢١٣ - ٨١٧٧٦٥ (٠١)
فاكس : ٨١٧٧٦٥ (٠١)

د. محمد فنياض

البَرَزَانِيُّ لِلإِنْاثِ
ختان البنات

دارالشروق

مقدمة

رأى الذى أعلنه منذ البداية وبكل الوضوح :
إننى ضد ختان الإناث .

وذلك رأى رسمخ فى قراره نفسي منذ أول يوم مارست فيه مهنة الطب ، وتمسكت به طوال حياتي المهنية ، وسائل أدعو إليه بقية عمرى .

إن ختان الأنثى - فى رأىي - عملية همجية وحشية ، تجرى وفانعها فى ظروف غير صحية بالمرة ، وعلى أيدي مجموعة من الجهلة ، وهى عملية مدمرة للأنتى صحياً وبدنياً ونفسياً ، ولها آثار ومضاعفات فادحة سواء على المدى القصير أو البعيد . وهى عملية تتعارض مع شعائر الدين الإسلامي ، وتمثل جريمة كاملة - قانونياً - بكل أبعاد الجريمة من عمد وسبق إصرار .

* * *

ولو كان هذا رأىي وحدى لما كان هناك داع لهذا الكتاب . ولكن القضية تشعبت وترامت أطراها ، فلم يعد فى مصر فقط الكثير من يرفضون هذه العملية ويعملون إدانتهم لها ، وإنما أصبح العالم بأسره - شعوباً وأفراداً ومنظمات - يقف ضدها بكل قوة ، ويطالب بمحوها من الوجود . وحتى تأخذ هذه العملية الوحشية حقها ، فإن العالم لم يعد يسميها «الختان» ، وإنما «البتر التناسلى للأنتى» . وهذا الواقع هو ما حاولت تصويره عبر هذه الصفحات .

* * *

وقد بدأت علاقتى مع الختان منذ أول يوم لى كطبيب صغير فى قسم الاستقبال بمستشفى القصر العينى . فى ذلك اليوم الحزين ، والذى كان مفروضاً أن يكون يوم فرح عندي ، فوجئت برجل وزوجته وهما يدخلان إلى ، وبين أيديهما ابنتهما البالغة من العمر سبع سنوات ، ونزيف الدم يتدفق منها بعد إجراء عملية الختان لها ، حاولت بكل الجهد أن أقدم الإسعافات العاجلة إلى البنت الصغيرة ، ولكن الوقت كان متأخراً . . فبعد ربع الساعة أسلمت هذه الزهرة المشرقة روحها البريئة إلى ربها ، وفارقت الدنيا التى ظلمتها فيها أبوها فقدمها قرباناً طاهراً على مذبح الجهل العقيم . وأمام الجسد المسجى عاهدت الله أن أناصب ختان الإناث العداء طيلة العمر .

وبعد ذلك بأسبوعين تكرر المشهد مرة ثانية ، مع طفلة فى الثامنة من عمرها ودمها ينساب نازفاً . فى هذه المرة كان فى الوقت متسع ، ولكن فصيلة دمها (B) لم تكن متوفرة . ولكوني أحمل فصيلة الدم نفسها فلم أتردد ثانية واحدة فى تزويدها بالدم المطلوب ، لتعود الحياة فتدب فى أوصالها وتتفتح زهرتها التى كانت على وشك الذبول . وقد بقىت هذه البنت على اتصال بي كطبيب ثم قمت بتوليدها مرتين ، وما زالت تصر على تقديم هدية لى فى يوم ميلادى كل عام .

* * *

وعلى امتداد قرابة نصف قرن من الزمان ، فإنه ما من سيدة جاءت تعودنى ، وسألتها عن هذه العملية إلا وكان الانطباع واحداً لديهن جميعاً . إنهن يسمين يوم إجراء الختان لهن بأنه اليوم «اللى ما يتسمى» ، أو «اليوم الأسود» في الحياة ، وكلهن يرون أنه من الأفضل أن يمحى من الذكرة .

* * *

وأجدنى متفقاً تماماً مع القول بأن الختان هو «العنة» من أربع لعنات كانت تمثل العنف المستخدم ضد المرأة . اللعنة الأولى هي وأد البنات - وهي عادة جاهلية قدية - واللعنة الثانية هي ربط القدمين ، الذى انتهى فى الصين فى عام 1949 بدخول الشيوعية ، واللعنة الثالثة هي حزام العفة الذى شاع فى العصور الوسطى فى أوروبا ، حيث كان الرجال يجبرون زوجاتهم على ارتدائه فى أثناء ذهابهم للحرب . وقد انتهت هذه اللعنات الثلاث ، لكن المرأة ما زالت تعاني من لعنة الختان .

وعندما شرعت في إعداد مادة هذا الكتاب تبين لي أن الدعوة إلى القضاء على ختان الإناث ليست جديدة، وإنما هي مستمرة منذ الثلاثينيات من هذا القرن، عندما أعلنت جريدة المقطم في سنة ١٩٣٦ حملتها وحربها على الختان، مؤكدة أنه ليس في الختان خبر يرجع إليه ولا سنة تتبع، ثم شاركتها هذه الحرب بقية صحف ومجلات مصر. وعبثا حاول أساتذة الطب في مصر عبر تلك السنوات استئصال شأفة هذه العادة البربرية، فاقتراح أستاذنا الدكتور إبراهيم مجدى استصدار تشريع خاص لمنع ختان البنات، إلا أن مساعيه باءت بالفشل. ولعلى في هذا المجال ذكر أيضا إسهامات أطباء كثيرين كتبوا في عام ١٩٧٢ مؤكدين أن الختان خطير وخدعة وحرمان.

ومع أن منظمات وهيئات وأطباء ومشايخ وقسسا مازالوا يواصلون هذه الحرب، فما زالت -للأسف الشديد- عمليات الختان تجرى في مصر ويقع ضحيتها قرابة ٪٩٠ من الإناث في ربيع البلاد كلها. وترتعش يداي وأنا أكتب هذا الرقم ٣٦٠٠ . إنه عدد عمليات ختان الأنثى التي تتم يوميا.

* * *

ولقد حاولت مخلصا في هذا الكتاب أن أقدم رؤية شاملة لموضوع «البتر التناسلي للأنثى» . . لعلها تجib عن الأسئلة الخرجية التي ما زالت مطروحة حتى الآن، وتلخص الافتراضات التي لم يتأس البعض من إبداتها. أخذت بعضا من كل شيء: من التاريخ، من التشريح، من القانون، من الدين، من الثقافة. نسبت في كل ما تيسر لي من بحوث ودراسات وقرارات في كل أنحاء العالم باحثا عن آراء وموافق الدول والمنظمات العالمية التي نسيت تماما كلمة الختان ولم تعد تستعمل سوى «البتر التناسلي» .

بل إنني ، بكل الديمقراطية، أفسحت جانبا من هذا الكتاب لأولئك الذين يدافعون عن الختان، حتى لا تكون الصورة ناقصة في أي من ملامحها.

* * *

طبعاً أقول: إن للطلب أخلاقا، أبرزها عدم إجراء عملية طبية إلا إذا كانت لها فائدة صحية وخالية من الضرر الجسmani، وبالمنطق نفسه فإنه إذا ثبت أن أية عملية

ليست لها فائدة طبية أو تؤدي إلى مخاطر، فإن من الأخلاقيات عدم إجرائها، بل وهذا ما أصر عليه - تجريم الطبيب الذي يجريها . ورأى أن الطبيب الذي يوافق على إجراء عملية ختان لأنثى يتساوى مع الذي يوافق على عمليات الإجهاض المفتعل ، وأن تجريم الثنائي يستوجب تجريم الأول .

هذه كلمتى - وخلاصة رأى - فى ختام تقديمى لهذا الكتاب الذى أرجو أن أsemهم به فى إلقاء ضوء كافى على كل جوانب قضية ، أرى فى استمرارها على أرض مصر عارا على جبين كل منا ، وإهدار الكرامة أنثى بريئة ، هى فى النهاية أم ، أو أخت ، أو ابنة لكل مصرى .

* * *

وتبقى فى الختام كلمة أخيرة أوجهها إلى إحدى القلاع الشامخة فى بلادنا ، وهى قلعة القضاء المصرى . ففى اللحظات التى كنت أضع فيها اللمسات الأخيرة لهذا الكتاب ، ابتهج قلبى مع كثير من قلوب المصريين ، وانبعث السرور فى نفسي مع كثير من النفوس ، عندما انطلقت كلمة الحق من فوق منصة القضاء المصرى لتكون القول الفصل فى نفى أية صلة بين الختان وبين الدين أو الصحة ، وفي تأكيد كونه جريمة (التفاصيل فى الفصل السادس) . لقد كنا على يقين من أن رأينا هو الحق ، وأن الله - وهو الحق المطلق - لن يخذلنا ونحن ندافع عن إبداعه فى الخلق والتكون ، لكن القضاء المصرى أراد أن يؤكّد لكل الأطراف أنه مهما اختلفت الآراء ، ومهما علت الأصوات بالويل والوعيد ، فستظل فى مصر قوة ذات مهابة قادرة على أن تضع الحق فى نصابه ، ولو كره الكارهون .

وختاماً فإنى - وقد صدمتني بشاعة الختان منذ اليوم الأول لحياتى المهنية - قد عاهدت الله ، وقطعت على نفسي عهدا ، بأن أبقى فى طليعة المطالبين بمحو هذا العار من جبين مصر الغالية طيلة حياتى ، وألا أتوانى عن قول كلمة الحق فيه ، فالله - فوق كل شيء - شاهد وبصیر .

والله من وراء القصد ،

د. محمد فياض

القاهرة ، يناير ١٩٩٨

الختان في اللغة

مراجعة قواميس اللغة العربية نجد ما يلى :

الختان والختانة : الاسم من الختن، وهو قطع القلفة من الذكر والنواة من الأنثى، كما يطلق الختان على موضع القطع . ويقال غلام مختون وجارية مختونة ، وغلام وجارية ختتين . كما يطلق عليهما الخفاض . يقال ختن الغلام والجارية يختنهما ويختنهما ختنا .

والإعذار : وخص بعضهم الختن بالذكر والخفاض بالأثى ، والإعذار مشترك بينهما .

والعدرة : الختان . وهى كذلك الجلدة يقطعها الخاتن ، وعدر الغلام والجارية يعذرهما عذرا ، وأعذرهما ختنهما .

والعذار والإعذار والعديرة : طعام الختان .

الفصل الأول

الختان: مدى انتشاره في العالم

الموقف الراهن :

لم نكن هناك – إلى وقت قريب – وثائق تبين مدى انتشار الختان في العالم. وتعكف حالياً عدة وكالات ومنظمات تابعة للأمم المتحدة على إعداد مجموعة دقيقة من الإحصاءات حول الموضوع. وتعتبر السودان نموذجاً فريداً على توافر إحصاءات مفصلة ودقيقة من خلال المسح المفصل للسكان والصحة فيها.

كما أن التقديرات المتاحة حالياً تقول إن ما بين ١٠٠ إلى ١١٤ مليون فتاة وامرأة في كل أنحاء العالم قد أجريت لهن عملية الختان. وأعلى التقديرات تشير إلى أفريقيا إذ تمت فيها العملية لما بين ٨٥ إلى ١٠٠ مليون. وبالنظر إلى النمو السكاني الراهن في أفريقيا، فإن ٢ مليون فتاة يتعرضن سنوياً لخطر الختان، وهو ما يعني ٦٠٠٠ عملية كل يوم. ويعتمد انتشار الختان على عوامل مختلفة مثل الوضع الاقتصادي والاجتماعي للمرأة في مجتمع ما، ومستوى تعليمها، ومدى إدراكها للقضايا المتعلقة بال النوع والجنس.

ويتم إجراء الختان في ٢٥ دولة أفريقية، بالإضافة إلى مصر واليمن وعمان. ولا يمارس الختان في الدول العربية الأخرى الناطقة بالعربية في شمال أفريقيا وفي جنوبها. وقد أدت الحروب الأهلية وتدفق اللاجئين من القرن الأفريقي إلى أن أصبح الختان يمارس في معسكرات اللاجئين. ولذا فمن المهم التأكيد على حقيقة أن الختان

تمارسه جماعات عرقية معينة . ويمارس الختان في مناطق قليلة من أمريكا اللاتينية وفي آسيا عند طائفة دينية صغيرة في الهند (البهرة) . وقد وردت تقارير عن وجود بعض الاحتفالات الخاصة بالختان في باكستان بين بعض المسلمين ، إلا أن النوع الذي يمارس غير معروف .

المهم أن أفريقيا هي القارة التي يمارس فيها أكبر قدر من الختان . لكن التقارير الحديثة تفيد بحدوث بعض التقدم .. في غانا مثلا ، التي كان انتشار الختان فيها يصل إلى ٩٩٪ ، حدث تناقص وصلت نسبته إلى ٥٠٪ فيما بين عامي ١٩٨٠ و ١٩٩٢ . لكن الصورة في دول أخرى غير واضحة . وعلى الرغم من أن الختان ليس من شعائر الإسلام ، فإن التقارير تفيد انتشار أنواعه التقاسية والشديدة في الدول الإسلامية مثل مصر ، وشمال السودان ووسطه ، وأريتريا ، وأجزاء من أثيوبيا ، وكينيا ، والصومال ، وچيبوتى ، ومالي . وترتفع درجة الانتشار بشكل ملحوظ في دول مثل الصومال حيث تم إجراء الختان لحوالي ٩٨٪ من النساء والبنات ، وفي السودان تصل النسبة إلى ٨٩٪ .

ونتيجة للهجرات التي شهدتها القارة الأفريقية عبر العقود الأخيرة ، واضطرار الملايين إلى الفرار من بلادهم ، فقد انتقلت ممارسة الختان إلى دول أخرى . كذلك فإن الختان تتم ممارسته بواسطة المهاجرين الأفارقة في أمريكا الشمالية والجنوبية وأستراليا وأوروبا . وهكذا أصبح الختان قضية دولية وبات محتملا على المجتمعات الغربية أن تعامل مع الختان في داخل حدودها نفسها .

وهذه مجموعة من الجداول والخرائط التي يمكن أن تقدم صورة لمدى انتشار البتر التناسلي أو (ختان الإناث) في العالم .

**جدول بالأرقام التقديرية لوفيات الأمهات وأمية الإناث
(بالملايين)**

وعدلات أمية البالغين من حيث النسبة المئوية للإناث مقارنة بالذكور

الدولة	وفيات الأمهات	أمية الإناث (سن ١٥ فما فوق) ^(١)	معدلات أمية البالغين النسبة المئوية للإناث مقارنة بالذكور ^(٢)
الصومال	١١٠٠	غير متوافرة	٣٩
جيبوتي	٤٥٠	غير متوافرة	غير متوافرة
سيراليون	٥٦٠	١٠	٣٥
أثيوبيا	٥٥٠	١١	٤٨
أريتريا	٢٠٠٠	٩٩	غير متوافرة
السودان	٨١٠	٧٤	٢٨
مالي	١٠٥٠	٢٠	٥٩
چامبيا	٨٠٠	٠٢	غير متوافرة
بوركينا فاسو	٢٧٠	٢٣	٣٢
تشاد	٩٦٠	١١	٤٣
غينيا	١٧٠	١٢	٣٧
مصر	٢٧٠	١٠٧	٥٤
كينيا	٨٠٠	٢١	٧٤
ليريا	٧٠٠	٠٦	٥٨
موريتانيا	٨٠٠	٠٤	٤٥
نيجيريا	٤٢٠	١٥٥	٦٥
ساحل العاج	١٦٠	٢٢	٦٠
غينيا بيساو	١٠٠٠	٠٢	٤٨
بنين	٧٠٠	١٠	٥٠
غانا	٤٣٠	٢١	٧٣
توجو	٦٠٠	٠٧	٥٥
النيجر	٥٠٠	٢٠	٤٣
السنغال	٣٤٠	١٦	٤٨
الكاميرون	٣٠٠	١٧	٦٥
أفريقيا الوسطى	٣٤٠	٠٥	٤٨
نزايانيا	٣٠٠	٣٤	٥٠
أوغندا		٢٥	٥٦

(١) المصدر : تقرير التنمية السترية - ١٩٩٥ .

(٢) المصدر : تقرير حالة أطفال العالم - ١٩٩٥ .

جدول (١)

**بالعدد التقديري للإناث في الدول الأفريقية
والنسبة المئوية للسيدات والبنات التي أجريت لهن عملية الختان**

النسبة المئوية للسيدات والبنات المختنات	عدد الإناث (بالمليون)	الدولة
٩٨	٤٩	الصومال
٩٨	٣٠	چيروتى
٩٠	٢٣	سيرالون
٨٥	٢٧٦	أثيوبيا
٨٠	١٧٥	أريتريا
٨٩	١٤١	السودان
٨٠	٤٥٥	مالي
٧٩	٠٥٥	چامبيا
٧٠	٥٠٥	بوركينا فاسو
٦٠	٣٢٥	تشاد
٦٠	٣٢	غينيا
(٢) ٥٥	٢٦٠	مصر
٥٠	١٣٥	كينيا
٥٠	١٤٥	ليريريا
٥٠	١١٥	موريتانيا
٤٠	٥٧٨٥	نيجيريا
٤٠	٦٩٥	ساحل العاج
٤٠	٠٥٥	غينيا بيساو
٣٠	٢٦٥	بنين
٣٠	٨٤٥	غانا
٣٠	٢١٥	توجو
٢٠	٤٤	النيجر
٢٠	٤١	السنغال
١٥	٦٥٥	الكاميرون
١٠	١٥٥	أفريقيا الوسطى
١٠	١٤٩	تنزانيا
٥	٩٩	أوغندا


(١) المصدر: كتاب "Cutting 'The Rose" بقلم Efua Dorkenoo من جماعة حقوق الأقلية - لندن ١٩٩٤.

(٢) يقول الكتاب المذكور إن هناك تقديرات أخرى لباحثين آخرين تصل بهذه النسبة إلى .٪٨٠.

البتراتنالى فى أفريقيا والشرق الأوسط



البتر التناسلي في آسيا



البتر التناسلي في أمريكا اللاتينية



الفصل الثاني

الختان: تاريخه .. وهل أصله فرعوني

ليس هناك حتى الآن تحديد دقيق ، يمكن الاطمئنان إليه بشكل موثوق ، للأصل الذي انحدرت منه عملية ختان الأنثى . لكن ذلك يجب ألا يحول بينما وبين الإبحار عبر صفحات المراجع التاريخية القديمة التي ورد فيها ذكر الختان .

في هذا الاتجاه يقرر الدكتور حامد رشوان^(١) - المستشار بالمكتب الإقليمي لمنظمة الصحة العالمية لإقليم الشرق الأوسط - أنه «تم ممارسة ختان الأنثى بأسلوب أو بأخر في كل قارات العالم - قد يها وجديدها - ومع ذلك لا يوجد أى دليل تاريخي ثابت يوضح في أي قارة أجريت أول عملية ختان للأنثى أو من أي نوع كانت أول عملية» .

وفي الاتجاه نفسه نقلب صفحات المذكرات التي كتبها الرحالة الألماني «تييهر» ، وهو الوحيد الذي بقى على قيد الحياة من الحملة الأوروبيّة الأولى على بلاد العرب ، فنجد أنه يقول عن ختان الأنثى :

« لقد قيل الكثير بشأن أصل هذه العادة التي يبدو لأول وهلة أنها شيء سخيف جدا . لقد تم تطبيق ختان الأنثى من أجل النظافة ولجعل عملية الوضوء أكثر سهولة ، ولم يسن هذا بأي قانون ، فإجراء الختان ليس واجبا دينيا » .

(١) من ورقة عمل بعنوان «ختان الإناث - الجانب الأخلاقي» قدمها في المؤتمر الدولي الأول عن الضوابط والأخلاقيات في بحوث التكاثر البشري في العالم الإسلامي . الأزهر - القاهرة ١٣-١٢/١٩٩١ .


وفي محاولة للبحث عن أصول الختان تتجه بعض الأراء - التي أتفق معها - إلى فحص نظرية «الجنس المزدوج Bisexuality »، حيث تعتقد بعض الثقافات الأفريقية القدية أن هناك بعضاً من الأنوثة لدى الذكر، وبعضاً من الذكورة لدى الأنثى. ولذا فيتوجب إزالة الجزء الأنثوي الموجود لدى الرجل في قمة عضوه التناسلي لكي يصبح رجلاً كاملاً؛ وكذلك إزالة الجزء الذكري الموجود لدى الأنثى في قمة عضوها التناسلي ليصبح امرأة «حقيقية» قادرة على ممارسة دورها في الحياة الجنسية. وتمضي هذه الثقافات الأفريقية في اعتقادها فتقول بوجود ملائكة مع كل طفل يولد - ذكراً أو أنثى - فإذا لم يختن احتفى الملائكة وحل محله الشيطان. ولعل ذلك ما يفسر لنا الاحتفال - حتى الآن - بالختان بالغناء والرقص، فهي طقوس تعبر عن الفرحة بخروج الشيطان من جسم الطفل. وفي بعض المراجع أن المرأة الأفريقية القدية التي لم تختن كانت تعتبر «قذرة» لا يُؤكل من يدها طعام تقدمه، ولا يتزوجها أحد باعتبارها وكر الشيطان.

ومن واقع قراءاتي العديدة أجده أن كل الأصابع تتجه - في أصل الختان - إلى منطقة وسط أفريقيا، قبل ظهور الأديان السماوية بآلاف السنين، حيث كانت التربية مهيئة لاستقبال مثل هذه المعتقدات متمثلة في القبائل البدائية التي كانت تعيش فيها. ومن هناك انتشر الختان ليصل إلى الدول المجاورة لمنطقة المنشأة فيمتد إلى دول مثل الصومال وأثيوبيا (الحبشة)، وبالتالي إلى مصر، عن طريق الهجرة. وأجدني هنا متفقاً مع ما ذكره مرجع علمي دانغركى من أن «الحقيقة أن الختان شائع في معظم الدول الأفريقية على امتداد نهر النيل وحوله».

هل أصل الختان فرعوني؟

هناك أكذوبة تتردد كثيراً، وللأسف في أوساط علمية عديدة، تفترى على قدماء المصريين وترتبط بين الفراعنة وبين ختان الأنثى. وأؤكد هنا - كما سبق وأن أكدت في اثنين من مؤلفاتي -^(١) أن ختان الأنثى لم يكن معروفاً لدى الفراعنة المصريين، الذين

(١) المؤلفان هما «المرأة المصرية القدية» و«فن الولادة في مصر القدية».



أبى عليهم حضارتهم وتحضرهم أن يهينوا المرأة ويخدشوا كرامتها، وهم الذين
كرموها ليس فقط كملكة حاكمة بل وأيضاً كإلهة.

وسوياً نستعرض بعضًا من الأمثلة على ما قيل في هذا الصدد:

* يقول كتاب «إرشادات حول منع البير التناسلي للنساء» الصادر عن وزارة
الخارجية الداغرية:

«يمكن اقتداء الأثر التاريخي للختان إلى ما هو أكثر من ٢٠٠٠ سنة، إلى عصور
الفينيقيين والمصريين القدماء، وهو ما يسبق ظهور الإسلام والمسيحية. لكنه على أية
حال ليس من الممكن التأكيد على المصدر الذي نبع منه اختنان. وحتى اليوم فإن
أصوله لم تكن قد فحصت بدقة أو شرحت بطريقة كافية. ومن الصعب أن نقرر ما إذا
كان هذا التقليد أصلًا عادة فرعونية انتشرت إلى أفريقيا أو أنه طقس أفريقي جنسى
تبنته الثقافة المصرية القديمة».

* وفي منتصف القرن الخامس قبل الميلاد زار مصر المؤرخ الشهير «هيرودوت»،
وبعد ذلك زارها الجغرافي اليوناني «سترابو»، وذكر أن مصر القديمة كانت تمارس
عادة ختان الأنثى.

* وفي العهد القديم رواية ثبتت معرفة النساء منذ القدم بأن عملية الولادة تكون
أسهل بكثير عندما تكون المرأة غير مختنطة. جرت هذه الرواية في وقت ولادة سيدنا
موسى في عام ١٣٥٠ قبل الميلاد، عندما أمر فرعون القابلات (الدaias) اللاتي
يساعدن في ولادة أطفال العبرانيين أن يقتلوا كل الأطفال الذكور بمجرد ولادتهم.
وعندما فشلت الدایات في تنفيذ الأوامر استدعاهن الفرعون، وكان عليهن أن
يدافعن عن أنفسهن، قالت القابلات لفرعون: «لأن السيدات العبرانيات لسن مثل
المصريات ولكنن مثل الحيوانات فإنهن يلدنهن قبل أن تصل الدایات». (سفر الخروج
١٩-١).

إزاء هذه الأمثلة، أقولها بصوت عالٍ، وبشكل قاطع، ومن خلال دراسات
وبحوث في مئات الكتب والمراجع عبر عشرات السنين، أني لم أجده إشارة واحدة
إلى ختان الإناث في أية أدبيات فرعونية، عندما بأن الفراعنة لم يتركوا في حياتهم
شاردة ولا واردة إلا سجلوها بكل تفصياتها، إما على أوراق البردى أو جدران

المعابد أو حوائط المقابر . وإذا كانت البرديات الطبية تحتوى على كل ما يتعلق بجسد المرأة من أعراض أو أمراض أو علاجات ، فإن السؤال المنطقي الذى يثور هنا هو : هل هناك سبب واحد يمنع الفراعنة من الإشارة إلى ختان الأنثى أو حتى التلميح إليها فوق إحدى الجداريات أو الحوائط ، هذا إن كانوا يمارسونها !!

لكن الأمانة العلمية تقتضى منى أن أقرر هنا أن المصريين القدماء قد مارسوا ختان الذكور . فهناك تمثال محفوظ بالمتاحف المصرى بالقاهرة لكاھن يدعى «انيساخا» من الأسرة الخامسة ، أى منذ ٢٧٠٠ سنة قبل الميلاد ، يصوّره عارى الجسد مختونا . وفي مقبرة تنتسب لأحد الأثرياء فى عصر «تيتى» - أول ملوك الأسرة السادسة - أى منذ ٢٦٠٠ سنة قبل الميلاد ، توجد لوحة بارزة تصور بالتفصيل عملية الختان لاثنين من الشبان . وفي هذه اللوحة نرى الشابين ، أحدهما يداه مرفوعتان يقضيهما شخص آخر ، وثانيهما غير رافع يديه ولا يمسكهما أحد ، واثنين من الأطباء يجريان لهما عمليتين جراحيتين في عضوي التناسل لديهما ، مستخدمين سكاكين حجرية . كذلك يوجد رسم آخر على لوحة ترجع إلى الأسرة التاسعة عشرة ، أى سنة ١٣٠٠ قبل الميلاد ، يصوّر صبيين بين السادسة والثامنة من العمر - يبدو أنهما من أولاد رمسيس الثاني - وأمامهما طبيب يجري لهما عملية الختان .

ولابد لي هنا أن أقول - إزاء هذا الربط الرائق بين الفراعنة وبين ختان الأنثى - إن مصر القديمة ربما تكون قد عرفت ختان الأنثى ومارسته فترة من الزمن ، هى على وجه اليقين فترة الانحطاط التى وقعت فيها مصر تحت الاحتلال الأنجاش الوفادين من أفريقيا ، فكان طبيعيا أن ينتقل إليها - في عهدهم - بعض من عاداتهم ومارساتهم .

ويهمني هنا أن أنقل ما كتبه الأستاذ صلاح منتصر في عاموده اليومى « مجرد رأى » بجريدة الأهرام بتاريخ ١٠ / ٢٤ / ١٩٩٤ تحت عنوان «ليست فرعونية» ، إذ قال : « أبداً ولا بتصحيح تصور شائع عن أصل عملية الختان وأنها فرعونية الأصل ، ولكن الدكتور عبد المنعم عبد الحليم سيد أستاذ الآثار المصرية القديمة بأداب الإسكندرية ينفي ذلك ويقول : الحقيقة أن مصر الفرعونية لم تعرف هذه العادة بدليل أنه لم ترد أية رسوم لهذه العملية على آثارها رغم كثرة رسوم عملية ختان الذكور ، كما لم ترد أية إشارة على البرديات المصرية القديمة لعلاج الجروح الناجمة عن ختان

الإناث برغم كثرة الوصفات الطبية على هذه البرديات لعلاج إصابات والتهابات الأعضاء الأنوثية للمرأة. هذا فضلاً عن أن فحص مومياوات النساء لم يسفر عن وجود أية آثار لهذه العملية. وما يؤكد عدم ممارسة المصريين في العصر الفرعوني لعادة ختان الإناث أن المؤرخ اليوناني هيرودوت الذي زار مصر في أواخر هذا العصر (القرن الخامس قبل الميلاد) والذي ذكر صراحة في ثلاثة مواضع من كتابه أن المصريين كانوا يقومون بعمليات ختان لذكور، إلا أنه لم يذكر أى شيء عن ختان الإناث رغم ما عرف عن هيرودوت من الولع الشديد بتتبع العادات المصرية المخالفة للعادات اليونانية. والحقيقة أن عادة ختان الإناث أفريقية الأصل، وإذا تبعناها في الوقت الحاضر نجد أنها تنتشر على نطاق واسع في المناطق الممتدة إلى الجنوب من مصر خاصة في السودان والصومال، حيث تمارس بطريقة أكثر قسوة من ممارساتها في مصر، فلا تقتصر على قطع العضو البارز (البظر) كما هي الحال في مصر، بل تمتد إلى قطع الشفرين ثم ربط ساقى الفتاة لعدة أيام حتى يلائم الجرح وتغلق الفتحة. والأمر الغريب أن هذه العلمية القاسية تسمى في السودان «الختان الفرعوني»؛ وفي الأغلب فإن هذه التسمية الخاطئة هي المصدر الذي جاءت منه نسبة هذه العادة ظلماً للفراعنة».

ويهمني في هذا المقام أيضاً أنقل ما كتبه الأستاذ ياسر أيوب في جريدة الدستور بتاريخ ١٣/٣/١٩٩٦، حول هذه النقاط، إذ قال :

«وهناك دراسات كثيرة ترى أن الختان ليس اختراعاً فرعونياً بل هو عادة أفريقية قديمة جداً انتشرت بين مختلف قبائل شرق ووسط القارة، ثم استطاعت التسلل يوماً وراء آخر إلى مصر.. وأصحاب هذا الرأي يستشهدون على صحته بأكثر من دليل.. فهم يرون مثلاً أن أشرس عمليات الختان وأعنفها على الإطلاق هي التي لا تزال تجرى حتى اليوم في أثيوبيا وكينيا وجنوب السودان.. وكلما اتجهنا شمالاً كلما قل العنف وتضاءلت الشراسة.. هم أيضاً يقولون إنه ليس من المنطق أن يكون الختان عادة فرعونية ثم يرثها السودانيون دوناً عن المصريين أنفسهم. بل إن الختان على الرغم من انتشاره في مصر إلا أنه ليس متاحاً تحت جلد الناس وفي وعيهم بنفس درجة تأصله في نفوس الأفارقة إلى حد أن تفشل بعض الحملات التبشيرية لأنها أدانت الختان ولم تسمح بمارسته.. إلى حد أن الرئيس الكيني الراحل جومو كينياتا

اتخذ من الدفاع عن الختان أحد شعاراته القومية التي أحبها وأمن بها الناس في كينيا . . ولا يزال بعض المراقبين يتذكرون كيف قررت الجبهة الشعبية لتحرير أريتريا منع ختان البنات فقامت فتيات كثيرات بالهروب من بيوتهن والالتحاق بجيش الجبهة مفضلاً للحرب على التعرض للختان . . وهناك دليل إضافي على أن الختان عادة أفريقية أصلاً تتعلق باعتقاد شعبي وتاريخي قد يمتد إلى أن كلما زادت حرارة الجو زادات معها الرغبة الجنسية . . أي أن الفتاة أو المرأة في المناطق الحارة تصبح أكثر احتياجاً للجنس وتلهفاً عليه وبحثاً عنه ، ولهذا ينتشر الختان في مناطق الجنوب ولا تكاد تعرفه مناطق الشمال البارد . . وهو الأمر الذي أكدته الدكتورة مصطفى كامل بدوى في بحثه العميق عن الختان حين أكد أن أوروبا لم تعرف الختان طوال تاريخها باستثناء فترات قليلة في القرن الثامن عشر حين تخيل الأطباء هناك وقتها أن إزالة جزء ضئيل من البظر يمكن أن يفيد في علاج بعض الأضطرابات النفسية وبعض المشاكل المتعلقة بممارسة الجنس » .

الفصل الثالث

الختان؛ كل ما يجب أن تعرفه عن العملية

ما هو الختان؟..

منذ عام ١٩٩١ أصبح العالم كله يتعامل مع ما سمي «ختان الإناث» تحت اسمه الجديد وهو «البتر التناسلي للأنثى». وكان وراء ذلك منطق عقلاني يهدف إلى التفرقة بين ختان الأنثى وبين ختان الذكر الذي يتم فيه قطع قشرة رقيقة خارجية من الجلد محاطة بالقضيب. أما ختان الأنثى ففي معظم حالاته تقريباً يتم قطع واستئصال أعضاء جنسية وليس مجرد قشرة خارجية للبظر. وتنتمي عملية ختان الأنثى وسط طقوس احتفالية بهذه المناسبة، وعادة ما يجري للبنت قبل بلوغها سن الحلم، فيما بين الرابعة والعشرة من عمرها.. . وبمعنى آخر فإن البنت تتعرض لهذه المحنّة وهي على أعتاب المرحلة التي ستلعب فيها دورها كامرأة. وفي بعض المجتمعات تتم هذه العملية للأطفال في الأسبوع الأول من ولادتهم، وفي البعض الآخر في أثناء الحمل أو بعد أول ولادة.

مم تتكون الأعضاء التناسلية الخارجية للأنثى؟

لا يمكن الحديث عن ختان الأنثى قبل استعراض الجهاز التناسلي عندها. والأعضاء التناسلية الخارجية، التي هي فتحة قناة المهبل والتي يحيط بها الشفران

الكبيران وهما عبارة عن طبقتين من الجلد يغطيهما الشعر من الخارج ولو نهما من الداخل يميل إلى اللون الوردي وتحتويان على كثير من الغدد الدهنية.. . وفي حالة الفتاة العذراء يبدو كما لو أن هذين الشفرين الكبيرين ملتصقان.. . وهي الصورة التي تتغير تماماً بعد أول ولادة طبيعية.. . وداخل هذين الشفرين الكبيرين هناك شفران صغيران يمتدان بالخلايا العصبية والأوعية الدموية.. . ولهذا يعد الشفران الصغيران من الأعضاء التناسلية الخارجية للأثني الأكثر حساسية.. . وفوق فتحة المهبل هناك فتحة صغيرة جداً هي فتحة مجرى البول.. . وفوق فتحة مجرى البول هناك البظر أكثر الأعضاء حساسية عند المرأة على الإطلاق.. . أو هو عضو صغير جداً يمتلك حساسية هائلة.. . كما يقوم البظر أيضاً بـإفراز مادة دهنية في أثناء الممارسة كما أنه في أثناء الممارسة يتغير لونه ويميل إلى الحمرة ويكتفى بالدم.

هذه هي الأعضاء التناسلية الخارجية للأثني .

ما هي أنواع الختان؟

تنقسم عملية الختان، من حيث القسوة والشدة، إلى الأنواع التالية:

النوع الأول: ويشبه ختان الذكر، ويتمثل في قطع غلفة البظر بشكل محيطي لإزالتها. ويعتبر هذا النوع من الختان أقلها شدة وقسوة. وإننى كطبيب نساء وجراح لأكثر من نصف قرن من الزمان أقولها - وبكل الاطمئنان - إن إجراء هذه العملية غير ممكن دون أن تصاب الأعضاء التناسلية والبظر بأى ضرر.

النوع الثاني: ويشمل إزالة حشة البظر، أو البظر بأكمله، بالإضافة إلى جزء من الأنسجة المجاورة (شفري الفرج) أو كلها.

النوع الثالث: وهو ما يسمى ظلماً وبهتاناً بـ«الختان الفرعوني» (يرجى مراجعة الفصل الخاص بـأصل الختان)، ويتضمن ليس فقط إزالة البظر من الأنسجة المجاورة ولكن الشفرين الخارجيين أيضاً، ويتم خياطة حافتي الجروح معاً، وتترك فتحة صغيرة جداً للتبول وللدوره الشهرية. وإذا تبين أن هذه الفتحة واسعة تتكرر العملية. وفي هذا النوع يتم تقييد ساقى الفتاة سوياً لعدة أسابيع حتى يلتئم الجرح.

ما هي حقيقة ختان النساء؟

هذا وصف يستخدمه المدافعون عن الختان، ويشيرون فيه – كما يزعمون – إلى النوع الأول السالف الإشارة إليه. وأنا كطبيب مسلم يؤمن بالله ورسله، أرفض استخدام هذا الوصف. فعلى قدر علمي فإن أحكام الإسلام تستمد من كتاب الله وسنة رسوله، ولو أنني استخدمت وصف «الختان» لخلعت على الختان – حتى ولو كان النوع الخفيف – هالة قدسية لا يستحقها ولا يمت لها بأية صلة. وهذا ما تؤيدني فيه الباحثة المشهورة «ناهد طوبيا» عندما تقول : «لا ينبغي أن نستخدم تعبيرات مثل ختان النساء أو الختان الفرعوني لأنها تعبيرات لا تستخدم إلا في الدول العربية، ولا توضح الأماكن التي تقطع. وبالإضافة إلى ذلك فإن تغيير ختان النساء غير دقيق ويمثل فهما خطأنا للإسلام».

من الذي يقوم بعملية الختان؟

في العادة تقوم بها القابلة (الداية)، أو الكاهنة، أو النساء العجائز اللاتي يحظين في المجتمعات القبلية بالاحترام والتوقير، هذا بالطبع بجانب حلاق القرية أو الحى (حلاق الصحة). وفي كل الظروف يكون القائم بالعملية أمياً، مفتقداً لأية مهارة جراحية، وغير مدرب تدريباً طبياً. ويتم إجراء عملية الختان في ظروف صحية سيئة، وباستخدام أدوات سيئة مثل سكين صدى أو شفرة حلاقة أو مقص أو قطعة زجاج أو حجر مسنون.

وهنا يجب ألا ننسى عاماً لا يثير الفزع والرعب لدى الضحايا الصغيرات، حيث يكون منظر الذين يجررون العملية متوجهماً، وهم كبار في السن، وهو ما يسهم إلى حد كبير في تضخيم التعقيديات والمشاكل النفسية التي تحدث بعد العملية.

وفي العملية يتم طرح البنت على الأرض، أو فوق ما يشبه المائدة، ويتم شل حركتها بواسطة امرأة قوية أو أكثر. وتم العملية دون مخدر. وتستمر مدة ١٥ - ٢٠ دقيقة، بحسب استعداد القائم بها ومقاومة الطفلة. وبعد العملية يتم «كبس» الجرح بلبخة من الأعشاب والرماد، وينم إيقاف التزيف بقطعة من القماش.

وهناك مجتمعات تتم فيها هذه العملية جماعية لعشرات أو مئات من الصغيرات، وباستخدام الأداة نفسها.

وفي العادة فإن الرجال لا يشاركون في عملية ختان الإناث، ولا يوجدون في المكان الذي تجري فيه. إلا أن مصر تمثل استثناء من هذه القاعدة، حيث يمكن للرجل (حلاق الصحة) أن يجرِ العملية، كما يحضر في أثنائها الأب إلى جوار البنت وأمهما.

ما هي عواقب عملية الختان ومضاعفاتها؟

بشكل عام، فإن الفتاة التي تجري لها عملية ختان من الأنواع القاسية تستمر معاناتها من العواقب والتعقيدات والمضاعفات الصحية، التي تحتاج معها إلى رعاية طبية طوال حياتها.

وتترتب على عملية الختان عواقب ومضاعفات بعضها فوري على المدى القصير، وبعضها الآخر على المدى الطويل.

فعلى المدى القريب نجد أن:

* التزيف أمر حتمي الحدوث، حيث لا يمكن تجنب إتلاف الأوعية الدموية التي يتدفق فيها الدم بغزاره في هذه المنطقة.

* عادة ما تحدث صدمة عصبية ونفسية، من فقد الدم، ولأن العملية تتم دون مخدر.

* أحياناً تحدث الوفاة عندما لا يتيسر إنقاذ الأنثى بسرعة («ومن الختان ما قتل»).

* حدوث تلوث بسبب الظروف غير الصحية التي تتم فيها العملية، والإصابة بالتيتانوس محتملة جداً.

* تصاب الأنثى عموماً باحتباس البول في الأيام القليلة التالية للختان، فلا تستطيع الفتاة أن تتبول بسبب الخوف والألم وتورم الأنسجة، مما يؤدي إلى مزيد من الألم، واحتمال تلوث الجهاز البولي.

وعلى المدى البعيد نجد من المضاعفات :

- * يمكن أن يتسبب تيسير الندب في مشكلات عند أول جماع أو عند الولادة.
- * يمكن أن تنمو الأكياس نتيجة لخياطة الجلد الخارجي في جرح الختان، ويمكن أن تصل هذه الأكياس إلى أحجام كبيرة وتتطلب جراحة لإزالتها، وإلا فيمكن أن تتلوث وتكون قرحة.
- * غالباً ما تحدث مشاكل في الدورة الشهرية تشمل احتباس الدم لأن الفتحة المتبقية بعد الختان صغيرة جداً ولا تسمح بخروج كافٍ، وفي هذه الحالة تراكم بقايا دم الدورة الشهرية والترسيبات البولية في المهبل، فتؤدي هذه الترسيبات إلى تكوين الحصوات في المهبل أو التشدقات (ناصور) في النسج الذي يفصل المهبل عن الجهاز البولي، مما يؤدي إلى تسرب البول والبراز وهي أمور تخلق العديد من المشاكل الاجتماعية للسيدات.
- * قد يحدث عقم لصعوبة الاتصال الجنسي أو بسبب مرض الالتهاب الحوضي الناتج عن التلوث المزمن.

ما هي المشاكل النفسية المترتبة على الختان؟

يؤكد جميع أساتذة علم النفس على أن الختان يتسبب في عدد كبير من المضاعفات والمشاكل النفسية، خصوصاً إذا تم عملية الختان في سن متقدمة تكون فيها الفتاة في حالة كافية من الإدراك والوعي الكامل بكل ما يحدث لها. وذلك يسبب لها الإحساس بالقهر والقمع والشعور بالنقص، لأنها تشعر أن هذا العضو الذي تم بتره من جسدها «سبة» يجب التخلص منه، مما يؤثر على اعتزازها بكرامتها وأنوثتها.

وإذا استطعت أن تخيل قناعاتهم بأنهم إنما يقتطعون جزءاً فاسداً قذراً لن يسعد به إلا الشيطان.. فيإمكانك حينئذ أن تعرف القسوة التي يتعاملون بها مع أعضاء الفتاة التي ساقتها مقاديرها لتفتح لهم ساقيها يشوهونها ويخدشون كبرياتها.. وهذا هو الجانب الحقيقي المؤلم في عملية الختان.. الضرر النفسي والعذاب الذي لن تنساه

الذاكرة بعد ذلك أبداً. فالختان إحساس بالمهانة بشكل سيعجز أى رجل عن أن يتخيله.. لأنه سيصب في وجدان الفتاة وفي أعماقها إحساساً بأنها مخلوق عاجز عن الفضيلة من تلقاء نفسه، ولابد وأن نتدخل نحن لنساعده ونجبره على الفضيلة. ولا يدرك آخرون أن هذا الإحساس يمكن أن يتحول أحياناً في المستقبل إلى تيار جارف بالغضب أو على النقيض فيصبح إحساساً بالدونية، وفي كلتا الحالتين تختفي مشاعر الأنوثة الطبيعية ببراءتها ورقها وتلقائيتها^(١).

وعندما قدم الدكتور إسماعيل سلام وزير الصحة دفوعه أمام محكمة القضاء الإداري قدم من بينها بحثاً عن ختان الأنثى يؤكّد أن ٢٦٪ من الإناث اللاتي أجريت لهن عملية الختان أصبحن بأمراض نفسية وعضوية^(٢).

ويشير الدكتور أحمد عكاشه، أستاذ علم النفس، إلى ظاهرة خطيرة وهي طقوس الاحتفال التي تصاحب عملية الختان، والتي يحضرها عادة الأهل والأقارب؛ وهو ما يعتبر نوعاً من الاحتفال المهين.. لأن الفتاة تتالم وتبكى بينما المحيطون بها يغدون ويضحكون وكأنه نوع من التعذيب النفسي للفتاة. ويؤدي كل ذلك إلى شعور الفتاة بالقهر وكراهيتها لنفسها وجسدها، وهي حالات تصادفنا كثيراً، وتحتاج لعلاج نفسى طويل لإزالة النّاثيرات النفسية السيئة من ذهن الفتاة^(٣).

ويؤكد الدكتور يسرى عبد المحسن، أستاذ الطب النفسي، أن الجرح النفسي في عملية الختان أشد إيلاجاً من الجرح العضوى، لأن هذه الصدمة النفسية تترسب في وجدان الفتاة، مما يفقدها اعزازها بأنوثتها ويشهو مفاهيمها. وتكون النتيجة أنها تعامل مع الزواج في المستقبل إما بمتنه الخوف أو بمتنه البرود، وهي حالات تصادفني كثيراً^(٤).

ما هي المضاعفات الجنسية للختان؟

من الأمور التي يؤكّدتها المتخصصون أن السيدة المختونة تحدث لها مشاكل جنسية تتعكس بالضرر على حياتها الزوجية.

(١) ياسر أيوب. جريدة الدستور ١٣/٣/١٩٩٦. (٢) مشيرة موسى. جريدة الأهرام ٢١/٦/١٩٩٧.

(٣) جريدة الأخبار ٢٠/٧/١٩٩٧. (٤) المصدر السابق.

في الندوة التي أقامتها المنظمة المصرية لحقوق الإنسان في يوم ١١/٣/١٩٩٧، أشار الدكتور عزيز خطاب إلى أن لديه دراسات تؤكد أن ٤٨ - ٥٢٪ من النساء المصريات يعانين من البرود الجنسي بسبب عملية الختان.

والحقيقة المؤكدة هي أن الختان يجعل ضحيته غير قادرة على الاستمتاع بالعملية الجنسية بشكل كامل، بل أحياناً قد لا تعرف هذه الأنثى طعم النشوة طوال حياتها، أو تصاب بالبرود فلا تعود قادرة على إسعاد زوجها ولا إسعاد نفسها معه.

والحقيقة أن الختان هو المسؤول الأول عن عدم استمتاع المرأة المصرية بالجنس بشكل سليم وطبيعي . . ولا أحد منا يستطيع أن يدعى أنه لا يعرف ذلك . فنحن كلنا نعرف أن حرمان كل امرأة من متعة الجنس هو القصد والهدف الحقيقي من أية عملية ختان . وإذا ذهبت إلى أي حي شعبي في القاهرة أو إلى أية قرية في مصر كلها وسألت الناس عن سبب إصرارهم على الختان إلى هذا الحد لسمعت ما سبق ، وأنا سمعت مثله كثيراً وطويلاً . سيقولون لك إنه من أجل الحفاظ على البنت وعلى الزوجة ، يجعلها لا تعرف الإثارة ولا الرغبة ، فلا تضعف ولا تستسلم . إنهم لا يقولون ذلك فقط وإنما هناك الكثير جداً الذي يتخيله المصريون من وظائف ومنافع الختان . فهم يتخيرون أن الختان هو الذي يجعل الفتاة واقتمال أنوثتها . يقولون أيضاً إن الختان يساعد الفتاة أو المرأة على الاحتفاظ بنظافة جهازها التناسلي ، فضلاً عن طهارته بإزالة الجزء النجس منه . وأخيراً يتخيرون أن الختان يساعد الزوجة على الإنجاب لأن الجزء الذي يزيله الختان قد يفرز ما يقتل الحيوانات المنوية القادمة من الرجل فلا تتصعد إلى الرحم ليحدث الحمل ^(١) .

وقد أوردت هذه الفقرة التي تبين بوضوح نظرية المصريين إلى البظر ، لأقول لهم كلمة مهمة عن الجنس . فالبظر مهما بلغت حساسيته ليس هو معنى الجنس عند أية امرأة واستئصاله لن يعني مطلقاً إلا تفكير الفتاة في الجنس وتحث عنه . ومن المؤكد - كما قال الأستاذ ياسر أيوب - «إن الناس في مصر لم يجدوا من يشرح لهم الفارق بين الإثارة وبين الإشباع . فالإثارة هي رغبة المرأة واحتياجها لمارسة الجنس . . وهي عملية معقدة تتداخل فيها عدة عوامل طيبة وجسدية واجتماعية ونفسية . عملية لا

(١) ياسر أيوب . جريدة الدستور ١٣/٣/١٩٩٦ .

تجربى إلا فى المخ الذى قطعا لا يمكن استئصاله ، وذلك يعني أن الفتاة لا تفك فى الجنس - كما نتخيل - بأعضائها إنما هي تفك فى فقط بالعضو الوحيد فى جسمها المسئول عن التفكير وعن اتخاذ أى قرار .. أقصد المخ .. فإن أمر المخ وسمح لصاحبة بالممارسة .. يأتى بعدها دور الأعضاء التناسلية لتساعد المرأة فى الوصول إلى النشوة .. ولكل عضو من تلك الأعضاء دوره أو وظيفته المحددة .. والبظر بالطبع هو أكثر تلك الأعضاء تأثرا بالممارسة . ونحن ندين بمعرفة ذلك إلى الطيبين الشهيرين جدا ماسترز وجونسون . فقبلهما لم نكن نعرف شيئاً عن وظيفة البظر ، وبعدهما عرفنا أن أعصاب البظر تنقل الإحساس إلى عقل المرأة فتستمتع . لكنه ليس الوسيلة الوحيدة لأن تعرف النشوة عنوان المخ والطريق إليه .. فهناك دور آخر للشفرتين الصغيرتين .. دور أقل نسبياً للشفرتين الكبيرتين .. كما أن للمهبل أيضاً دوره الهام .. مع الوضع فى الاعتبار أن النشوة عند المرأة عملية نفسية» .

«باختصار .. الفتاة التى يجرؤن لها عملية الختان .. ستبقى تفك فى الجنس وتحتاجه ، وستمارسه فى المستقبل .. لكن يبقى الفارق الوحيد بينها وبين الفتاة التى لم تعرف الختان أبداً، هو أن الفتاة التى ختنوها قد تعجز كثيراً وغالباً عن الاستمتاع الكامل ، وصفة الكامل هنا ليست بлагوية .. وإنما علمية .. فالمرأة الذى استأصلوا البظر منها يمكنها أن تستمتع ولكن بشرط أن يدرك زوجها أنها تحتاج إلى حنان وحب فى أثناء الممارسة أكثر مما تحتاجه امرأة أخرى لم تتعرض للختان .. فالختان قد يجعل المرأة عاجزة عن التجاوب مع الرجل وتحتاج منه أن يمد لها يده وأن يتمهل طويلاً حتى تستمتع هى مثلما استمتع هو» .

حول هذه النقطة ذاتها ، وهى أن عملية الختان لا علاقة لها بالفضيلة والأخلاق ، تقول الأستاذة الدكتورة سهام عبد السلام ، فى كتاب «التشويه الجنسي للإناث» ، إنه «توجد بالمخ مراكز مسئولة عن إثارة الرغبة الجنسية وتصعيدها إلى مستوى الاستشارة والاستعداد لممارسة الجماع أو تشيعها وإنهاء الاستعداد للاستجابة أو تأجيله . هذه المناطق فى منطقة تسمى القشرة الحرفية وهى المسئولة عن التحكم فى السلوك . وتتصل بمراکز المخ العليا حيث تخزن فى الذاكرة خبرات التعلم والتنشئة الاجتماعية .. كما تصل بمراکز الحواس والانفعالات .. فإذا كانت الظروف مواتية انفعالياً واجتماعياً وتمت الاستشارة الجنسية يرسل المخ إشارات لبقية الجهاز العصبى

الذى يتحكم فى الأوعية الدموية فيحدث احتقان بالأعضاء الداخلية للحوض وبالأعضاء الجنسية الخارجية التى يأتى هنا دورها وهو الانتصاب وإيصال المرأة للإشباع الجنسي .

إننا بالتالى أمام ٢١ مليون امرأة فى مصر لا يصلن إلى هذه الحالة ، وإنما يصلن إلى حالات تراوح بين الشعور بالخزى والنقض ، وإنكار النوازع الجنسية ، أو الخوف من الجنس والبرود الجنسى ، أو الإحساس بالإحباط الجنسى الذى يؤدى تكراره للإصابة بالاكتئاب .. وربما يؤدى إلى الانحراف » .

ما الذى يقوله العالم ومنظماته ؟

الآن وقد عرفنا كل شيء عن المختان وأنواعه وكيفية القيام به ومضاعفاته النفسية والجنسية ، تعالوا نستمع إلى ما يقوله عنه العالم والمنظمات العالمية فى قراراتها ودراساتها وتوصياتها حول هذه النقطة :

فى عام ١٩٩٤ ، وتحت عنوان : «من تقاليد الأذى» ، قالت منظمة الصحة العالمية إن ٨٥ - ١٢٠ مليون أنثى قد تأثرت بالبتر التناسلى . وقد توافرت الأرقام حول المرض والوفاة المتعلقة بهذه العملية ، إلا أن التقديرات تصل إلى أرقام أعلى . وتنطوى العملية على إزالة جزئية أو كلية للبظر ، مع قطع أو إزالة الشفتين وتضيق الفتحة المهبلية . إن هذه العملية تعكس تمييزاً حاداً ضد المرأة ، وتأثيراً هائلاً على حياة الأنثى البالغة وأخطاراً مباشرة على الطفل . إن الصحة والرفاهية وحقوق الإنسان كلها فى خطر ، وترتبط الممارسة الثقافية بكل الأديان الكبرى بطريقه تجعل النساء مقبولات فى مجتمعاتهن وأزواجهن المقربين ، وهناك جهل حول ما يرتبط به البتر من ألم للبالغين والتهابات ولادة متعرجة ومضاعفات صحية أخرى ، ومطلوب كثير من الكياسة واللباقة فى إدخال تغيرات اجتماعية للقضاء على هذه العملية .

وتحت عنوان : «صحة الشباب والراهقة» ، قال تقرير صادر فى عام ١٩٩٦ عن Family Care International من صندوق الأمم المتحدة للسكان إن «البتر التناسلى للأنثى عملية تؤثر فى ٢ مليون فتاة كل عام فى أنحاء العالم وتجعلهن عرضة للإصابة بالالتهابات والتزيف .

وقد انتهت أعمال ورشة عمل عن الصحة الإنجابية كحق للمرأة عقدتها منظمة الصحة العالمية في عام ١٩٩٦ إلى اتخاذ قرار بأنه يجب على جمعيات جراحة وطب النساء الوطنية أن تشجع على تقديم خدمات شاملة للصحة الإنجابية ، وأن تثبط "إجراء البتر التناسلي للأئشى . Discourage"

وكانت منظمة الصحة العالمية قد أصدرت تقريراً في عام ١٩٩٥ Contraception Report ، أوردت فيه فقرة بعنوان «البتر التناسلي للأئشى .. طقس تقليدي يؤثر على صحة المرأة» جاء فيه ما يلى :

«تذهب التقديرات إلى أن ٨٥ - ١١٤ مليون فتاة أفريقية قد أجريت لهن عملية البتر التناسلي ، ويزداد عدد العمليات التي تجرى بمعدل ٢ مليون سنويا . وتخالف العواقب بحسب درجة الجزء الذي يتم إزالته من البظر والشفرين وبحسب مهارة من يجري العملية ، كما أنها تتطوى على الآلام والتزيف من الأوعية الدموية والمسالك البولية والالتهابات والقرحة والتيتانوس والغرغرينة والتشوه الحاد . أما الأعراض طويلة المدى فتشمل صعوبة التبول والالتهابات المزمنة وعدم القدرة على الإشباع الجنسي . ويمكن للبتر التناسلي أن يتسبب في صعوبة الولادة ، وفي إصابة الجنين بأخطار . إن منظمة الصحة العالمية التي أطلقت صيحتها المعارضة عالية ضد البتر منذ عام ١٩٦٠ ، تعارض أيضاً الاتجاهات الرامية إلى إضفاء الصفة الطبية على هذه العملية . ووفقاً لما أصدرته منظمة الصحة العالمية فإن «كل أشكال ختان الطفولة هي انتهاكات لحقوق الإنسان وخرق للمواثيق الأساسية لأخلاقيات الطب» .

شهادة طبيب مصرى :

ولا أجد ما أختتم به هذا الفصل خيراً من شهادة طبيب مصرى قدمها في رسالة نشرها الأستاذ صلاح متصر فى عموده اليومى «مجرد رأى» بجريدة الأهرام فى يوم ١١ / ٣ / ١٩٩٤ :

«طوال أربعين عاماً وأنا أباشر اختصاصى كجراح للأطفال لم أشعر خلالها باستياء وانقبض ووحشية إلا عندما كنت أجرى عملية الختان فى الإناث مضطراً فى بادئ عهدي بجراحة الأطفال عندما كانت تهددى أم بلجوئها إلى حلاق الصحة

فكنت أشغق على البنت الضحية وأجرى لها الختان لكن بطريقة غير تقليدية ، حيث كنت لا أستأصل البظر بتاتاً ، وإنما كنت أستأصل غلاف البظر تماماً كما يحدث في ختان الذكور حتى أريح الأم نفسياً وأدفع عن البنت شراً سوف يحدث لها إذا وقعت في يد جاهلة ، وكانت أقوم بهذا الإجراء نظراً لما كنت أعلمها وأدركه جيداً وتعلمته تشريفياً من أن البظر عضو تناسلى خارجى هام مكون من نسيج أجوف دموي شبيه بالنسيج الذكرى ولكن أرق منه مما يشرك الزوجة ويساعد على التوافق الجنسي بين الزوجين وعلى سعادتهما . أما ختان الذكور فيختلف تماماً عن ختان الإناث ، إذ إنه في الذكور يستأصل الجلد الزائد المغلف لخشفة العضو الذكرى ولا يستأصل عضو ، كما أنه ثبت علمياً فائدة الختان في الذكور . أما ختان الإناث فالضرر فيه جسيم وقد يجعل المرأة تعيسة طوال حياتها مع زوجها نظراً لاستئصال عضو تناسلى هام وهو البظر الذي له – كما قلت – وظيفته في إقبال الزوجة على المباشرة الزوجية وهي غير راضية وبدون استمتاع كلٍّ ما يلتجأ معه بعض الأزواج إلى المخدرات ظناً منهم أن عدم التوافق الجنسي راجع إليهم . وقد تكونت لجنة في وزارة الصحة منذ أكثر من ٢٥ سنة كانت عضواً فيها انتهت إلى إدانة ختان الإناث . ونحن كجراحين نقوم بعمليات في البظر لدواع طبية محضة مثل تضخمها نتيجة تعاطي الحامل لهرمونات في أثناء الحمل أو نتيجة خلل هرمونات الغدة فوق الكلية ، فنعطي لها الهرمون ونقوم بعملية تصغير البظر ، وهي عملية تحتاج إلى مهارة جراحية تتناوله ، واللعبة جراحياً فيه باستئصاله جزئياً أو كلياً وربما باستئصال الشفرتين الصغيرتين بدون الإلام بعلم التشريح وما يتربى على ذلك من مضاعفات شديدة أهمها التزيف الحاد والالتهابات التي تنشأ في الجرح والصدمة العصبية نتيجة الألم الشديد من إجراء العملية بدون تخدير ، بجانب تشوه الأعضاء التناسلية وغيرها من المضاعفات » .

(أ. د عادل لطفي - جراح الأطفال)

الفصل الرابع

الختان: كيف أصبح قضية عالمية

هكذا أصبح الختان قضية عالمية . . .

إن تعبير «البتر التناسلي للأئشى» يجىء تويجاً لجهود متواصلة، استهدفت اهتمام العالم كله بقضية الختان، انطلقت منذ بداية القرن العشرين. ففى تلك الأيام كان المسؤولون عن الصحة فىبعثات التبشيرية فى أفريقيا هم أول من قدموا شهادتهم عن الختان كأحد الطقوس المتصلة بالأنشى فى الثقافات الأفريقية. وعندما تحدث المبشرون عن هذه العادات والطقوس فإنهم استخدموها وأوصافاً محددة مثل «مجانية»، «بدائية»، «غير صحيحة»، الأمر الذى يكشف عن قلة فهمهم للثقافات والقيم المحلية.

وبعد الحرب العالمية الثانية، وحتى أواسط السبعينيات، لم يكن ذكر الختان يأتى إلا فى إطار الأدبيات الخاصة بالمجتمعات البشرية وخصوصاً البدائية منها. وفي عام ١٩٥٨ أطلقت منظمة الصحة العالمية دراسة حول «استمرارية العادات التي تخضع للبنات للعمليات الطقسية»، ثم أتبعتها بإجراءات تهدف إلى منع الختان (البتر التناسلي للأئشى) على المستويات الإقليمية والوطنية. وجاءت المؤتمرات الإقليمية التي انعقدت في الخرطوم ١٩٧٩ ، ودكار ١٩٨٤ ، وأديس أبابا ١٩٨٧ ، بثابة خطوات مهمة على طريق زيادة الوعي بالمشاكل المتعلقة بالبتر التناسلى للإناث. وكان من نتيجة هذه المجتمعات تأسيس اللجنة الأفريقية Inter African

للعمل على إلغاء ما يسمى بالممارسات التقليدية الضارة بصحة المرأة والطفل . Committee (IAC)

وخلال العقد العالمي للمرأة الذي نظمته الأمم المتحدة بين عامي ١٩٧٥ - ١٩٨٥ تم تسلیط الأضواء على الحالة المتدانة للمرأة في الدول النامية فيما يتعلق بالموارد وصنع القرار والصحة والأمية . . إلخ . وفي أثناء انعقاد مؤتمر الأمم المتحدة للمرأة في كوبنهاغن في عام ١٩٨٠ بادرت المنظمات غير الحكومية إلى وضع قضية الختان على جدول الأعمال الدولي . وقد بینت المناقشات الحادة التي دارت بعد ذلك أن قضية الختان حساسة ومعقدة أيضا .

وانبرت وفود المرأة في كل مؤتمر للدفاع عن إلغاء الممارسات التقليدية الضارة ، وخصوصاً ما أسميه «طقس البتر التناسلي الهمجي » ، وكانت حجتها أن مثل هذه الممارسات تشكل اضطهاد الثقافي والجنسى ضد المرأة من جانب المجتمع الذي يسيطر عليه الرجل .. المهم أن الأضواء والتركيز سلطان على الممارسة نفسها أكثر من الأسباب التي أدت إلى وجودها .

ومع ازدياد الوعي والاهتمام انتقل الموضوع من «الممارسات التقليدية الضارة» إلى «ال النوع» من حيث صحة المرأة وحقوقها ؛ ولقي هذا المدخل دعماً من الداعين إلى حماية الصحة الجنسية والإنجابية للمرأة وحقوقها الإنسانية ، ومن المتخصصين في النوع البشري في الشمال والجنوب .

وهكذا سادت أرجاء العالم كله ظاهرة أجمعـت فيها كل المنظمات الدولية والإقليمية والمحليـة ، وأيضاً الدوائر والمؤتمرات الطبية الدولية والإقليمية والمحليـة ، على رفض البتر التناسلي للأثني والدعوة إلى تحريمـه وتجريمـه مارسته : كذلك فإن أي مؤتمر طبـي دولـي ينعقد ، أصبحـ لا بدـ أن يتضـمن جـدول أعمالـه بـنـدـا ثـابـتاـ - يتـكرـرـ عـلـىـ الدـوـامـ - عـنـواـنـهـ «ـالمـارـسـاتـ الضـارـةـ ضـدـ الأـثـنـىـ»ـ يـحـتـلـ فـيـهـ البـتـرـ التـنـاسـلـىـ لـلـإـنـاثـ العنـوانـ رقمـ (١)ـ .ـ وـتـعـدـ نـصـوصـ إـدانـةـ هـذـاـ الجـرمـ فـيـ مـخـتـلـفـ الـمـؤـمـرـاتـ الطـبـيـةـ المتـخـصـصـةـ الـتـيـ تـنـعـقـدـ فـيـ كـلـ أـنـحـاءـ الـعـالـمـ ،ـ وـمـنـهـاـ مـاـ انـعـقـدـ فـيـ دـوـلـ إـسـلـامـيـةـ مـثـلـ باـكـسـتـانـ وـالـكـوـيـتـ وـمـصـرـ .ـ

وـعـلـىـ سـبـيلـ المـثالـ فـقـدـ اـتـخـذـ الـمـؤـمـرـ الدـولـيـ لأـمـراضـ النـسـاءـ فـيـ مـونـتـرـيـالـ فـيـ عـامـ

١٩٩٤ توصية بتحريم هذه العملية، بل اعتبارها «جريمة هتك عرض» يعاقب من يمارسها كما يعاقب الأب أو ولد الفتاة الضحية. وقد شارك في أعمال هذا المؤتمر أكثر من ثمانية آلاف عضو، من أطباء أمراض النساء والتوليد ومن المهتمين بقضايا الخصوبة وتحديد النسل في دول العالم الثالث، ومن علماء الاجتماع والنفس. وكانت قضية «ختان البنات» موضع اهتمام كثير من الأطباء والباحثين في المؤتمر الذي شارك فيه أيضاً أكثر من أربعين طبيباً وطبيبة من أساتذة أمراض النساء بالجامعات المصرية. وقد احتلت بحوث الأساتذة المصريين جانبًا مهمًا من أعمال المؤتمر، وتعدد اسم مصر أكثر من مرة في قاعات المؤتمر اعتراضاً بدور أطبائها الذين كانت لهم بصماتهم في تقديم علوم أمراض النساء. المهم أن المؤتمر الدولي لأمراض النساء في مونتريال وجه نداء إلى أطباء أمراض النساء في العالم بالامتناع عن القيام بهذه العملية، وأوصى بتجريم إجرائها لما تسببه من آثار جسمانية ونفسية على ضحاياها من الصغيرات.. وقد التزمت دول كثيرة بهذه التوصية.

وكنموذج على استمرارية الاهتمام الدولي بقضية الختان، بل تصاعد، فإنني أورد نص برقية تناقلتها وكالات الأنباء العالمية في يوم ٢٠/٤/١٩٩٧ أ تحت عنوان «الأمم المتحدة تعلن حرباً ضاربة على ختان الإناث وتعتبره انتهاكاً للصحة»، جاء فيها أن منظمة الصحة العالمية أعدت خطة بالتعاون مع صندوق الأنشطة السكانية التابع للأمم المتحدة ومنظمة اليونيسيف للقضاء على ظاهرة ختان الإناث. وقال هيرشى ناكاجيما الأمين العام لمنظمة الصحة الدولية - وهو يعلن بهذه الحملة في مؤتمر صحفي - إن نحو ١٣٠ مليون امرأة وفتاة في أنحاء مختلفة من العالم تعرضن لشكل من أشكال الختان، وإنه في كل عام ينضم إليهن مليوني امرأة وفتاة، وأضاف قائلاً «هذا انتهاك لسلامة الصحة البدنية والنفسية للنساء، وشكل من أشكال العنف ضدهن».

ويمثل الاهتمام الدولي، والمؤتمرات العالمية، وموافقات الحكومات على خطط عمل هذه المؤتمرات، خطوة مهمة نحو «تقوية» النساء. ولكن ذلك كله يظل غير كاف لتحقيق هذا الهدف ما لم يتم تدعيم النمو الاقتصادي في الدول الفقيرة وما لم تتبع الحكومات موافقاتها بإرادة سياسية وجهود ملموسة لتحسين أوضاع النساء، وتمكينهن من الحصول على فرص العمل والصحة والغذاء واتخاذ القرار.

الختان على أجندـة الاهتمام العالمي :

طالع بعض أوراق المنظمات والهيئات الدولية، لنتعرف على مدى الاهتمام العالمي بقضية الختان؛ فنجد أن Bulletin of Medical Library Association يقول : لم تظهر صحة النساء على جدول الأعمال العالمي إلا بعد أن أعلنت الأمم المتحدة في عام ١٩٧٥ «سنة دولية للمرأة». ونقرأ عن منظمة الصحة العالمية أن مؤتمرها المنعقد في الخرطوم في علم ١٩٧٩ قد أدانـ بالإجماعـ البتر التناسلي للأـنثـى باعتباره مدمراً لصحة المرأة، وأنه لا يمكن الدفاع عنه لا بمبررات صحية ولا إنسانية.

وتحت عنوان «محاربة البتر التناسلي للأـنثـىـ جدول أعمال للعقد القـادـم» كتب في عام ١٩٩٦ في Quarterly Report World Health Statistics Darkenot يقول : «تذهب التقديرات إلى أن حوالي ١٢٠ مليون أنثـى قد أجريت لهـن عملية البـترـ، وأن ٢ مليون فتـاةـ أخرىـ يتـعرـضـنـ لـنفسـ المصـيرـ فـيـ كـلـ عـامـ.ـ وـفـيـ مـحاـولـةـ لـمـواـجهـةـ هـذـهـ المشـكـلةـ الضـخـمـةـ عـقـدـتـ منـظـمـةـ الصـحـةـ العـالـمـيـةـ اـجـتمـاعـاـ لـمـجـمـوعـةـ عـمـلـ فـنـيـةـ حـوـلـ المـوـضـوـعـ فـيـ شـهـرـ يولـيوـ ١٩٩٥ـ.ـ وـقـدـ وـضـعـتـ المـجـمـوعـةـ تـعرـيفـاـ لـبـترـ التـنـاسـلـيـ بـأـنـهـ (ـإـزـالـةـ جـزـءـ أـوـ كـلـ الـعـضـوـ الـأـنـثـويـ الـخـارـجـيـ وـ/ـ أـوـ إـحـدـاثـ الـضـرـرـ بـالـأـعـضـاءـ التـنـاسـلـيـ لـلـأـنـثـىـ لـأـسـبـابـ ثـقـافـيـةـ أـوـ غـيرـ عـلاـجـيـةـ)ـ.ـ

ونقرأ أيضاً تحت عنوان «أن يولد الإنسان أنثـىـ» ما نصـتـ عـلـيـهـ أـورـاقـ اليـونـيسـيفـ في Earth Action الذي أعلـنهـ فـيـ عـامـ ١٩٩٤ـ :

من الواضح أنه ليس بـميـزةـ أنـ يـولـدـ الإـنـسـانـ أـنـثـىـ،ـ وـهـنـاكـ ١٠٠ـ مـلـيـونـ اـمـرـأـةـ فـيـ العـالـمـ،ـ أـقـلـ مـاـ كـانـ مـتـوقـعاـ،ـ بـسـبـبـ الإـجـهاـضـ العـشـوـائـيـ وـوـفـيـاتـ الـأـطـفـالـ إـهـمـالـ الـبـنـاتـ.ـ وـتـعـانـيـ الـفـتـيـاتـ أـيـضاـ مـنـ الـبـترـ التـنـاسـلـيـ لـلـأـنـثـىـ وـالـزـوـاجـ الـمـبـكـرـ وـالـحـمـلـ الـمـبـكـرـ الـذـيـ يـؤـثـرـ عـلـىـ حـيـاتـهـنـ وـصـحتـهـنـ.

ويوصـيـ المجتمعـ العـالـمـيـ بـأنـ تـتـمـ مـواجهـةـ اـحـتـيـاجـاتـ الـبـنـاتـ وـالـنـسـاءـ مـنـ خـلـالـ خـطةـ حـرـكةـ قـمـةـ الـأـطـفـالـ فـيـ عـامـ ١٩٩٠ـ،ـ وـمـيـثـاقـ حـقـوقـ الـطـفـلـ،ـ وـمـعـاهـدـةـ إـلـغـاءـ كـلـ أـشـكـالـ التـميـزـ ضـدـ النـسـاءـ.

الختان قضية ساخنة :

تم تبني مصطلح «البتر التناسلي للأئشى» على المستوى الدولي، اعتبارا من عام ١٩٩١ ليحل محل مصطلح «الختان» القديم. وكان المبرر العقلاني لذلك هو أن كل أنواع الختان تنطوى على قطع وإزالة أعضاء جنسية من الأنثى، وليس مجرد غلالة رقيقة من الجلد الخارجى.

ويتسمى الختان إلى ما يسمى «الممارسات التقليدية الضارة»، وفقا لتعريف منظمة الصحة العالمية الصادر في عام ١٩٧٩ ، والتي تشتمل على الزواج المبكر والمحظورات taboos التقليدية التي تسهم في تدمير صحة البنات والنساء.

وما هو جدير بالذكر أن البتر التناسلي للإناث لا يقتصر فقط على الدول النامية. فقد كان الختان شائعا في دول غربية منها أوروبا والولايات المتحدة الأمريكية في القرون الماضية. وحتى الأربعينيات والخمسينيات من القرن الحالي فإن الختان كان يجرى كنوع من «الشفاء» ضد الهستيريا والسحاق وزيادة الشهوة الجنسية ؛ لدى النساء اللاتي كان الأطباء يشخصونهن على أنهن غير عاقلات.

ويعتبر الختان انتهاكا لحقوق الإنسان ولحقوق البنات بوجه خاص ؛ وذلك ما أكدته معاهدات وإعلانات كثيرة. فالمسألة هنا تتعلق «بالمواقة المبنية على المعرفة»، إذ إن ٩٩٪ من الفتيات اللاتي يتم ختنهن يحدث لهن ذلك دون أية معرفة بالعواقب الوخيمة المرتبة على ذلك. إن الإنسان البالغ بوسعه أن يختار أن يعرض نفسه أو نفسها لطقوس أو ممارسات يمكن أن تمزق سلامته الجسدية. وأما الطفل -من الناحية الأخرى- فغير قادر على اتخاذ خيار واع.



من الصمت والمحظور إلى الوعى المتزايد :

لقد ظل موضوع الختان مدفوناً في طيات الصمت والمحظور، سواء على الصعيد المحلي أو الدولي لسنوات طويلة. ويمكن القول إن البداية كانت في عام 1994 ، في المؤتمر الدولي للسكان والتنمية، فحيثـنـدـ، وفي هذا المـحـفـلـ العـالـمـيـ، تم طـرـحـ المـفـهـومـ الشـامـلـ لـلـصـحـةـ الـجـنـسـيـةـ وـالـإـنـجـابـيـةـ وـحـقـوقـ الـمـرـأـةـ ليـصـبـحـ عـلـىـ قـمـةـ جـدـوـلـ الأـعـمـالـ. وـتـمـ التـركـيزـ، مـنـذـ ذـلـكـ الحـينـ، عـلـىـ أـنـ الـخـتـانـ ضـارـ بـالـصـحـةـ الـجـنـسـيـةـ وـالـإـنـجـابـيـةـ وـحـقـوقـ الـمـرـأـةـ وـالـبـنـتـ. وـأـصـبـحـتـ القرـاراتـ تـتـالـىـ بـإـلـغـاءـ الـخـتـانـ، مـنـ كـلـ المؤـنـترـاتـ الـعـالـمـيـةـ فـيـ ثـيـبـنـاـ وـكـوـبـنـهـاجـنـ وـبـيـجـنـ. وـكـتـيـجـةـ لـذـلـكـ فإنـ حـكـوـمـاتـ الـعـدـيدـ منـ الدـوـلـ الـأـفـرـيـقـيـةـ الـتـيـ يـمـارـسـ فـيـهاـ الـخـتـانـ قدـ انـضـمـتـ إـلـىـ الـجـهـدـ الـدـوـلـيـ الـمـبـدـولـ وـأـصـبـحـتـ تـبـلـغـ وـكـالـاتـ الـأـمـ الـمـتـحـدةـ بـأـوـضـاعـ الـخـتـانـ فـيـهاـ.

وفي مصر، على سبيل المثال، اتضح أن الآباء يعارضون إجراء الختان لبناتهم عندما تصلهم معلومات كافية عن العواقب الوخيمة والألام التي تعانيها البنت.

الختان وحقوق الإنسان وحقوق الطفل :

أصبح العالم يعتبر الختان انتهاكاً للحقوق الإنسانية وللمواثيق والمعاهدات الدولية. إن ٩٩٪ تقريباً من النساء المختنات قد تم ختنهن تحت الإجبار وهن أطفال أو بنات صغيرات، دون معرفة منههن بتعقيدات هذه العملية. وفي أغلب الأحيان كن غير مدركات لنوعية الاحتفال الذي سيختضن فيه. وبالقدر نفسه فقد كن غير مدركات للألم والمعاناة التي ستلي ذلك كنتيجة حتمية ولا أن الأضرار التي سيتعرضن لها لا يمكن إصلاحها وستبقى آثارها طوال العمر. نحن هنا إذن أمام عنصر الموافقة الناتجة عن معرفة، حيث تملك المرأة البالغة/ أو الرجل، حرية اتخاذ قرار بالخضوع لطقوس قد يؤثر على جسده، أما الطفلة/ أو الطفل فغير قادر على اتخاذ قرار الموافقة الوعائية.

وتعتبر ممارسة الختان عملاً مندرجًا تحت بنود الإعلان العالمي لحقوق الإنسان الصادر في عام ١٩٨٤ والذي ينص على وجوب لا يخضع أحد للتعديب والقسوة والمعاملة غير الإنسانية أو المهينة. وفي الإعلانات التالية التي صدرت عن الأمم المتحدة تم تسلیط الأضواء بشكل مرکز على الختان كأحد مظاهر الانتهاك. ويؤكد إعلان فيينا، الصادر بعد مؤتمر الأمم المتحدة لحقوق الإنسان في عام ١٩٩٣ ، على الحقوق الإنسانية للمرأة وللطفلة باعتبارها جزءاً متكاملاً لا يتجزأ من الإعلان العالمي لحقوق الإنسان .

وتوجد نصوص قاطعة حول إلغاء الختان في المعاهدة التي أبرمتها الأمم المتحدة في عام ١٩٧٩ حول إلغاء كل أشكال التمييز ضد المرأة، وهي أكثر الوثائق شمولاً بالنسبة لحقوق المرأة، وفي معاهدة حقوق الطفل الصادرة في عام ١٩٩٠ . وهناك أيضاً الميثاق الأفريقي حول حقوق ورفاهية الطفل، الصادر في عام ١٩٩٠ ، ووافقت عليه منظمة الوحدة الأفريقية، والذي يطالب باتخاذ الإجراءات المناسبة للقضاء على الممارسات الاجتماعية والثقافية الضارة بالطفل، بما في ذلك الممارسات التمييزية على أساس الجنس .

وفي عام ١٩٩٣ صدر إعلان الأمم المتحدة بالقضاء على العنف ضد المرأة، متضمنا إشارة صريحة إلى «البتر التناسلي للأئم» كجزء من التعريف بالعنف ضد المرأة. وفي عام ١٩٩٤ صدرت عن المؤتمر الدولي للسكان والتنمية (القاهرة) خطة تحرك طالبت الحكومات باتخاذ الإجراءات الكفيلة بمنع البتر التناسلي للأئم أينما وجد. وفي المؤتمر العالمي للمرأة، المنعقد في بيجين في عام ١٩٩٥ ، تصاعدت المطالبة بإلغاء البتر التناسلي للأئم من منظور حقوق الإنسان، والصحة الجنسية والإنجابية، إلى جانب اعتباره جزءاً من حركة إلغاء كل أشكال التمييز والعنف ضد الطفلة.

وقد وضع مؤتمر بيجين خطة تحرك تضمنت عدة خطوات تبدأ بمنع البتر التناسلي للأئم أينما وجد، ووضع برامج تعليمية للتعرف بمضار مثل هذه الممارسات، وتدريب البنات على اكتساب المعرفة وتنمية احترامهن لأنفسهن، وإصدار التشريعات والقوانين التي تحمى البنات من كل أنواع العنف، بما في ذلك قتل الإناث والبتر التناسلي للإناث والإساءة الجنسية إليهن واستغلالهن جنسيا.

* * *

الهيئات والمنظمات والجماعات الدولية وغير الحكومية المناهضة للختان

لابد من القول إن كثيراً من الحكومات والمنظمات الدولية قد ترددت كثيراً في البداية في اتخاذ موقف واضح من قضية الختان، وذلك بسبب التعقيدات المتشابكة المحيطة بها؛ إلا أن ذلك تغير كلية بعد مؤتمرى السكان والتنمية في القاهرة وبيجين. فمنذ ذلك الوقت والساحة تشهد انضمام جهود منظمات دولية كبيرة ووكالات تابعة لها، مثل منظمة الصحة العالمية WHO، واليونيسف UNICEF، وصندوق الأمم المتحدة للسكان UNFPA، وصندوق الأمم المتحدة للمعونة UNAID ، والبنك الدولي، وأخذت كلها تضع في قمة سلم أولوياتها تنمية السياسات والاستراتيجيات الهدافة إلى إلغاء البتر التناصلي للأثنى، من منظور الصحة الجنسية والإنجابية للمرأة، وحقوقها، وحقوق الإنسان.

وبمبادرة من منظمة غير حكومية، هي منظمة البحوث والحركة والإعلام من أجل السلامة الجنسية للمرأة RAINBOW ، تأسست مجموعة عمل دولية IAWG تضم كل المنظمات والوكالات الدولية السالف ذكرها، والجهات التي تقدم المنح الثنائية والمتحدة الأطراف، والمنظمات غير الحكومية، والخبراء المعنيين بالختان. وكان الهدف من هذه المجموعة هو المساعدة على وضع الخطوط الإرشادية، وتبادل المعلومات والخبرات، وتنسيق المشروعات والبحوث على أساس مستمر.

وفيما يلى تعريف سريع ببعض أهم المنظمات غير الحكومية NGO المعنية مباشرة ب موضوع الختان، علماً بأن هذه القائمة ليست شاملة لكل المنظمات العاملة في هذا المجال، خصوصاً على الصعيدين الوطني والمحلي :

اللجنة الأفريقية : Inter African Committee (IAC)

وهي أكبر الهيئات العاملة على دفع الجهود نحو منع الختان. نشأت في عام ١٩٨٤ ولها مكتب إقليمي في أديس أبابا؛ ومكتب أنشأته في جنيف خلال اضطرابات شهدتها أثيوبيا، وبلغان وطنية محلية. تتوجه جهودها، وبحوثها، وندواتها، وموادها التعليمية نحو إثارةوعى المجتمع والقادة الدينيين وصناع السياسة ودوائر الإعلام والجمهور عموماً، نحو إلغاء الممارسات التقليدية الضارة بالمرأة والطفل. أصبحت اللجنة لجنة فرعية في مختلف أنحاء أفريقيا. وفي عام ١٩٩٣ اكتسبت اللجنة الصفة الاستشارية في المجلس الاقتصادي والاجتماعي التابع للأمم المتحدة ECOSOC، وصفة المراقب في منظمة الوحدة الأفريقية OAU.

مؤسسة صحة وتنمية النساء :

Foundation For Women's Health and Development (Forward)

وهي حركة نشطة مقرها لندن. أنشئت في عام ١٩٨٠ تحت رعاية جمعية حقوق الأقلية، وهي المقر الإنجليزي للمنظمة الدولية لحقوق الإنسان. تدور جهودها على الصعيد الدولي حول الختان، وذلك بوضعه على رأس جدول أعمال حقوق الإنسان الدولي. تقدم خدماتها للمهاجرين إلى بريطانيا، وكذلك بحوثها وحملاتها التعليمية في دول Africaine منها غانا وچامبيا ومصر والصومال والسودان. وتولى هذه المنظمة أولوية اهتمامها إلى مساندة النساء اللاتي يتعرضن للنيد لرفضهن إجراء الختان.

منظمة البحث والحركة والإعلام من أجل السلامة الجسدية للمرأة

Research, Action and Information for Bodily Integrity of Women (RAINBOW)

أنشئت في عام ١٩٩٣ كمنظمة أمريكية غير حكومية تدافع عن الصحة الجنسية والإنجابية للمرأة وحقوق المرأة على الصعيدين الوطني والدولي. ووضعت في قمة

أولوياتها إلغاء الممارسات الضارة، وخصوصاً الختان. أطلقت مشروعًا باسمه «الحركة العالمية ضد البتر التناسلي للأنثى»، من أجل توثيق الصلات بين المنظمات الوطنية والمحليّة المعنية بالموضوع، وتقديم الدعم المالي لها لمساعدتها على التحرّك. تعمل في مصر والسودان وبوركينا فاسو ونيجيريا ومالي وكينيا.

الحركة الدوليّة للسكان : Population Action International (PAI)

مقرها واشنطن، وتلقى دعماً من جهات مانحة عديدة منها صندوق المعونة الأمريكية. وتقديم دعماً لكثير من المنظمات السالف بيانها ولمشروعاتها، ولدول - مثل كينيا - لرسم سياستها في محاربة الختان.

الشبكة الدوليّة للنساء : Women International Network (WIN)

هي شبكة أمريكية مرتبطة بجريدة Win News التي تصدر كل أسبوعين، وتدور اهتماماتها حول تنمية المرأة وحقوقها في كل أنحاء العالم. ومنذ عام ١٩٧٥ أصدرت المنظمة سلسلة واسعة من المواد التعليمية والكتب والمطبوعات المجانية، وتركز توجهاتها إلى المؤسسات الصحية ومدارس القابلات (المولدات) حيث تتضمن مطبوعاتها فصولاً عن منع الختان.

التحالف الدولي لصحة المرأة : International Women's Health Coalition (IWHC)

هي منظمة دولية غير حكومية مقرها نيويورك، ولها صلات وتحالفات مع المدافعين عن صحة المرأة وحقوقها. هدفها تنمية صحة المرأة الجنسية والإيجابية وحقوقها، خصوصاً في الدول النامية. وهي واحدة من أكبر المنظمات غير الحكومية الدوليّة العاملة في هذا المجال؛ وتضع في مقدمة اهتماماتها الختان.

الاتحاد الدولي لصحة الوالدية : International Planned Parenthood Federation

منظمة تعارض بشدة إجراء الختان، وتطالب بالقضاء عليه. أيدت المنظمة التوصية الصادرة عن منظمة الصحة العالمية بمنع العاملين بالصحة من إجراء الختان بأى شكل.

المنظمات غير الحكومية المحلية والأهلية :

لابد من التنويه بأن كل ما تحقق من تقدم في هذا المجال على مدى الأعوام الخمسة عشر الماضية إنما يرجع إلى النشاطات غير الحكومية متمثلة في نشر المعلومات ومحاولات منع الختان. وفي كل الدول التي يمارس فيها الختان، نشأت لجان وطنية وأهلية، وبجهودها تحطمت أسوار الصمت التي كانت تحيط بالختان. ونتيجة لحملات نشر الوعي والمعلومات يمكن القول إن هذا «المحظور» Taboo قد أصبح أخيراً مادة يمكن النقاش حولها؛ والفضل في ذلك يرجع للجهد غير الحكومي المحلي.

وفي مصر :

في مصر توجد جمعية أهلية تحمل اسم «جمعية الوقاية من الممارسات الضارة لصحة الأم والطفل»، تشكلت في مارس ١٩٩٣، لمواجهة المشكلة. وتقوم الجمعية بجهود مكثفة للتوعية بمخاطر الختان من خلال الندوات والمحاضرات والكتيبات ودورات تدريبية لفئات ذات صلة بالمشكلة من أطباء ومبرضات وإخصائيين؛ فضلاً عن الدراسات الميدانية التي أثبتت إحداها أن الأمية المنتشرة بين النساء هي من أكبر العوائق التي تقف أمام التغلب على ظاهرة الختان.

نماذج صارخة لفتت الأنظار إلى الختان

هناك عدة نماذج صارخة، فوجئ بها العالم وهي تصدم أنظاره أو تطن في آذانه، لتصبيه بما يشبه الغثيان والقىء، ولتسهم في إثارة الوعي العالمي بأهمية الالتفات إلى قضية ختان الأنثى كشكل بغيض من أشكال العنف ضدها. ومن أبرز هذه النماذج :

- **نجلاء من القاهرة** : وهي فتاة صغيرة في العاشرة من عمرها، تم إجراء عملية ختان لها على يد حلاق صحة وسط الصرخات والتشنجات والدماء، وكانت هناك كاميرا شبكة التليفزيون العالمية CNN التي سجلت هذه العملية بكل تفاصيلها، وعرضتها على العالم أجمع. كان هذا في شهر أغسطس ١٩٩٤ ، في أثناء انعقاد المؤتمر الدولي للسكان ، وتم عرض الفيلم في إحدى قاعات المؤتمر.

- **فوزية كاسينجا من توجو** : وهي فتاة شابة فرت من بلدها الواقع في غرب أفريقيا إلى الولايات المتحدة الأمريكية هرباً من إجبار أهلها لها على إجراء عملية الختان. وفي ٢/٥/١٩٩٦ ، وبعد سلسلة من المحاكمات وقضاء فترة في السجن، قبلت المحكمة السبب الذي ذكرته فوزية لتبرير فرارها من بلدها وقضت بمنحها اللجوء السياسي. ويصدر في شهر مارس القادم قانون جديد يزيد من صعوبة الحصول الدولى التي يمارس فيها ختان الأنثى على أموال من صندوق النقد الدولى أو البنك الدولى (باعتبار واشنطن أكبر دولة مانحة للمؤسسات). الطريف أن ناشراً أمريكياً يدعى ديلاكورت دفع لفوزية مبلغ مليون دولار لشراء حقوق نشر قصتها، كما أعربت هوليوود عن رغبتها في إنتاج قصة فوزية في فيلم سينمائى .

- **واريس من الصومال** : وهي واحدة من أشهر عارضات الأزياء وتعتبر رمزاً

للجنس ومعشوقة للرجال في أنحاء العالم بفضل عينيها السوداويتين الضيقتين وقدها المشوّق وابتسامتها المغرية . في ١ / ٢ / ١٩٩٧ نشرت مجلة ألمانية السر الذي كتمته ديرى واريس طيلة عشرين عاما وهو الجرح القاسى بين فخذيها والذى خلف ندبا في جسدها وفي روحها أيضا . ووصفت ديرى كيف حشرت أمها بين فكّيها قطعة من الخشب لتعض عليها إلى أن يتوقف الألم بعد أن قامت امرأة عجوز بقطع الشفرين الصغيرين والبظر وفقا للعادة في بلدها الصومال . وبعد وقت قصير من إجراء عملية الختان لها فرت ديرى من الصومال لأن أسرتها كانت تعترض تزويجها من رجل ثرى مسن ، وفي لندن وجدت وظيفة كعاملة نظافة إلى أن اكتشفتها إحدى وكالات عارضات الأزياء .

* * *

ومن الختان في مصر ما قتل

إنني أحترم من يخالفني في الرأي على أساس أن رأي صواب يحتمل الخطأ، ورأيه خطأ يحتمل الصواب. ولذلك فإنني أستغرب موقف هؤلاء الذين يرفضون موقف الواضح في اعتبار الختان جريمة، رغم أنهم يرون الجريمة والجنحة يرتكبونها نهاراً جهاراً. إذا كانوا لا يرون الدكاكين القدرة التي تجري فيها عملية الختان، ولا الأدوات البدائية الملوثة التي تستخدم، ولا الظروف غير الآدمية التي تتم فيها، فإنني أقدم لهم عينة. فقط عينة من نماذج كثيرة نشرتها الصحف عن «قتلى» الختان، لعل في دماء هذه الضحايا البريئة ما يساعدهم على رؤية الجرم المشهور، فيعترفون بالحق.

جريدة «الأهرام» ١٢ / ٥ / ١٩٩٥ :

مقتل طفلة وإصابة شقيقتها في أثناء ختانهما «بشفرة حلاقة»
حلاق صحة يعترف بجريمته التي ورثها عن والده منذ ١٠ سنوات

«وَقَعَتْ مَأْسَةُ خِتَانٍ فِي إِحْدَى قُرَى الْمُنْصُورَةِ عِنْدَمَا قَامَ حِلَاقُ صِحَّةٍ بِخِتَانِ طَفْلَتَيْنِ بِشَفَرَةِ حِلَاقَةٍ وَحَقَنَهُمَا بِحَقْنَةِ (الْفَالِيُومُ). الْمُسْكُنُ لِلَّآلَامِ مَا أَدَى إِلَى وَفَاءِ صَغِرَاهُمَا مَتَأْثِرَةً بِبَهْوَطِ حَادٍ فِي الدُّورَةِ الدُّمُوِيَّةِ وَنَزِيفٍ شَدِيدٍ، بَيْنَمَا مَا زَالَتِ الْأُخْرَى فِي حَالَةِ سُيَّئَةٍ. وَبِمَوْاجِهَةِ حِلَاقِ الْمَوْتِ أَكَدَ أَنَّهُ يَمْارِسُ هَذِهِ الْمَهْنَةِ مِنْذَ ١٠ سَنَوَاتٍ دُونَ أَنْ يَعْتَرِضَهُ أَحَدٌ. وَقَدْ تَمَّ الْقِبْضُ عَلَيْهِ وَأُمِرَتِ الْنِيَابَةُ بِحَبْسِهِ».

«بدأ الكشف عن المأساة ببلاغ من والد الطفلتين ويدعى أحمد عباس أحمد الداهش (٤٥ سنة) مبلط من بلدة (ميت جيزون) التابعة لمركز المنصورة لمدير مباحث

الدقهلية بمصرع طفلته نورا (١٠ سنوات) وهبة (١٢ سنة) وكلتاها بالمرحلة الابتدائية في أثناء ختانهما بمعرفة حلاق صحة البلدة واسمه الطريف السعيد أحمد وشهرته العربي (٤٤ سنة)، مستخدما شفرة حلاقة. وأضاف الأب في بلاغه أن لديه ٧ أطفال، وأنه اعتاد ختان بناته وفقا لما جرت عليه العادة بمعرفة حلاق الصحة، رغم أن أحد أطفاله قد توفي منذ ٣ سنوات في أثناء ختانه أيضا بمعرفة حلاق الصحة».

جريدة الجمهورية ١٤/٧/١٩٩٦ :

الختان القاتل

«سارة» قتلها حلاق الصحة في المولد

«بسبب العادات السيئة وجهل الأب ماتت الطفلة «سارة» (١١ عاما) عقب إجراء عملية ختان على يد حلاق الصحة بأحد الموالد بالشرقية. تلقى مدير المباحث الجنائية بالجيزة بلاغا من مستشفى العجوزة بدخول الطفلة مصابة بحالة نزيف حاد، ولفظت أنفاسها الأخيرة في أثناء محاولة إسعافها. تبين أن والد الطفلة، وهو صاحب محل تصوير المستندات بالهرم، اصطحب أسرته، ومن بينها ساره، لزيارة أحد الموالد بعزبة النقطة بمنيا القمح بالشرقية. وداخل أحد الأكشاك المتناثرة بالمولد ويديرها حلاقو الصحة، قام أحدهم بإجراء عملية الختان للطفلة وبعدها أصيبت بحالة نزيف حاد فاصطحبها والدها إلى المستشفى».

جريدة الأهرام ٨/٩/١٩٩٦ :

البحث عن طبيب بقليلوب قتل تلميذة

في أثناء إجراء عملية ختان

«تبذل مباحث القليوبية جهودها للقبض على طبيب قرية «كوم أشنفين» بقليلوب الذي فر هاربا بعد إجراء عملية ختان لفتاة بالإعدادية، أصيبت بعدها بنزيف حاد ونهوض في الدورة الدموية أدى لوفاتها في الحال. وكان مدير المباحث قد تلقى بلاغا من عبد الحميد محمد أبو العلا (٥٦ سنة) كهربائى، بمصرع ابنته أمينة (١٤ سنة) تلميذة بالإعدادى في أثناء إجراء عملية ختان لها على يد طبيب قرية كوم أشنفين. كشفت التحريات أن والد الفتاة اتفق مع الطبيب على إجراء عملية ختان لابنته

منزله، حيث قام الطبيب بحقنها بالمخدر وأجرى الجراحة إلا أنها أصبت بنزيف حاد وأعياه شديد أدى لوفاتها بينما هرب الطبيب المتهم».

جريدة الأهرام ١٦/١٠/١٩٩٦ :

إخراج جثتي طفلتين توفيتا عقب إجراء عملية ختان لهما بأمر من الطبيب المتهم صرخ بدهنهما سرا وطلب من والديهما عدم إبلاغ الشرطة

«أمرت نيابة أرمانت بقنا بضبط وإحضار طبيب الوحدة الصحية لبلدة «الضبعية» للتحقيق معه حيث تسبب في وفاة طفلتين في يوم واحد إثر قيامه بإجراء عملية ختان لهما داخل مسكن كل منهما، فأصيبت الطفلتان بنزيف حاد لعدم دراية الطبيب بإجراء عمليات الختان مما تسبب في وفاتهما. تبين من التحريات أن الطفلتين المتوفيتين هما أميرة محمود محمد حسن (٤ سنوات) ووردة حسن السيد (٣ سنوات)، وأن والد كل منهما اتفق مع الطبيب واسمه عزت شلبي سليمان على إجراء عملية ختان لهما بمنزل كل منهما مقابل ١٠ جنيهات للعملية الواحدة، إلا أنه نتيجة لعدم درايته بإجراء مثل هذه العمليات تسبب في إصابة كل منهما بنزيف حاد وهبوط في الدورة الدموية أدى لوفاتهما. وتبين أن الطبيب المتهم قام باستخراج تصريحى دفن الطفلتين سرا دون إخطار الوحدة الصحية، واتفق مع والديهما على عدم الإبلاغ أو إثارة الموضوع حرصا على مستقبله».

جريدة الأخبار ٢٠/٧/١٩٩٧ :

صححية جديدة لختان البنات

«نعم نادمة.. لكن يفيد بإيه الندم؟ هل سيعيد ابتنى إلى أحضانى.. ضاعت منى إلى الأبد.. اختفت صاحبة الضحكة الحلوة الشقية.. سلمتها بيدي إلى الطبيب «الجزار» أعطيته براءة عمرى ليذبحها أمام عينى..

أمل لم تقاومنى.. وهل كان بيدها أن تفعل؟ أنا أيضا كنت مستسلمة مثلها. أنا أيضا خضعت للطقوس الغريبة المهيضة فى حق الإنسانية قبل أن تكون فى حق النساء.. يشهد الله أننى كنت أرفض، أو على الأقل حاولت أن أرفض، ولكن من هذا الذى يستطيع مواجهة قدره..

ليلة الحادث : ليلة الأربعاء.. الأب والأم يشربان الشاي ويتحدثان.. الأب يصر على إجراء عملية الختان لبناته، والأم ترفض، نقاش طويل.. جدل لا بداية له ولا نهاية.. الآباء والأجداد.. الدين يقول.. لا الدين لم يحرم.. عاداتنا وتقالييدنا.. هذا في صالح البنت.. لا إنه يؤذى ويدمّر مستقبل البنت والأسرة أيضا.. استمر الجدل حتى الساعات الأولى من الصباح لكن الأب حسم النقاش وأمرها أن تذهب في الصباح.. جميع جيران أم أمل نصحوها أن تذهب إلى الداية، فهي التي قامت بختان كل بنات المنطقة.. وصبيانها أيضا.. لكنها صممت أن يقوم بإجرائها أكبر طبيب في المنطقة.

ذهبت إليه واتفقوا.. لكنه اشترط أن يقبض أتعابه أولاً بحججة شراء مستلزمات الجراحة.. وفعلت الأم واستقطعت ٦٠ جنيهاً من مصروف البيت القليل جداً.. وفي اليوم المحدد ذهبت الأم مع البنتين.. كل شيء حدث بسرعة، سألهما الطبيب من تدخل أولاً، شعرت رياض «بالكسوف» فدخلت أمل.. غرس الطبيب حقنة المخدر في يدها حتى بدون أن يكشف بالسماعة الطبية عليها أو يعرف مدى حساسيتها لهذا النوع من المخدر.. وانتظر خمس دقائق أخرى ثم غرس حقنة ثانية.. حاسة الأم التي لا تكذب دفعتها لكي تسأله في شك.. مش كثير يا دكتور.. لكنها فوجئت بالطبيب ينهرها بشدة وكاد أن يطردّها من الغرفة.. بل واتهمها بأفظع التهم.. كان أبسطها الجهل والتخلّف.. فجأة شحّب وجه أمل البريء وبدأت علامات الموت تزحف عليه.. «البنت بتموت يا دكتور»، هنا أصر الطبيب على خروج الأم وقال لها بعصبية إنها سليمة والأمر كلّه مجرد غيبوبة بسيطة ثم تبعها بجملة.. أنا دكتور بقالٍ ٤ سنة يا جاهلة.. بعدها بدقائق خرج إليهم وجهه يخلو من أي تعبير.. هرعت الأم إلى الحجرة فوجدت ابنتهما جثة هامدة.. حملتها فوراً وذهبت إلى مستشفى الحسين الجامعي.. وبمجرد أن كشفوا على أمل خرج الأطباء وقالوا لها البقية في حياتك.. لم تسمع الأم بقية الجملة، دارت رأسها في غيبوبة، وأفاقت لتتجدّ نفسها فوق سرير وفي يدها محاليل، نزعتها بعنف وصممت أن ترى ابنتها.. الجميع حولها يداري دموعه.. حتى باقي المرضى في المستشفى كانوا يبكون.

من خلال دموعها كانت تتكلّم.. وتتحدث مع نفسها وتقول.. أمل كانت

صديقتى .. كانت ماهرة فى كل شىء وحنونة أيضاً، من يراها يظنها أكبر من سنها، صدقونى .. تقدم لها اثنان من شباب المنطقة للزواج .. لكنى رفضت .. ذهباً جمِيعاً إلى القسم .. وتتحدث أم أمل بمرارة قائلة: حاول الطبيب الإنكار فى النيابة .. وعندما فشل جرب أن يغرينا بالمال لكي نتنازل عن الدعوى ضده، ثم فشل مرة أخرى، وحاول التهديد بكل الوسائل، صدقونى .. لست أريد سوى حق ابنتى وألا يضيع دمها هدراً».

* * *

وبعد ..

فقد كانت هذه مجرد أمثلة ونماذج، إنها غيوض من فيض، ففى كل يوم، بل ربما فى كل ساعة، تسقط زهرة يانعة وهى تتضرج فى دمها، وتصعد روحها إلى بارئها تشكو إليه ظلم هؤلاء الذين يطالبون بإباحة الختان.

الفصل الخامس

الختان : الجهود المبذولة في قارات الدنيا للقضاء عليه

مقدمة

كثيرة هي المعلومات المتوافرة عن الأوضاع القائمة لختان الإناث في مختلف قارات العالم. وكثيرة أيضاً هي المعلومات المتاحة عن الجهود المبذولة في كل بقاع الأرض لمحاربته والقضاء عليه. وقد عكفت على مجموعة ضخمة من المعلومات، أقدم من خلالها هذه الصورة الواضحة للموقف في كل قارات الدنيا قاطبة؛ مبيناً مصادر كل معلومة. وبالفعل فإن الصورة التي ترسمها لنا هذه المعلومات توفر لنا معرفة كاملة عن أوضاع الختان وعن الآراء حولها.

الختان في أفريقيا

حاولت قدر الإمكان تبويب المعلومات المتوافرة عن قارة أفريقيا بحسب الدول، أما مصر فلها جزء خاص بها في نهاية القارة الأفريقية.

السودان:

إن ردود الفعل السلبية للبتر التناسلي للأنثى تؤدي إلى إدانة الثقافات بأسرها والحكم عليها بأنها مجتمعات بربرية تلتزم بشكل أعمى بتقاليد ضارة أو سلوك «سيء التطبيق». وعلى أية حال فيبدو أن البتر التناسلي للإناث لن يتم القضاء عليه

إلا إذا جرى التعامل مع من يمارسونه (ينفذونه) بأسلوب حساس. إنهم يشيرون إلى البتر التناسلي للأئم على أنه «نمط ثقافي سيء التطبيق»، وأنه لا يعرض استمرارية السكان بتخفيض الخصوبة أو زيادة معدلات الوفيات عن المواليد. من المهم أن نلحظ من الذي يتعرض للضرر ومن الذي يستفيد. إنه يخدم مصالح الذكور عن طريق زيادة المتعة الجنسية للرجل وكبح الشهوة الجنسية للأئم وزيادة خصوب النساء. وهو وسيلة للقوابيل (الدايات) للحصول على الدخل. أما من الناحية الأخرى فإنه يضر بصحة المرأة وسعادتها الجنسية. إنه ببساطة أحد أنواع الاستغلال التي يمارسها الذكور. إن البحث الميداني الذي تم في أعوام ١٩٧٠ و ١٩٨٩ و ١٩٩٢ يشير إلى أن النقاش حول هذه الممارسة يدور حول موضوعات الصحة والأعراق وعلاقـات الطبقـات والجنس والدين. وهناك خلافات واسعة ومصالح متضاربة، ومظاهر ظلم، وحركات إسلامية، وحركة تحرر المرأة، والثقافة السودانية. إنه الكفاح ضد البتر التناسلي للأئم، والذي يجب أن تقوده المرأة التي تتأثر به.

من مقال بعنوان: «النقاش الثقافي حول البتر التناسلي للأئم - السودانيون يناقشون هذا الموضوع لأنفسهم» بقلم Cruenbaum E. في مجلة Medical Anthropology quarterly سنة ١٩٩٦ .

وعن السودان، وتحت عنوان: «البتر التناسلي للأئم»، نقرأ ما يلى في Atfrican Population Newsletter (١٩٨٩ - ١٩٩٠) عن نتائج دراسة ميدانية :

تم إجراء مسح سكاني وصحى على ٥٨٦٠ امرأة أعمارهن بين ٤٩ - ١٥ سنة. وقد أسفر عن أن ٨٩٪ قد تم إجراء البتر لهن، من بينهن ٨٢٪ تعرضن لأشد الأنواع قسوة. وبين هذا المعدل للانتشار عن بعض الانخفاض عن معدل ٩٦٪ الذي سبق تسجيله في عامي ١٩٧٥ - ١٩٧٧ . وتبين ازدياد إجراء النوع الخفيف لدى النساء صغيرات السن. وقد قام بإجراء معظم هذه العمليات مارسون طبيون مثل القوابـل المدربـات. وتبين أن ٧٩٪ يؤيدون استمرار هذه العملية، غير أن النساء الحاصلـات على تعليم ثانوى والقيمـات بالحضر أبدـين معارضـة قوية. وتقول معظم النساء إن التقـالـيد هـى سـبـب موافـقـتهـن، بينما ذـكـرت نـصـف المـعـارـضـات العـواـقـبـ الطـبـيـة كـسـبـبـ . إن زـيـادـة تعـلـيم النـسـاء وإـتـاحـة الفـرـصـة أـمـام المناـقـشـة الـحـرـة أمر ضـرـوري للـقـضـاء عـلـيـهـ .

ونجد أمامنا دراسة مفصلة عن أوضاع الختان في السودان ، نعرض منها ما يلى :

«يحظى البتر التناسلي للأئشى بقبول واسع في السودان بغض النظر عن المستوى التعليمي . وتبين نتائج المسح السكاني الصحي (١٩٨٩ - ١٩٩٠) أن غالبية كل من الرجال والنساء يوافقون على العملية . ويفضل ٧٨٪ من الرجال النوع الأقل ضرراً (السنة) ، بينما يفضل ١٨٪ البتر الكامل ، ويفضل ٤٪ النوع المتوسط . وتبيّن من دراسة أخرى أن الرجال المتزوجين بأكثر من امرأة يفضلون نوع (السنة) باعتبار أن هذه الزوجة تكون أكثر تجاوباً جنسياً ومشاركة».

إن البتر التناسلي للأئشى هو استمرار للكبت القبلي للشهوة الجنسية للأئشى . والاعتقاد لدى المجتمعات الأفريقية مفاده أن قطع البظر يحمي المرأة من شهوتها الجنسية ويبعد عنها الغواية والشك والعار . وتتراوح درجة النظرة الإسلامية بحسب الإقليم الجغرافي ؛ ويدافع بعض الأطباء عن البتر التناسلي للأئشى على أساس «علمية» . والمبدأ العام لل تعاليم الإسلامية كما يقرر الشيخ محمود شلتوت من القاهرة أنه لا نوع (السنة) ولا البتر إلزامي . إن البتر التناسلي للأئشى هو طقس احتفالي ، وهذا الطقس يتوجه نحو الاختفاء بسبب التعليم وحملات الإلغاء . ومع أن المرأة غير المختنة تعتبر غير نظيفة ، فإن إجراءات البتر التناسلي تتدخل بالفعل مع عمليات دم الحيض وسيولة البول ويتيح عنها إزجاج وقدارة وعدوى .

إن إحدى العقبات أمام إيقاف البتر التناسلي هو المصاريف التي ينبغي دفعها للأطباء والمرضيات والقوابل الذين تقتضيهم مصالحهم الشخصية أن يدافعوا عن هذه العملية . وتضم الجماعات العاملة على القضاء على البتر التناسلي للأئشى : اللجنة الأفريقية (منذ عام ١٩٥٤) واللجنة الوطنية السودانية للممارسات التقليدية الضارة (منذ عام ١٩٥٥) . وفي عام ١٩٩٤ تم إجراء تقويم تقديرى في السودان تبين منه أن البتر التناسلي للأئشى تتم الآن مناقشته بحرية ، وأن تأثير العجائز يقل ، وأن هذه العملية أصبحت في نظر المتعلمين مضيادة للحداثة والحضارة . وهناك اتجاه نحو النوع الأقل ضرراً ، ونحو «الختان المزيف» الذي يكتفى فيه بوضع البلاستر حول البظر والشفرين .

(من مقال بعنوان «كفاح النساء السودانيات لإلغاء الممارسات الضارة» - بقلم حسن أ.، ١٩٩٥ - Planned Parental Challenges).

أوغندا:

تشير المعلومات المتوافرة إلى أن هذا البلد الأفريقي يحقق إنجازاً طيباً في مجال القضاء على ختان الأنثى، وهو ما يتضح مما يلى:

«يتميز مشروع Reach بتحقيق انخفاض ملحوظ في حالات البير التناصلي للأثنى . وبعد سنة واحدة أظهر المشروع انخفاضاً من ٨٥٤ حالة في سنة ١٩٩٤ إلى ٥٤٤ في سنة ١٩٩٦ . ويعزى ذلك إلى وعي المجتمع بآثاره الضارة . ومن المتوقع أن يختفي الختان تقريراً بين عامي ٢٠٠٠ - ٢٠٠٢ . إن برامج توعية المجتمع ينبغي أن يقوم بها ويدعمها القادة على كل المستويات».

(من موضوع تحت عنوان «البير التناصلي يقل في أوغندا» نشرته في عام ١٩٩٧ News From UNFPA'S).

ومن أوغندا أيضاً نعرف أن المشروع نفسه السابق الحديث عنه في الفقرة السابقة قد وصل إلى مناطق متزمرة في تمسكها بالختان ، بل يطرح بدائل جيدة له . فنقرأ أن استفتاء أجري في عام ١٩٩١ أسفر عن الاعتراف بشعب سابيني سكاناً معزولين في مقاطعة كابشوروا عددهم ١١٦ ألف نسمة . وكان السابيني موضع اهتمام وطني وتقليدي طوال سنوات طويلة بسبب تمسكهم الشديد بتقالييد البير التناصلي للأثنى كطقس المرور إلى الأنوثة ومرحلة المرأة .

ويحرص المشاركون على استكشاف واستعراض مخاطر البير التناصلي للأثنى ، مع التركيز ليس فقط على الأخطار المحدقة بالبنات اللاتي تجري لهن العملية ، ولكن أيضاً على الصحة المستقبلية للأم والطفل ، وخصوصاً في أثناء الوضع . وتسعى مجموعة Reach جاهدة لتجنب الحساسيات المتعلقة بالموضوع . واقتراح رئيس مجموعة كبار السن في كابشوروا استبدال طقس البير بحفلة رمزية يتم فيها تقديم الهدايا وسط الغناء والرقص وجميع المظاهر الاحتفالية الأخرى ، والتي تعتبر علامات على الاعتراف بالبنت كعضو كامل في المجتمع» .

(من تقرير أعده Populi Eliah E. فى عام ١٩٩٦ تحت عنوان «شعب سابينى فى أوغندا يقوم برد فعل من أجل مستقبل صحي أفضل»).

ليبيريا :

تقول المعلومات المتوافرة إن هناك جهداً تبذلجهات متعددة، حيث يقول تقرير لمنظمة اليونيسيف إن اللجنة الأفريقية تم تنشيطها في ليبيريا في عام ١٩٩٥، وقت دعوة اللجنة الوطنية الليبيرية للتحرك بهدف القضاء على البير التناصلي للأنسى في منطقة العاصمة وما حولها.

غانا :

في استعراض للموقف في هذا البلد الأفريقي نجد أن ٣٩٪ من الإناث قد أجريت لهن عملية الختان من النوعين الأول والثاني في سن فوق ١٢ سنة. وفي استطلاع لأسباب إجرائها تبين أن ٤٥٪ بسبب ضغوط أبوية، و٣٧٪ غير متأكدين، و١٥٪ معتقدات ثقافية ودينية، و٣٪ خزعبلات. وتبين أن ١٢٪ من النساء لم يستطعن الوصول إلى ذروة المتعة الجنسية.

(من موضوع منشور في مجلة أمراض وجراحة النساء في سنة ١٩٩٧ بقلم Elkins T.E. و Brody Sp.، تحت عنوان «البير التناصلي للأنسى في المناطق القروية في غانا»). وفي غانا أيضاً نجد أن المرأة قد تحققت لها عدة مكاسب، من بينها تجريم الختان. وفي ذلك كتب Okwabi A. في شهر مايو ١٩٩٥ يقول:

«تم تحقيق تقدم ملحوظ في السنوات الأخيرة نحو ترقية حقوق النساء في غانا. ففي عام ١٩٩٣ تم إقرار تعديل بقانون الاغتصاب، وتم تجريم البير التناصلي للأنسى بواسطة البرلمان».

وكتب Okwabi A. أيضاً عن غانا تحت عنوان «بدائل صحيحة» يقول: «تم إنشاء المجلس الوطني للسكان. إن تزايد الإصابة بالإيدز وكذلك الممارسات التقليدية الضارة مثل البير التناصلي للأنسى، تؤدي إلى إحداث تأثير عكسي على الصحة الإنجابية».

وعن غانا أيضا يلاحظ أن الحركة المناهضة للختان تحظى برعاية واهتمام السيدة حرم رئيس الجمهورية. حول هذا الموضوع كتبت IAC Newsletter في عام ١٩٩٥ تحت عنوان «التشريع ضد البتر» تقول:

«تعتبر السيدة نانا كونادو، السيدة الأولى في غانا، واحدة من المؤيدين للجنة الأفريقية فرع غانا (اللجنة الأفريقية IAC)، وكانت من المؤيدين لإصدار تشريع يحمي المرأة والطفل من الممارسات الضارة التي يندرج البتر التناسلي للأئمتحتها. وقد نجحت في إخضاع القانون رقم ٢٩ لسنة ١٩٦٠ للتعديل بحيث يشمل ممارسة البتر التناسلي للأئمتحة. وكذلك المادة ٣٩ من الدستور التي تلغى كل الممارسات التقليدية الضارة، بحيث تكون متطابقة مع ميثاق حقوق الطفل. ويقضى التعديل يجعل البتر التناسلي للأئمتحة جريمة عقوبتها الحبس ٣ سنوات.

أثيوبيا:

في تصورى أن هذا البلد الأفريقي هو المنبع الرئيسي الذى انتقل منه الختان إلى عدة دول المجاورة فى مقدمتها مصر القديمة فى أحد عصور تدهورها، وهو ما يفسر لنا سبب استمرار ممارسة الختان فى أثيوبيا. وحول هذه الممارسة تضمنت IAC Newsletter في عام ١٩٥٥ ، تحت عنوان «لماذا تتعرض الزهور الجميلة للتدمير دون ذنب بالمرة» ، الفقرة التالية:

«مازالت الممارسة واسعة الانتشار فى أثيوبيا. وتبذل «كارلا على شجاه» - من لجنة المرأة - جهودا كبيرة لتعليم صناع القرار الآثار الضارة للبتر التناسلي للأئمتحة ، وكذلك تضمينها المقررات والمناهج المدرسية».

لكنه يلاحظ أن جهودا طيبة تبذل من أجل ابتكار وسائل جديدة لمحاربة الختان. ويكتشف ذلك من النشرة الصادرة في عام ١٩٩٦ عن UNFPA ، متضمنة تقرير لجنة المشورة الفنية حول البتر التناسلي للأئمتحة ، والتي انعقدت في أديس أبابا. ويقول هذا التقرير إن المشاركون في اللجنة المذكورة اتفقوا على ضرورة توفير مصادر دخل بديلة لمن يقومون بممارسة البتر ، وعلى تعليم الوالدين.

مالي :

هذه هي الصورة الشاملة لأوضاع المرأة، والختان، في هذا البلد الأفريقي، كما أوضحتها وقائع المسح السكاني الصحي الذي أجري في ١٩٩٥-١٩٩٦ :

في عام ١٩٩٠ كان معدل الخصوبة ٦,٧ ، و٤٠٪ من النساء بين سن ١٥ - ١٩ سنة إما لديهن فعلاً طفل أو حوامل . والغالبية تتزوج في سن ١٦ سنة . ٤٠٪ من النساء المتزوجات و٢٧٪ من الرجال المتزوجين يعيشون حالة تعدد زواج . ٢٥٪ من البنات سن ١٥ نشيطات جنسياً . الحجم المثالي للأسرة ٦,٦ بالنسبة للنساء و٨,٣ للرجال . ٩٤٪ من النساء أجريت لهن عملية البتر التناسلي أساساً قبل بلوغهن سن ٧ سنوات .

وفي مالي أيضاً ارتفع معدل الخصوبة في عام ١٩٩٥ إلى ٧,١؛ وذلك وفق ما نشرته Mother Janes تحت عنوان «أرض يحكمها المطر .. القحط يعجل بتغيير الحياة التقليدية في مالي». وقد وردت الفقرة التالية في المادة المنشورة:

«تزعم النساء في مالي أن الرجال لا عمل لهم سوى الصيد والكلام وانتظار التقويد من النساء . ويعتبر البتر التناسلي وتعدد الزوجات من السمات الرئيسية».

وعن البتر التناسلي في مالي كتب Tangara A. Traore يقول: إن الممارسة ضارة بجذورها بين النساء الماليات . وتتراوح درجة القسوة لتشمل أشكالاً مختلفة ، بين بتر الشفرين أو قطع جزء من البظر . ويتم عملها بواسطة أشخاص غير مدربين ، وفي ظروف غير صحية . ومن الشائع حدوث مضاعفات والتهابات خطيرة . يستمر إبداء الآراء حول استمرارية العملية أو إلغائها .

(من مقال بعنوان «الختان- البتر التناسلي للأئتي» ١٩٩٥-١٩٩٦).

وفي مالي أيضاً يوجد مشروع يحمل اسم «مشروع برادو لتوعية المراهقين» يبذل جهداً في محاربة الختان . ويستخدم هذا المشروع نموذجاً يتضمن خدمات الصحة الإنجابية للمراهقين ، بهدف تقديم معلومات صحية للشباب في منطقة باماكيو ، عن طريق وسيلة إعلامية جماهيرية ومدخل تسويق اجتماعي؛ حيث يندرج البتر التناسلي للأئتي تحت بند المعلومات الخاصة بالصحة الإنجابية .

تشاد :

تبين المعلومات المتاحة عن هذا البلد الأفريقي مدى انتشار الأفكار القدمة المتعلقة بالختان، خصوصاً في بعض المناطق الحضارية:

عند جماعة سارا العرقية في منطقة سارح، وهي ثالث أكبر منطقة حضارية في تشاد يعتبر البتر التناسلي للأئنثى جزءاً لا يتجزأ من عملية الانتقال إلى مرحلة البلوغ، وذلك منذ أواسط القرن الثامن عشر. وتهدف الطقوس المصاحبة لها إلى تعليم شباب سارا كيف يصبحون أعضاء مسئولين في المجتمع، وتوفير أسلافهم، واحترام تقاليد الجماعة. وتتضمن التوجيهات طقوساً تعلم المرأة الصغيرة كيفية تحمل الألم والحرمان الجسدي بكل كرامة، ونبذ التصرفات الصبيانية.

٦٠٪ من البالغات أجريت لهن عملية الختان في السنوات بين ٦ و١٢ سنة. ١٠٪ أصبن بنزيف حاد و٥٪ بالتهابات. أظهر ٥٠٪ أنهم يجرون الختان لبناتهن اتباعاً للتقاليد، و١٠٪ لم يقرروا، و٣٨٪ عارضوا.

(من موضوع منشور في Social Science And Medicine في يوليو ١٩٩٦ بقلم Leonard L. تحت عنوان «ختان الأنثى في جنوبى تشاد: الأصول، المعنى، الممارسة الراهنة»).

كينيا :

في هذا البلد الأفريقي أسفى المسح السكانى الصحى الذى أجرى في عام ١٩٩١ عن أن ٩٠٪ من الإناث أجريت لهن عملية بتر تتراوح شدتها بين الأنواع الثلاثة المعروفة، وكانت السن عند إجراء العملية من ١٠ إلى ١٤ سنة.

ويجتهد Robertson C. في تفسير الجذور الراسخة للختان في كينيا، فيقول إن تلك الجذور كانت تمثل رد المرأة الكينية على إجراءات القمع في عهد الاستعمار، وهي نفسها التي أدت إلى هذا الانخفاض الهائل في الممارسة.

(من دراسة بعنوان «البتر التناسلى للأئنثى والحركة الجماعية ١٩٢٠ - ١٩٩٠»).

وعن المساعي المبذولة للقضاء على الختان في كينيا، كتب J. Kiragu AIDS في ١٩٩٥، تحت عنوان «حقوق المرأة»، يقول:

«هناك منظمات في كينيا، منها الاتحاد الدولي للمحاميات وغيره، تبذل جهودا دائمة لتحقيق إصلاحات ملموسة تقلل من اعتماد المرأة على الرجل، وتحمي المرأة من العنف المحلي، ولتنفيذ القانون. ويعمل الاتحاد على التوعية بأن البتر التناسلي للأئمجة تخلصها من خضوع للقانون».

چامبیا :

الصورة المتاحة عن أوضاع الختان في هذا البلد تعطي انطباعاً جيداً، برغم أن نسبة ممارسة الختان تصل إلى ٥٠ - ٦٠٪، إذ إن الممارسة تدور في الأنواع الخفيفة من الختان. والمدهش أن المعلومات تقول إن المناقشات الجماعية ضد الختان بدأت في سنة ١٩٩٣، وإنه منذ ذلك الحين لم تسجل حالة ختان واحدة.

الكاميرون :

عن أوضاع الختان في هذا البلد الأفريقي، كتب Effiom C Bille S في نشرة IAC عن الممارسات التقليدية في عام ١٩٩٥، ما يلى:

«في المحافظات الشمالية والجنوبية والغربية ومنطقة العاصمة: حوالي ٤٠٪. وترتفع النسبة في الشمال، كلهم مسلمون، ٦٣٪ مسيحيون، ٣٪ فقط يتم إجراؤها في المستشفيات. وتشتمل ممارسة هذا الطقس اتباعاً للتقاليد الموروثة».

ساحل العاج :

المعلومات المتاحة عن أوضاع الختان في هذا البلد تعطي صورة متوازنة، ونجد أنها في بيانات المسح السكاني والصحي الذي أجري في عامي ١٩٩٤ - ١٩٩٥، حيث تقول النتائج إن ٤٣٪ من النساء أجريت لهن عملية البتر التناسلي للإناث.

سيراليون :

من الواضح أن جهود محاربة الختان قد تغلغلت إلى عمق المشكلة في هذا البلد الأفريقي ، وهو تجمع السحر ومارسى الختان . وتحت عنوان «قادرة المجتمعات السرية منهمكون في الحرب ضد البتر التناسلي للإناث» كتب Thomas Oso يقول :

«تحالفت الجبهة السيراليونية لرفاهية المرأة مع اللجنة الأفريقية حول الممارسات التقليدية المؤثرة على المرأة والطفل ، ووضعت هدفا لها القادة Sowies وهم القادة للمجتمعات النسائية السرية لنشر التعليم حول مخاطر البتر . وهؤلاء القادة يعتقدون أنهم قادرون على الاستعانة بأرواح السلف ، ولديهم معرفة كاملة بكيفية استخدام الأعشاب ، وهم الذين يقومون بعملية الختان . في البداية أبدى هؤلاء القادة مقاومتهم للاشتراك في برامج ينظمها أنساس لا يتمنون لهم؛ لكن هذه العقبة تذلت على يد قائدتهم في غرب سيراليون ، وتم إطلاق برنامج تعليمي عن الأخطار الصحية للبتر؛ وتم تعليم ٦٠٠ مجتمع سري بهذه الأخطار».

أfricania الوسطى :

المعلومات المتوافرة عن أوضاع الختان في هذا البلد الأفريقي مستقاة من المسح السكاني الصحي الذي أجري في سنة ١٩٩٤ - ١٩٩٥ ، وفيها نجد أن ممارسة الختان في المناطق الريفية تصل إلى ٥٧٪ ، وأن معدل المخصوصة ٥٪ ، ووفيات الأطفال ٩٦ في ألف ، وتبين أيضاً أن ٤٪٤٣ من النساء أجريت لهن عملية الختان . وتشير هذه العملية كثيراً بين الجماعتين العرقيتين «باندا» و«مانديجا» (٨٣٪ - ٧١٪) . وفي الإقليم الصحي ٩١٪ . و٨٢٪ من النساء المختنات أجريت لهن العملية بين سن ٧ - ١٥ سنة . ٢٦٪٥ يبلغن عن حدوث مشاكل بعد العملية ، وبالذات التزيف الحاد ٥٪٦٤ ، وألام ٤٪ ، والحمى ٥٪ . ويعتقد ٢٪٣٠ أن هذه الممارسة يجب أن تستمر ، في مقابل ٨٪٥٥ يرون وجوب إيقافها . والنساء في بانجي وأيضاً اللاتي تلقين تعليماً ثانوياً على الأقل يرين وجوب إيقافها .

وعن أسباب إجرائها قال ٩,٦٩٪ إنها العادة التقليدية، و٥,٢٥٪ إنهم يعتبرونها تقليداً جيداً، و٥,١٢٪ إنه الحفاظ على العذرية. وأما الأسباب الرئيسية لنبذ الضرر فهي: ٥٠٪ إنها تقليد سيء، و٦,٤١٪ إنها ضد الدين، و٥,١٢٪ لضاعفاتها الطبية.

نيجيريا:

تبذل جهود طيبة في هذا البلد الأفريقي من أجل مكافحة الختان؛ وهي جهود تتبعها اللجنة الأفريقية للممارسات التقليدية، والتي قالت في تقرير لها عن «تدريب المدربين في نيجيريا»: يظل العاملون في المجالات الطبية هم المصدر الرئيسي لأية خدمات صحية، ومنهم مارسو العملية، وهؤلاء يجب إعلامهم بأثارها الضارة، فضلاً عن أنهم يفتقدون أية خلفية دينية.

غينيا بيساو:

تصور World Health Statistics الوضع في هذا البلد الأفريقي فيما نشرته بقلم تحت عنوان «تقرير الوفيات في غينيا بيساو» Oslerbaan M. M. :

«تصل نسبة الوفيات إلى ٩١٤ في المائة ألف. وبالمقارنة بين أعراض الحمل لدى النساء اللاتي توفين والنساء اللاتي لم يمتن تبين أن الوفاة كانت بسبب الضرر التناصلي للأنثى وخصوصاً الأنواع القاسية منه. وتشيع الممارسة لدى أفراد القبائل، والتي يتنتشر فيها الزواج في سن مبكرة، كما يتنتشر القوام الضئيل».

الصومال:

في تصورى أن الصومال تشتهر مع أثيوبيا في كونهما المربع الأساسي لانتشار الختان في بقية ربوغ القارة الأفريقية. والصورة التي ترسمها المعلومات المتوافرة بشعة.. «فنجد أن نساء البدو يقمن بقطع البظر والشفرين دون مخدر عند معظم

البنات في سن ٤-٨ سنوات، ثم يغطين الجرح بالصمغ. ويستخدمن أشواكا من شجرة السنط لإغلاق الجرح. ويقمن بشد وثاق ساقى البنت المختنة من الخصر إلى الكاحل، ولا يتم حل وثاقها إلا بعد مرور أسبوعين. وخلال سنة واحدة دخلت المستشفى ١١٨ امرأة مصابة بمضاعفات لهذه العملية».

(من تقرير نشرته مجلة World Health في نوفمبر ١٩٥٥ تحت عنوان «البدو الرحيل في القرن الأفريقي» بقلم Abu Omar M. M. و Omar M.)

أما بقية صورة الوضع في الصومال فترسمها مجلة Medecine Tropicale في عام ١٩٩٥ تحت عنوان «دراسة لعادة الختان في الصومال» بقلم Allani R. Hamdy M. و R. Bayoudh F. و Ben Fredj N. و Barak S. ، ونجده فيها ما يلى :

«قام الفريق الطبي المرسل إلى الصومال بإجراء مسح للنساء بين سن ٢٠ - ٦٠ سنة، قاصدين بالذات في مقدسيو تحديد مدى انتشار البتر التناسلي للأئشى، والجوانب الاجتماعية الثقافية والنفسية لهذه العملية والإجراءات المتبعة.

لقد تم إجراء البتر التناسلي لكل النساء. كما تعرضت ٨٠٪ منها لأشد أنواع البتر، وكان معظمهن أصغر من ١٠ سنوات. وقد كانت المضاعفات كما يلى: ٦٠٪ التهابات، و٢٠٪ نزيف حاد، و١٠٪ مشاكل عند الوضع. وغالباً ما تستعمل القابلة سكاكين أو شفرات حلاقة ودون مخدر، وفي بعض الحالات استعملت الممرضات مقصات جراحية ومضادات حيوية ومخدر.

وتعتقد معظم النساء أنه من الواجب أن تُختن بناتهن بالطريقة نفسها. وبين ذلك مدى شيوع البتر التناسلي حتى الآن في الصومال، وتأييد غالبية السكان له؛ برغم الخوف الذي خلفته التجربة لديهم».

أوضاع الختان في مصر:

لكى تكتمل الصورة التي أريد من خلال هذا الفصل أن أرسمها عن مدى انتشار ختان الإناث في أفريقيا، لم يكن ممكناً أن أذكر مصر كما ذكرت غيرها من الدول أو أمر عليها مرور الكرام. ولذلك حرصت على أن أورد كل ما وجدته بين طيات

التقارير والدراسات والمقالات من آراء وتعليقات ومعلومات عن الختان في مصر. صحيح أنني سوف أتناول الموضوع بتفصيل أكثر عند الحديث عن الجوانب الدينية والقانونية وغيرها، إلا أنني فضلت أن أضع هذه الملامح مجتمعة لعلها تسهم في رسم الصورة المطلوبة.

«يتبيّن من إحصاء صحي أجرى في سنة ١٩٩٥ على ١٤٠٠٠ سيدة متزوجة بين ١٤ - ٥٩ سنة أن ٩٧٪ منها قد ختن. وكانت سنة ١٩٩٤ قد شهدت إنشاء وحدة عمل ضد البتر التناسلي. وقد بدأت وسائل الإعلام تنشر قصصاً عن وفيات ناجمة عن البتر. ويبيّن على أية حال أن التحديات قائمة وتتمثل في قضية رفعها أمام المحاكم مجموعة من أساتذة طب النساء يزعمون فيها أن حظر العملية في المستشفيات سيكون من نتيجتها إجراؤها سراً، مما يعرض صحة النساء للخطر».

(من موضوع كتبه Abdil Hadi A في يناير ١٩٩٧). Lancet

وعن وضع الختان في مصر كتب Khaled K. Vause و British Journal of Obs & Gyn في عام ١٩٩٦ ، تحت عنوان «البتر التناسلي للأئمـى - إساءة مستمرة» يقولان :

«هذه العملية قانونية في مصر إذا أجرتها طبيب. ومؤخراً أصدرت المنظمة المصرية لحقوق الإنسان تقريراً قالـت فيه إنه يتم يومياً ختان ٣٦٠٠ فتاة في البلد، وهو ما يعني أن ٩٥٪ من الفتيات قد خُتـنـت حتى سن ١٦ سنة في المناطق الريفية و٧٣٪ من البنات في القاهرة. وفي كل أنواع البتر التناسلي للأئمـى يـشـع حدوث المضاعفات. وهناك وصف متواـفـر لـحـالـةـ ثـلـاثـ سـيـدـاتـ أـجـرـيـنـ عـلـمـيـةـ العـدـلـ، فـمـاتـ اـثـنـتـانـ مـنـهـنـ بـعـدـ العـلـمـيـةـ. وـالـعـدـلـ هـوـ عـلـمـيـةـ تـنـطـوـيـ عـلـىـ إـعادـةـ صـيـاغـةـ الخـتـانـ الأـصـلـىـ بـقـصـيدـ تـضـيـيقـ الفتـحةـ لـتـعـطـيـ حـالـةـ تـشـبـهـ العـدـرـيـةـ. وـعـادـةـ مـاـ تـقـومـ بـإـجـرـاءـ عـلـمـيـةـ العـدـلـ قـابـلـةـ محلـيـةـ تـحـتـ مـخـلـدـ مـوـضـعـىـ. وـمـعـرـوفـ أـنـ الشـفـاءـ نـادـرـ فـيـ مـنـطـقـةـ مـشوـهـةـ أـصـلـاـ، كـمـاـ أـنـ حدـوثـ الـالـتـهـابـاتـ وـارـدـ بـشـدـةـ. وـيـبـلـوـ أـنـ عـلـمـيـةـ العـدـلـ قـدـيـمةـ بـنـفـسـ قـدـرـ قـدـمـ الخـتـانـ».

وقد اهتمت المجلة الطبية البريطانية بعرض الوضع الراهن للختان في مصر من خلال موضوع نشرته في أغسطس ١٩٩٦ ، بقلم J. Wiens ، تحت عنوان «البتر التناسلي للإناث راسخ في مصر» ، فقالـتـ :

«على إثر وفاة طفلة عمرها 11 عاما، منعت الحكومة المصرية أى طبيب فى المستشفيات التابعة للحكومة من إجراء عملية ختان. وقد تحولت السياسة الصحية المصرية من محاولة إلغاء الختان بيايقافه تحت الإشراف الحكومى، إلى إدانته. ففى أكتوبر 1995 منع وزير الصحة تنفيذ الختان فى أية مستشفى للدولة، وهو ما يتناقض تماما مع قرار أصدره سنة 1994 يطلب من مستشفيات الدولة تخصيص يوم كل أسبوع لهذه العملية».

وقد جاءت هذه القيود إثر حادث وقع في شهر يوليو 1996 عندما ظلت طفلة في السادسة عشرة من عمرها تتزلف حتى الموت في المنصورة بعد أن قام حلاق بختانها. وقد تحول البتر التناسلي للأئنة في مصر من مجرد عادة مقبولة إلى قضية سياسية ساخنة، بعد أن قامت شبكة CNN بعرض وقائع ختان طفلة في التاسعة من عمرها في القاهرة. وقد أثار هذا الفيلم الحرج لدى المصريين وأشعل هبة من جانب الجماعات النسائية والمنظمات غير الحكومية. وتشير الإحصاءات التي أجرتها وزارة السكان السابقة في عام 1994 إلى أن ما يقدر بـ ٧٠٪ - ٩٠٪ من النساء المصريات قد ختنن. إلا أن مسحاً حديثاً يرتفع بهذه النسبة إلى ٩٧٪ في كل من الريف والحضر. ويبدو أن هذه الممارسة راسخة في كل من التقاليد الأفريقية والمعتقدات الدينية، بالرغم من أن كثيراً من الدول الإسلامية لا تمارسها. ويبدو أن العامل الرئيسي هو كبح الشهوات الجنسية للنساء والاعتقاد بأن الختان يجعل المرأة أكثر أنوثة، وهناك طبيب نساء في الجامعة يعلم طلابه أن الختان أكثر صحة للنساء. وهناك مجموعات مثل مجلس السكان تأمل في أن يساعد التعليم والنقاش العام على وقف هذه العملية».

وتحت عنوان «السياسة المصرية في البتر التناسلي تفشل في منع وفاة الفتيات» قالت نشرة Reproductive Freedome News في سبتمبر 1996 :

«النوع المطبق في مصر للبتر التناسلي للأئنة هو أقسى الأنواع حيث تتم إزالة البظر والشفرين. وتؤدي هذه العملية إلى تخفيض معدل الحساسية الجنسية لدى المرأة وتسبب لها الآلام والمشاكل النفسية وخطر التعرض للتزييف الحاد والالتهاب. وتقول

التقديرات إن ٨٠٪ من الفتيات المصريات يتم ختانهن . وفي عام ١٩٩٤ قررت وزارة الصحة المصرية السماح فقط للأطباء في المستشفيات الحكومية بإجراء البتر التناسلي . وقد تم إقرار هذه السياسة في إطار جهد يهدف لإضفاء الأمان على عملية ييدو أنها حتمية . على أية حال فإنه تم العدول عن هذه السياسة في أكتوبر ١٩٩٥ بعد أن قام المدافعون عن حقوق المرأة وصحتها بتوجيه النقد إليها على اعتبار أنها موافقة من جانب الحكومة على البتر التناسلي . وتوفيت في ١٢ يوليو ١٩٩٦ فتاة من دلتا مصر في الحادية عشرة من عمرها نتيجة للبتر التناسلي . على إثر ذلك قام وزير الصحة بفرض حظر على كل الأطباء ينبعهم من القيام بعملية البتر . وبعد شهرين ، وفي ٢٤ أغسطس توفيت فتاة في الرابعة عشرة من عمرها من جراء التزيف . إن هذه الوفيات مؤخرا تمثل تحديا لفعالية المحاولات المصرية الجديدة لمنع البتر . فالأطباء والقوابل في مصر يجرون آلاف العمليات كل عام . هؤلاء من الناحية النظرية - معرضون لعقوبات جنائية لإجرائهم عملية جراحية دون رخصة ؛ لكن القوانين نادرا ما تنفذ . وفوق ذلك ، وبرغم هذه الترتيبات الموجودة ، فليست هناك في القانون المصري أية مادة تجرم البتر التناسلي للأثني» .

كذلك أبدت مجلة Sex Weekly Plus في عام ١٩٩٦ اهتماما بأوضاع البتر التناسلي للإناث في مصر ، حيث كتبت :

«تقول التقديرات إن ٧٠ - ٨٠٪ من الفتيات في مصر تجري لهن عملية البتر ، قبل بلوغهن مرحلة البلوغ الجنسي . ويعتقد كثير من المصريين أن هذه العملية من تعاليم الإسلام . ومع افتراض صحة ذلك فإنها تبقى موضوعا للنقاش بين المثقفين المسلمين . وهناك بعض المسيحيين المصريين يجرون هذه العملية لبناتهم . والقانون يمنع أي فرد ليس لديه تدريب طبي من إجراء عملية البتر . وأى طبيب أو عامل صحى يتسبب في إحداث ضرر دائم لفتاة يمكن أن يواجهه من ٣ - ١٠ سنوات من الأشغال الشاقة . وعلى أية حال فإن القانون دائما ما يتم تجاهله ، خصوصا في المناطق الريفية حيث يقوم الحلاقون والقوابل بإجراء هذه العملية» .

كذلك اهتمت نشرة Inter African Committee News Letter بأوضاع الختان في مصر ، فقالت في عام ١٩٩٥ تحت عنوان «قرار متضارب عن البتر التناسلي للأثني» :

«في شهر أكتوبر ١٩٩٤ ، قال وزير الصحة المصري - في أثناء انعقاد المؤتمر وعرض فيلم يصور إجراء عملية بتر على شاشة CNN - إن البتر التناسلي للأئنة يجب أن يحظر وأن يعاقب من يقومون بإجرائه . وعقد اجتماعاً مع الأطباء والقادة الدينيين والخبراء القانونيين وممثلين عن المنظمات غير الحكومية ، وأصدرت المجموعة بياناً أدانت فيه البتر على أساس دينية وطبية . وعلى أية حال فإن الوزير خصص عدة مستشفيات يمكن فيها في يوم واحد من الأسبوع إجراء عملية البتر إذا فشل المجلس الطبي في إقناع الوالدين بالإقلاع عن إجرائها . وقد قالت اللجنة الأفريقية للممارسات التقليدية التي تؤثر على صحة الأم والطفل بإنشاء مجموعة عمل لوضع الاستراتيجيات الكفيلة بالقضاء على البتر التناسلي للأئنة في مصر دون أية إجراءات وسطية لإضعاف الصفة الطبية على هذه العملية».

وقد عبرت CEDPA Network عن اهتمامها بالجهود التي تبذل في مصر لمحاربة الختان ، بما نشرته في يناير ١٩٩٧ تحت عنوان «المملكة الجماعية تحفظ البنات على التعلم» ، وقالت فيه :

«في صعيد مصر أنشأت منظمة إيفانجيلية قبطية لجنة محلية للخدمات الاجتماعية قامت بجولة في كل البيوت ، الهدف منها الحث على زيادة تعليم البنات ومقاومة الممارسات التقليدية الضارة مثل البتر التناسلي للأئنة والزواج المبكر . وتتوجه جهود منع البتر إلى أمهات البنات في سن ٧ - ١٠ سنوات . وفي خمس من هذه اللجان أدت هذه الجهود إلى التوقف الطوعي عن البتر خلال السنوات العشر الماضية».

وتحت عنوان «البتر التناسلي في مصر : نظرة تاريخية» ، كتب Tobia N. و Ran Kirberger E. dolph K. يقولون :

«توجد في مصر ، ومنذ الثلاثينيات على الأقل ، حركة مناهضة للبتر التناسلي للإناث . واليوم فإن هناك نساء لم يختنن . ومع ذلك فإنهن يختنن بناتهن ، الأمر الذي يشير إلى أن العملية في تزايد . وخلال الخمسينيات شنت إحدى المجالس النسائية حملة ضد العملية فقام وزير الصحة العمومية بمنع إجرائها في المستشفيات العام في سنة ١٩٥٩ . وفي عام ١٩٧٩ عقدت جمعية تنظيم الأسرة في القاهرة مؤتمراً قومياً حول البتر التناسلي وتوصلت فيه إلى إجماع بأنه ضار ولا يتطلبه أي دين . وفي عام

١٩٨٥ بدأت جمعية تنظيم الأسرة مشروعًا للقضاء على البير، وبث الحرارة في المجتمع المصري، لمنع الممارسات الضارة ضد المرأة والطفل، وما زال مستمراً حتى الآن. ونبحث منظمة إيفانجيلية قبطية في القضاء على البير في قرية من قرى صعيد مصر المحافظ. وشهد عام ١٩٩٤ إنشاء مجموعة العمل بشأن البير والتي تضم مجموعة كبيرة من الأفراد والمنظمات في عضويتها. وتجمعت هذه المجموعة شهرياً وترعى جهوداً بحثية وأيضاً مجموعات تعبئة محلية».

(المصدر : Information Network For Bodily Integrity of Women)

ويقلم الكتاب الثلاثة المذكورين في الفقرة السابقة، وفي الشبكة نفسها المشار إليها أعلاه، يتبدى الاهتمام نفسه بأوضاع الختان في مصر، فيما نشروه تحت عنوان «الصراع السياسي والقانوني حول البير التناصلي للإناث في مصر قبل وبعد المؤتمر الدولي للسكان». وقالوا فيه:

«من المسلم به أن البير التناصلي للأئمأة أصبح موضوعاً سياسياً ساخناً في مصر منذ انعقاد المؤتمر الدولي للسكان والتنمية في سنة ١٩٩٤. فقبل هذا المؤتمر لم يكن للبير مكان على جدول الأعمال الإسلامي، رغم أن العملية كانت موضوع اهتمام عدة منظمات غير حكومية. وقد تراوحت المواقف نحو البير بين آراء كثيرة تدور حول أوضاع المرأة ومحاولات السيطرة عليها وعلى رغباتها الجنسية. وقد أدى الفيلم الذي أذاعته شبكة CNN ويصور عملية بتر إلى إجبار الحكومة على إدانة العملية وقطع عهد للمجتمع الدولي بأنها ستعمل على القضاء عليها. ولكن مؤسسة الأزهر الإسلامية شنت حملة مضادة لإلغائها بعد المؤتمر؛ في محاولة لإخماد أي محاولة للتحرك نحو تحرر المرأة والإخراج الحكومة. وتضمنت الحملة تصوير عملية البير على أنها جزء من الهوية الثقافية لمصر يجب الحفاظ عليها لمقاومة الهيمنة والتحكم الغربيين. وكانت عملية البير قضية آمنة للجماعات الإسلامية للتقدّم نظراً لعلمهم بأن الحكومة لن تنجح في استخدام التشريع للقضاء عليها. واستجاب وزير الصحة للضغوط بأن أعلن أن عملية البير يجب أن تتم على يد الأطباء. أما فضيلة الفتى، وهو المفسر الرسمي للإسلام، فقد أحال الأمر ببساطة إلى الأطباء. ولم يكن بوسع المحاربين من أجل تغيير أوضاع النساء إضفاء أية حساسية أخرى إلى القضية سوى اللجوء إلى

التشريع فى محاولة لتغيير المواقف . فتم رفع قضايا أمام المحاكم كوسيلة لزيادة الوعى حول الطريقة التى استخدم بها البتر أداة سياسية . وتحمل هذه القضايا فى ثناياها احتمال الخسارة والفشل . وقد رفعت قضايا على وزير الصحة لانتهاكه ميثاق أخلاقيات الطب والقرار الوزارى الصادر فى سنة ١٩٥٤ ، القاضى بمنع البتر فى المستشفيات العامة . ورفعت أيضا قضية ضد الأزهر على أساس أنه خرج عن صلاحياته بإصدار فتوى بأن البتر جزء من الإسلام ، فى حين أن الفتوى وحده هو صاحب السلطة فى إصدار الفتاوى» .

الختان في أوروبا

ليس غريباً أن نتحدث عن ختان الإناث في أوروبا، بعد أن أصبح ظاهرة موجودة وملمودة في الحياة اليومية في معظم الدول الأوروبية، وخصوصاً تلك التي تستقبل المهاجرين إليها من الدول التي يمارس فيها الختان أصلاً. وسوياً نستعرض أوضاع الختان في بعض دول القارة الأوروبية.

بريطانيا:

«في خلال العقود الأخيرة هاجرت إلى بريطانيا جماعات عرقية تمارس البتر. والجماعات الرئيسية هي من أريتريا، وأثيوبيا، والصومال، واليمن. والبتر التناصلي للأنثى غير قانوني في بريطانيا من عام 1985؛ لكنه يمارس بطريقة غير قانونية. ويتم إرسال الأطفال إلى الخارج لإجراء العملية. وهو نوع من الإساءة للأطفال تترتب عليه مشاكل خاصة. وعلى افتراض أن حجم السكان في بريطانيا من الجماعات العرقية، الذين يمارسون البتر، سيقى دون تغيير، فإن التأقلم والتثقيف ربما يؤدي بالمارسة إلى الاندثار خلال عدة أجيال. وفي هذه الأثناء فإن هناك الكثير مما يجب عمله، هناك مؤامرة صمت في الدوائر الطبية، وهناك أيضاً تجاهلاً واسع المدى. لقد آن الأوان لأن توضع المشكلة موضع النقاش الواسع»

(من مقال بعنوان «البتر التناصلي للأنثى في بريطانيا» بقلم G. Debelle و J. Black. في British Medical Journal سنة 1995).

وفي بريطانيا أيضاً يحظى الموضوع باهتمام كبير من أجل إيجاد حل له. وقد كتب Walder R. في المجلة الطبية نفسها السابق ذكرها في سنة 1995، يقول:

«أصبح البتر التناسلي للأنثى أمراً غير قانوني في بريطانيا منذ عشرة أعوام تقريراً (منذ عام ١٩٨٥). وتقول التقديرات إن هناك ١٠٠٠، فتاة وامرأة صغيرة مازلن معرضات للخطر. ويميل أهل الطب والقانون في بريطانيا بشكل تقليدي إلى تجاهل أو تحاشي هذه القضية الحساسة. وقد ساعدت البيروقراطية البريطانية علىبقاء هذه الممارسة من خلال عجز مؤسسات مثل الخدمات الاجتماعية، ووكالات مساعدة الأطفال، وجماعات مساعدة المهاجرين، وجماعات النساء، ووكالات حقوق الإنسان، والمدرسين، وخدمات الهجرة والأطباء، من خلال عجز كل هؤلاء عن العمل سورياً حل المشكلة. ويجب تشكيل لجنة تضم جميع الوكالات. وتقوم وكالات عديدة بنشر معلومات عن مدى وطبيعة الممارسة، لكن هذه المعلومات لا تصل إلا إلى مجموعة ضعيفة من الأفراد».

وعن الأوضاع في بريطانيا أيضاً كتب M. Maccaffry في Sexual and Marital Therapy، تحت عنوان «البتر التناسلي للأنثى - العواقب على الصحة الإيجابية والجنسية» يقول:

«في مستشفى ورثويك بارك في بريطانيا تسببت النساء المختنات المهاجرات من دول مثل الصومال والسودان في إثارة تحديات هائلة أمام الأطباق الطبية. فأنشأت المستشفى عيادة للنساء الأفريقيات عادتها ٥٠ امرأة. وقد عرض على النساء إجراء عمليات محظوظ للبتر، وذلك قبل أن يحملن، لكن النساء المختنات رفضن. ويرغم أن المترددات على العيادة يقررن أنهن لا يعتزمن بتر أطفالهن الإناث، فإنهن يتعرضن لخطر الوقوع تحت الضغوط من قبل العائلة عندما يقمن بزيارة بلادهن».

فرنسا:

حول الأوضاع السائدة في فرنسا، نجد معلومات جيدة نشرتها المجلة الطبية البريطانية في عام ١٩٩٥ بقلم C. Gallard تحت عنوان «البتر التناسلي في فرنسا»، قال فيها:

«في البداية قامت الجمعية الفرنسية لتنظيم الأسرة في عام ١٩٧٧ بالاحتجاج لدى منظمة الصحة العالمية على استمرار صمتها عن «البتر التناسلي للأنثى» للفتيات في

أفريقيا والشرق الأقصى . ومع أن الجهد أساساً كان منصباً على الاهتمامات النسوية وحقوق المرأة ، ثم على خبرة الجمعية في موضوع البتر ، فإن نتيجة الممارسة أصبحت حقيقة وظاهرة للعيان في مراكز رعاية الأم والطفل وعيادات تنظيم الأسرة ، مع وصول زوجات المهاجرين الأفارقة وعائلاتهم عبر السنين القليلة الماضية . وتقول التقديرات إن حوالي ١٠٠،٠٠٠ مهاجر أفريقي يعيشون في منطقة باريس . وكان رد الفعل الأولي إزاء سعة الانتشار هو عدم التدخل في ممارسات الثقافات الأخرى . وقد مر وقت طويل قبل رفع الوعي بين أهل الطب والقضاء والرأي العام بأن المشكلة ببدأ النظر إليها على أنها شيء تتحتم مواجهته في فرنسا . وكان حتماً أيضاً أن تودي هذه العملية بحياة فتاتين في سنة ١٩٨٢ لكي تبزغ القضية إلى العلن وتواجه السلطات بحيث تتخذ موقفاً ضد ممارستها في فرنسا . ويدأ تعليم الأطباء والنساء الذين يحضرون إلى عيادات تنظيم الأسرة كل شيء عن البتر التناسلي في محاولة لمنع استمرارية ممارستها» .

السويد :

وعن أوضاع الختان في السويد كتب Tindberg في Lakartidningen تحت عنوان «ختان الأنثى يلقى معارضة» ، يقول إنه توجد في السويد حوالي ١٦٠٠٠ امرأة أصولهن من دول يمارس فيها البتر . من بين هؤلاء ٦٠٪ من الصومالي أو أثيوبيا و ١١٠٠٠ منها في سن الإنجاب . و ٥٠٠٠ فتاة تحت سن ١٨ سنة وهن معرضات للبتر إذا لم يكن قد تم إجراؤه لهن بالفعل . وقد صدقت السويد على اتفاقية الأمم المتحدة لحقوق الطفل ، ومنذ عام ١٩٨٢ هناك قانون سار يمنع البتر ، ويقيم عدد كبير من اللاجئين في فوردبورو ، في مقاطعة هانجرو ، جنوبي أستوكهولم منذ عام ١٩٩٢ . وتقيم هناك ٣٥ عائلة من جنوب أفريقيا ، وثلثهم من الصومالي . وقد واجهت وكالة الرعاية الصحية للأم والطفل عدة مشاكل تتعلق بالبتر . فالعائلات تطالب بإجراء الختان القاسي على النساء بعد الولادة ، وطلبت بعض العيادات إجراء ختان لبناتها المولودات حديثاً . وقد نظمت الوكالة جلسات لمدة شهر تعتقد في الأمسيات وتدعى إليها كل العيادات لمناقشة الموضوعات المتعلقة بتحسين صحة الأم والطفل ولمكافحة البتر التناسلي للإناث» .

الختان في قارة آسيا

الهند :

Sarin A. R ترسم المعلومات صورة غير طيبة لمعاناة المرأة الهندية ، فتقول الكاتبة تحت عنوان «التمييز الجنسي - مضاعفاته على صحة المرأة الهندية»:

«تعاني النساء من قلة الفرص المتاحة أمامهن للحصول على الخدمات الصحية في أنحاء كثيرة من البلاد ، ومن الإجهاض غير الآمن وما يتعلق به من وفيات الأمهات ، والانتشار الواسع للبتر التناسلي ، والنسبة العالية لوفيات الأطفال الإناث». .

(من مجلة Journal of Obse & Gyn Family Welfare)

وحول الموضوع نفسه كتب Mully S تحت عنوان «حان أوان اتخاذ موقف» في Indian Medical Tribune يقول :

إن إعلان استنكار العنف ضد النوع (الجنس) قد أدى إلى تخفيض مفتعل في عدد الإناث في العالم لما بين ٦٠ - ١٠٠ مليون . وكذلك تفضيل الابن الذكر وقتل النساء (غالباً في نيران المطبخ) . ومن المحتمل ألا ينفذ قانون منع الانتقاء الجنسي قبل أواخر ١٩٩٦.

باكستان :

المعلومات المتوافرة عن الوضع في باكستان تجدها منشورة في Health Promotion Exchange في عام ١٩٩٦ بقلم Ali S يقول فيها؛ تحت عنوان «الإيدز والمجتمعات الإسلامية»:

«عقدت الجمعية الباكستانية لمنع الإيدز اجتماعاً على شبكة الإنترنت لاستكشاف علاقة المفاهيم الدينية والسياسية الإسلامية بالإيدز والرعاية الصحية وحقوق

الإنسان. وقد لوحظ أن تفسير الآيات القرآنية غالباً ما يساء استخدامه لإنكار مساواة النساء. وأن أساليب الزواج تزيد من تعرضهن للظلم من حيث النوع (الجنس). وقد قالت توصية الرجال والنساء بأن يدرسوا القرآن ليحاربوا التعاليم غير الدقيقة بما في ذلك المبررات التي تساق لممارسات مثل البتر التناسلي للإناث».

الختان في قارة أمريكا الشمالية

الولايات المتحدة الأمريكية:

تتوفر معلومات كثيرة عن أوضاع الختان في الولايات المتحدة الأمريكية وعن الجهود المبذولة لمكافحته، وخصوصاً من الناحية التشريعية والقانونية. وتقول هذه المعلومات :

«في الولايات المتحدة الأمريكية توجد ١٦٨,٠٠٠ فتاة إما يتعرضن لخطر إجراء العملية أو تم اجراؤها لهن بالفعل. ويعيش نصفهن تقريباً في المناطق الحضرية وسط مجموعات كبيرة من المهاجرين في نيويورك وواشنطن ولوس أنجلوس وهيوستن ونيوآرك ونيوجيرسي ودالاس وبوسطن. وهناك ٤١ ولاية بدأت تنظر في إصدار قوانين ضد هذه العملية».

(من مقال بقلم Macready N. تحت عنوان «تجريم البتر التناسلي للأئن في الولايات المتحدة الأمريكية» - في المجلة الطبية البريطانية ١٩٩٦)

وحول الموقف في الولايات المتحدة قال Bashir L. M. Jour. في عام ١٩٩٧ في- nal of Women's Health تحت عنوان «البتر التناسلي للإناث.. معادلة قسوته بتسامح الثقافة» :

«لقد جعل المهاجرون من الدول الأفريقية والأسيوية التي يمارس فيها البتر من هذه العملية قضية صحية عامة في الولايات المتحدة الأمريكية. ففي عام ١٩٩٦، ووفقاً لتقديرات مراكز رقابة الأمراض ومنعها، توجد أكثر من ١٥٠,٠٠٠ امرأة وفتاة في الولايات المتحدة الأمريكية معرضات لخطر إجراء البتر. وقد أدانت

الجمعيات الطبية الأمريكية هذه العملية. وفضلاً عن ذلك فإن القانون يخول إدارة الخدمات الصحية والإنسانية سلطة تعليم المجتمعات المشتملة على جماعات عرقية تمارس العملية الأضرار الجسدية والنفسية المترتبة عليها. والمفروض أن يثير تحرير البتر التناسلي للأنثى جواً من التعصب ضد هذه العملية، لكن الشواهد الواردة من دول أخرى تقول إن هناك حاجة لإجراءات إضافية».

و حول قصة الفتاة التوجولية التي طلبت منها حق اللجوء إلى الولايات المتحدة الأمريكية، نشرت Reproductive Freedom News القصة على النحو التالي؛ تحت عنوان «الولايات المتحدة تمنع حق اللجوء للنساء الهرابات من البتر التناسلي»:

«فرت Fawzia Kasinga إلى الولايات المتحدة الأمريكية من توجو سنة في ١٩٩٤، وهي في السابعة عشرة من عمرها بعد أن أجبرتها إحدى عماتها على الزواج من رجل عمره ٥٤ عاماً وله ثلاثة زوجات. وقد تم احتجازها من ديسمبر ١٩٩٤ حتى أبريل ١٩٩٦، في انتظار صدور قرار من مجلس طلبات الهجرة حول طلبها اللجوء السياسي. وقد تم منحها هذا الحق بأغلبية ١١ صوتاً ضد صوت واحد في قرار صدر في يوم ١٣ يونيو على أساس أن فوزية تخاف أن تُخبر على إجراء عملية البتر التناسلي إذا أعيدت إلى توجو. وهذه هي المرة الأولى التي يحكم فيها المجلس بأن البتر التناسلي يمكن أن يكون سبيلاً لمنح حق اللجوء».

«وقد صورت صحيفة New York Times الموقف في بلادها في مقالة كتبتها Crosette B. تحت عنوان «إجراء المهاجرين للبتر التناسلي للإناث يصبح مصدراً للقلق في الولايات المتحدة»، قالت فيه :

«يتم اقتراف هذه العملية في الولايات المتحدة الأمريكية، حتى بين الآباء المتعلمين جيداً، والذين يؤمنون بأن البنات يجب أن تحرى لهن العملية حتى يصبحن مقبولات اجتماعياً وصالحات للزواج. وتسود هذه العملية في المجتمعات التي يوجد فيها تمرز من المهاجرين العرقيين من بعض دول أفريقيا والشرق الأوسط. وقد اقترح عضوا الكونجرس ريد من ولاية نيفادا، وشروعه في إصدار قوانين تجعل البتر التناسلي للأثني جريمة. ومثل هذه القوانين ستكون شبيهة بما هو موجود في بريطانيا وفرنسا. وقد أصدرت ولايتاً مينيسوتا ونورث داكوتا قوانين تمنع هذه

العملية. وتم اقتراح قوانين مماثلة في نيوجيرسي ونيويورك. ويستخدم البتر التناسلي للإناث أيضاً كأساس لطلب اللجوء، وقد تم منح اللجوء في حالات في أوريجون وفيرجينيا، لكنه رفض في ميريلاند. وهناك فتاة عمرها ١٨ سنة تطلب إبطال أمر ترحيل أصدره قاض من بنسلفانيا على أساساً أن طلبها للجوء غير مقبول. وتقوم جماعة المساواة بشن حملات حول حقوق المرأة وحماية المرأة من الخوف من عملية البتر، وتقول الحجج إنه يبدو أن القضاة لا يقبلون خوف المرأة من عملية البتر كسبب جوهرى للهجرة، وتقول حجة القضاة إن هذه العملية لا تفرضها الحكومات فى إطار سياسى ولهاذا فإنهم يرون أن المرأة لديها الخيار فى رفض هذه العادة.

وقد أصدر الكونجرس الأمريكى أخيراً قانوناً يجعل البتر جنحة عقوبتها تصل إلى خمس سنوات فى السجن. ويخلو القانون محاكمة أى شخص يقوم بالختان أو يزيل أى جزء من الأعضاء التناسلية الأنثوية لأى شخص آخر لم يصل إلى سن الثامنة عشرة، ويمكن أيضاً محاكمة الآباء الذين يرتبون لهذه العملية».

الفصل السادس

التشريع كجزء من الحملة ضد الختان

دار نقاش كثير حول إصدار التشريعات والقوانين كوسيلة للقضاء على الختان، وثارت معارضة كبيرة ضد ذلك، وكان السبب هو القضايا المعقّدة التي تحيط بالختان. ومن المؤكّد أنه لو أقدمت عدة دول على إصدار مثل هذه التشريعات، فإن دولاً أخرى كثيرة ستتردّد في إصدارها؛ خصوصاً إذا ما كانت غالبية شعوبها تمارس هذا الطقس. وترجع بعض المصادر هذا الوضع إلى أسباب عديدة:

- ١ - هناك مشاكل عرقية متربطة بالاضطهاد، عندما كان مارسو الختان يتعرضون للعقاب القاسي تحت القوانين والتشريعات التي وضعها حكومة الاستعمار، وكانت يمقتضىها «تحتقر» الثقافات «الهمجية» الوطنية. وعندما كانت كينيا تناضل للحصول على استقلالها - تحت قيادة جomo كينياتا - فإن الختان أصبح رمزاً وطنياً للحرية (وإن كانت كينيا قد منعت الختان عام ١٩٩٠).
- ٢ - الختان ضارب بجذوره في الدول التي تمارسه فيها الأغلبية. وهناك مخاوف من أن تؤدي التشريعات إلى جعل الختان عملية تجري في الخفاء وتزداد المخاطر التي تتعرض لها البنت، ومن ثم يؤدى التشريع إلى تعقيد الأمور أكثر.
- ٣ - إن القادة السياسيين متربدون في إقرار التشريعات بسبب كون الختان ضارباً بجذوره وهم يدركون أن معاقبة أولئك الذين يجررون العملية لن يؤدي إلى القضاء عليها. بل إنهم يخشون من أن يؤدي ذلك إلى عكس المقصود منه فيتعزز موقف الختان. هذا إلى جانب قلة الاعتمادات المتوفّرة، والتي يمكن تخصيصها للتوعية بخطورة الختان.

أما في خارج إفريقيا، فنجد أن بعض الدول الغربية قد أصدرت تشريعات معينة لمنع ممارسة البتر التناسلي للأثني، من منظور حقوق الإنسان والصحة، وذلك كإجراء لمواجهة الأعداد المتزايدة من المهاجرين إلى هذه الدول الذين يمارسون الختان. ففي كندا- على سبيل المثال- التي تستقبل سنوياً أكثر من ٢٠ ألف لاجئ سياسي من المضطهدين في بلادهم- وضعت منذ ثلاث سنوات قواعد جديدة لـ «اللجوء الاجتماعي» للنساء اللاتي يتعرضن للاضطهاد وأعمال العنف من أزواجهن في بلادهن، وقد قبلت طبقاً لتلك القواعد فتيات من دول إفريقية طلبن اللجوء إلى كندا خوفاً من عملية الختان التي تفرض على جميع الإناث في مجتمعاتهن، وطبقاً للقانون الكندي تعتبر عملية الختان جريمة يمنع أي طبيب من إجرائها وإلا تعرض للعقاب، كما يحاكم ولـى الأمر المسؤول عن الفتاة التي ترتكب هذه الجريمة في حقها.

والولايات المتحدة الأمريكية أيضاً سوف تشهد في العام القادم صدور تشريع جديد يحرم الدول التي تمارس البتر التناسلي من الحصول على قروض ومنع من البنك الدولي وصادق النقد الدولي، وتشريع آخر يمنع حق اللجوء إليها لمن تهرب من إجراء عملية الختان لها في بلدها.

والمفت للنظر أن عملية الختان تظل ضارة بجذورها لدى المهاجرين الذين يلجهون للدول الغربية، برغم منحهم حق اللجوء واكتسابهم للعادات القائمة في دول المهاجر. فنجد أن الأبوين يبحثان عن شخص بين المهاجرين الذين سبقوهم إلى هذا البلد الغربي يكون لديه الاستعداد لإجراء عملية الختان للأطفال، وغالباً ما يجدونه فعلاً. وفي أحيان كثيرة فإن الأبوين يعيidan بناهما إلى القرى التي جن منها كى يتم ختانهن هناك.

هذه النقطة الأخيرة نجد أبلغ تعبير عنها في البرقية التي نقلتها وكالة أنباء الشرق الأوسط من العاصمة السنغالية في يوم ٦ / ١٠ / ١٩٩٧، وقالت فيها إن أنباء صحافية أفادت أن إحدى المحاكم الفرنسية أصدرت حكماً بالسجن ١٥ شهراً على مواطن سنغالي مقيم في فرنسا منذ ٢٥ عاماً لقيامه بختان ابنته البالغة من العمر ١٠ سنوات. وقالت صحيفة «لو سولاي» إن حكم المحكمة- الذي صدر أمس الأول- جاء نتيجة للقضية التي رفعتها إدارة مساعدة الطفل التابعة للخدمات الصحية في

فرنسا بعد أن أكد المدرسون أن الطفلة غيرت سلوكها بعد إجراء العملية، حيث أصبحت قليل إلى الانزواء والوحدة. وأضافت الصحيفة أن المحامي العام طالب بتوقيع أقصى العقوبة على الأب، والتي تصل إلى سنتين في حالة ختان البنات، لعلمه التام بالقانون الفرنسي الذي يحظر ختان البنات، وتحايله على هذا القانون بإرسال ابنته إلى السنغال لإجراء عملية الختان. وأشارت الصحيفة إلى أن المحكمة قررت فرض رقابة شديدة على اثنتين من بنات المواطن السنغالي الصغيرات ومنعهما من مغادرة الأراضي الفرنسية للحيلولة دون قيام الأب بإجراء جراحة مماثلة لهما.

مصر والتشريعات

تظل التشريعات التي تستخدم كوسيلة للقضاء على الختان، موضوعاً يثير نقاشاً متواصلاً في عديد من الدول. وهناك دول مثل بوركينا فاسو والسودان أصدرت تشريعات معينة لمنع الختان. هذا بينما توجد حكومات أخرى متعددة في إصدار مثل هذه التشريعات. الواقع أن الإعلام والتعليم مطلوب منهما لعب دور حيوي في هذا المجال.

والمشكلة التي تواجه معظم الدول المحتاجة لذلك أن الموارد المالية التي يمكن رصدها لهذا الغرض قليلة.

والأآن.. ماذا عن حالة مصر والتشريعات المضادة للختان؟ هذا ما نتحدث عنه عبر الصفحات التالية.

* * *

**ختان الأنثى
في ضوء قواعد المسؤولية الجنائية والمدنية
في القانون المصري**

هذا هو عنوان البحث الذي أعده المستشار صلاح عويس - نائب رئيس محكمة النقض - وألقاه في المؤتمر العلمي للممارسات الضارة بصحة المرأة والطفل ، في القاهرة ، في شهر ديسمبر عام ١٩٨٧ .

ونظراً لأهمية هذا البحث القيم فقد تم طبعه ، وإعادة طبعه مرات عديدة ، بواسطة جمعية تنظيم الأسرة بالقاهرة (مشروع صحة المرأة والطفل - التوعية بمضار ختان الإناث) وقد أصدرته الجمعية في صورة كتاب صغير كتبت مقدمته السيدة عزيزة حسين ، رئيسة اللجنة الأهلية للتوعية بمضار عادة ختان الإناث ، وفيما يلى نص البحث :

«الحق في سلامة الجسم، حق أساسى وفطري، قد حرصت الشرائع السماوية المتعاقبة على حماية هذا الحق، صيانة للإنسان، وهو أكرم مخلوقات الله. كما تضمنت القوانين الوضعية فى كل الأزمان والبلدان الحماية الكافية لهذا الحق، وانتهت كافة الشرائع سياسة جنائية متشابهة فى جملتها وتقوم على أساس واحد هو اعتبار أن المساس بالجسم البشري يعتبر جريمة أيا كانت صورة ذلك، سواء كان عمداً أو كان نتيجة إهمال وعدم تبصر. وتقرر عقوبة توقيع على مرتكب الفعل تختلف باختلاف ما إذا كان فعلاً عمداً أم خطأ، ويختلف الأثر الذى يتركه ذلك الفعل على الجسم المجنى عليه. وقد نظم قانون العقوبات المصرى سلسلة من القواعد التى تحقق تلك الحماية، وذلك بتجريرم كافة الأفعال التى تعتبر مساساً بالجسم البشري، لا فرق فى ذلك بين الذكر والأنثى أو الصغير والكبير، بدعوى بأفعال المساس البسيط الذى لا يترك أثراً كالضرب البسيط، وانتهاء بإزهاق الروح وهو القتل العمد. والقانون المصرى، شأنه فى ذلك شأن القوانين الأخرى، يضع قاعدة عامة مجردة تطبق على وقائع لا متناهية فى الزمان والمكان. وتأتى بعد ذلك مهمة القاضى

الذى يتولى التطبيق، فعليه أن يحدد الواقع التى يثبت ارتكابها، ثم يعرضها على النصوص القانونية الواردة فى قانون العقوبات ليحدد النص الواجب التطبيق، والذى تتوافر فى تلك الواقع شروط وضوابط تطبيقه، فإذا ما انتهتى من ذلك تقررت المسئولية الجنائية لمرتكب تلك الواقع ويتعين على القاضى تقدير العقوبة المناسبة لذلك.

إلا أن القاضى يقع عليه واجب آخر مثل تقرير توافر المسئولية. وهو التأكد من عدم توافر ظرف يحول دون قيامها، ويسمى بسبب الإباحة أو يحول دون توقيع العقاب وهو ما يسمى بمانع العقاب مثل الجنون أو صغر السن أو السكر البين، وذلك لأن توافر سبب الإباحة معناه أن الفعل مباح بالنسبة للشخص الذى توافر هذا السبب فى حقه. ويتوافر ذلك فى حالات كالدفاع الشرعى أو استعمال الحق، فمن يدفع أذى عن نفسه بأذى مقابل فهو فى حالة دفاع شرعى عن النفس، ومن شأن ذلك أن يصبح الفعل الصادر منه مباحاً فلا تتحقق به المسئولية الجنائية أو المدنية. كذلك من يستعمل حقاً مقرراً بنص فى القانون بمعناه العام فهو يأتى فعلاً مباحاً حتى ولو ترتب على ذلك المساس بجسم آخر.

والعلة فى تغير صفة الفعل من التجريم إلى الإباحة لقيام سبب الإباحة أن قيام هذا السبب من شأنه انتفاء علة التجريم. فعلة التجريم هى حماية الحق فى سلامه الجسم. أما فى حالة الدفاع الشرعى أو استعمال الحق فإن هذه العلة تكون متنفية، لأن من يدافع عن نفسه بالاعتداء على جسم المعتدى عليه أولى بالحماية من المعتدى نفسه، ومن يستعمل حقه فى المساس بجسم المجنى عليه يستعمل رخصة أباحها له القانون.

والجريمة العمدية، طبقاً لقانون العقوبات المصرى، تقوم على ثلاثة أركان، الركن المادى؛ ويتمثل فى السلوك المادى الظاهر الذى يصدر من الجانى. والركن المعنوى؛ ويتمثل فى القصد الجنائى، أى إرادة ارتكاب الفعل وإحداث نتيجته. والركن الشرعى؛ وهو وجود نص فى القانون يجرم هذا السلوك ويضع عقوبة له. فإذا ثبت توافر هذه الأركان ولم يتوافر سبب إباحة أو مانع عقاب تحققت مسئولية مرتكب الفعل الجنائية والمدنية فيقوم حق الدولة فى توقيع العقاب عليه بناء على طلب النيابة العامة، وحق المجنى عليه فى طلب التعويض عن الأضرار التى تحققت له.

وبتطبيق ما سلف بيانه على عملية «ختان الأنثى» نجد أنه من المتفق عليه أن هذه العملية تتم في صور أربع، الأولى يتم فيها استئصال الشفرين الصغيرين جزئياً وجزء صغير من البظر وهو طرفه الأمامي، والثانية وفيها تستأصل الشفرين الصغار بالكامل وجاء من البظر، والثالثة وفيها يستأصل الشفرين الصغار بالكامل وكل البظر، والرابعة تسمى الطهارة الفرعونية وفيها يستأصل الشفرين الصغار والشفرين الكبيرين وكل البظر، وتحاط الناحية اليمنى للناحية اليسرى. والشائع في مصر هو الختان من الصور الثلاث الأولى. ومؤدي ذلك أن تلك العملية تقوم على المساس بجسم الأنثى عن طريق الجرح، ويترتب عليها حرمان الأنثى من جزء فطري من الجهاز التناسلي الذي خلقه الله لحكمة وغاية أحاط بها علمه، ويقع فعل الجرح عن إرادة وقصد من مرتকبه، يشاركه في ذلك الوالى أو الوصي على الصغير، سواء أكان أبواً أم أم جداً أم وصيا آخر.

ومقتضى هذا التكيف القانوني لذلك الفعل، فإنها تعد جريمة جرح عمدى، يعاقب عليها بنص المادة ٢٤١ أو ٢٤٢ من قانون العقوبات حسب مدة العلاج. ويثير التساؤل.. هل يختلف الأمر إذا كان من قام بهذه العملية طبيب ؟؟

للإجابة على ذلك يتبعين أن نلقي الضوء على مدى قانونية عمل الطبيب. فالطبيب هو كل شخص صدر له ترخيص من النقابة المختصة، وفقاً للضوابط المقررة في هذا الشأن، وذلك لممارسة مهنة الطب.

والطبيب عندما يمارس مهنة الطب يتطلب عمله الكشف عن عورات المريض والمساس بجسمه سواء عند الكشف عليه أو عند إجراء الجراحة أو في أبسط الصور عند حقنه بدواء معين. ورغم أن تلك الأفعال هي مساس بسلامة الجسم إلا أن الضرورة، بجانب رضاء المريض، هي أساس إعطاء هذا الحق للطبيب. ولذلك فهو عندما يأتي هذه الأفعال إنما يستعمل حقاً مقرراً في القانون. ومن ثم فيعتبر ذلك سبيلاً لإباحة عمله. غير أن من الأصول المقررة أن الحقوق غائية يهدف بها صاحبها تحقيق غاية مشروعة، ولذلك فإن من يستعمل حقاً لغير تحقيق الغاية المقررة له فإنه يخرج عن نطاق سبب الإباحة. فلو أن طبيباً أجرى كشفاً طبياً على ثدي أنثى للكشف عن المرض وتحديد العلاج، فهو أمر مباح واستعمال للحق، ولكن لو أن ذات الطبيب

أمسك بثدي أنسى في الطريق العام، كان مرتكباً لجريمة هتك عرض .. والخلاف واضح بين الحالين .

إذن فالطبيب عندما يستعمل حقه في التطبيب فهو مقيد بضوابط معينة بأن يكون ذلك بقصد العلاج من مرض ، أو الكشف عن مرض ، أو إزالة الألم أو التخفيف من حدته . ففي حدود هذه الدائرة يكون مساسه بجسم الإنسان استعمالاً لحق مقرر ومن ثم فهو مباح . أما إذا خرج عن حدود هذه الدائرة - حتى ولو رضي المريض - فإن عمله يخرج عن نطاق الإباحة ، ذلك لأن الدائرة المشار إليها هي التي تحدد ما إذا كان ما يقوم به الطبيب علاجاً مباحاً أم غير ذلك . وفي هذا المعنى تقول محكمة النقض أنه إذا أجرى شخص لأخر علاجاً غير مصرح بإجرائه ، وترتب عليه المساس بسلامته فإن جريمة إحداث الجرح عمداً تتوافر شروطها طبقاً للنص المادة ٢٤٢ من قانون العقوبات .

فإذا كان المتفق عليه أن عملية ختان الأنثى وفقاً لإحدى الصور السالفة بيانها تجري على الأنثى في السن من ٤ إلى ١٠ سنوات تقريباً ، وكان إجماع علماء الطب على أن الجهاز التناسلي للأنثى في شكله الطبيعي لا يعتبر مرضًا ولا يعتبر سبباً مباشراً لإصابتها بمرض معين ، ولا يعد سبباً مباشراً لإحساسها بألام جسدية معينة ، ولا يشكل وجوده بصورةه الطبيعية مصدراً للألم مبرحة أو آلام بسيطة ، فإن مؤدي ذلك أن المساس بهذا الجهاز الفطري على أي صورة من الصور المشار إليها لا يعتبر علاجاً لمرض أو كشفاً عن داء أو تخفيفاً للألم أو إزالة للألم قائم ، فإن هذا الفعل يعتبر خارجاً عن نطاق دائرة التطبيب التي يقوم عليها حق الطبيب في علاج المرضى ، ويعتبر الطبيب لذلك مرتكباً لجريمة جرح عمديه يعاقب عليها بال المادة ٢٤١ أو ٢٤٢ من قانون العقوبات حسب مدة العلاج ، وتحقق بذلك المسئولية الجنائية والمدنية للطبيب الذي يعتبر فاعلاً أصلياً لأنه هو الذي ارتكب الفعل المادي للجريمة ، وتحقق كذلك مسئولية الولي أو الوصي باعتباره شريكاً للطبيب .

ولكن هناك تساؤل آخر في غاية الأهمية والخطورة وهو ألا يمكن اعتبار الشريعة الإسلامية والعرف سبباً لإباحة هذا العمل ؟؟ ثم ألا يمكن اعتبار هذه العملية من عمليات التجميل ؟؟

من المقرر أن الشريعة الإسلامية والعرف يعتبران من مصادر الإباحة ، ولكن

بالرجوع إلى الشريعة الإسلامية فإن اليقين أن ختان الذكر أمر تقرره الشريعة الإسلامية وتفرضه فرضاً لازماً، واستناداً إلى أدلة قاطعة من السنة والشريعة، أما بالنسبة لختان الأنثى فلم يرد في شأنه نص يفيد الوجوب على سبيل الفرض، ولم تتفق كلمة علماء المسلمين حتى الآن على مدى فرضيتها، ويدور الثابت منها حول المنع أو الإباحة.. ومن ثم فلا يعتبر ذلك دليلاً على إباحة هذا الفعل لأن الإباحة باعتبار أنها تهدر صفة التجريم وتبسيح الفعل يتبع أن يكون مصدرها ثابتاً يقيناً، ولا يحوطه شك من حيث الثبوت أو من حيث التفسير. فضلاً عن ذلك فإن ختان الأنثى يختلف عن ختان الذكر لأنه من الناحية العضوية فإن الجزء الذي تتم إزالته - بالنسبة للذكر - لا يعتبر جزءاً من عضو الذكورة وإنما هو جلد زائد، كما أن علماء الطب في أغلبهم يؤكدون ضرورة هذا الختان من الناحية الطبية. والعرف يمكن أن يكون مصدراللإباحة، غير أنه يشترط لذلك أن يكون عاماً وملزاً ومستمراً، بمعنى أن يتتصف السلوك الناشئ من العرف بصفة العمومية، وأن يقوم الاعتقاد لدى الجميع بضرورة الالتزام به وتأثيره من يخرج عليه، وذلك بصفة مستمرة. إلا أن عادة ختان الأنثى، كما ثبت من أبحاث علماء الاجتماع، ليست لها صفة العموم بين أفراد الشعب المصري، ولا يوجد اعتقاد عام لديهم بضرورة لإتيانها. ومن ثم يتختلف عنها أركان العرف، وتصبح مجرد عادة اعتمادها البعض دون الكل، وهي بذلك لا تصلح سبباً لإباحة هذا الفعل.

ومن المعروف أن عمليات التجميل، التي أصبحت ضمن الجراحات الطبية، يقصد بها إصلاح عضو أو تقويمه أو إزالة زائد فيه. أو بمعنى آخر محاولة إعطاء عضو من أعضاء الجسم أو جزء منه الشكل الطبيعي الفطري، وهذه هي الغاية من عمليات التجميل. فهل يتفق ذلك مع عملية الختان، وهي في كل صورها تعتبر تغييراً للشكل الطبيعي للعضو التناسلي للأنثى حسب فطرته التي خلقه الله عليها؟ . بالطبع لا ، ومن ثم فلا تكون هذه العملية بثابة تجميل ، بل هي في حقيقتها انتهاك لجسد الأنثى وتشويه لعضو فطري به.

ولقد سألني أحد الأطباء لا يعتبر رضا الولى سبباً يبيح للطبيب إجراء هذه العملية؟ فقلت له إن ولاية الولى - سواء أكان أمها أم أم جداً أم وصيا على الصغير - تتحدد في أموال له؛ فهو يتصرف فيها طبقاً لضوابط معينة، أما بالنسبة لنفس الصغير أو الصغيرة فإن ولايته هي حقه في التأديب والتعليم، وحق التأديب ومصدره

الشريعة الإسلامية ينحصر في توجيه سلوك الصغير أو الصغيرة إلى السلوك القويم وتعليمهما العادات الحسنة، وحقه أيضا الترهيب بالضرب غير المبرح . فهل من المنطق والعقل أن يعتبر حرمان الصغيرة من جزء من عضو فطري خلقه الله بجسدها من باب التهذيب والتأديب؟ ! . قد يقال إنه تهذيب نفسي لأن هذا الاستئصال من شأنه أن يقلل من رغبة الأنثى في العلاقة الجنسية ، والرد على ذلك أنه ثبت علميا وطبقاً لما أجمع عليه علماء النفس أن الشذوذ الجنسي يبدأ من العقل والنفس وليس من الجسد . فلو أنه انصرف إلى تهذيب نفس وعقل الصغيرة لكان ذلك . في حدود قدرته البشرية . عملاً هاماً في ابتعادها عن ذلك الشذوذ . وقد ثبت من الأبحاث العلمية أن أكثر النساء اللاتي يمتهن الدعارة مختنات . وحق التعليم - بالنسبة للولى - ينحصر في زيادة القدرة العلمية للصغيرة أو الصغير ، ولا يمكن عقلاً إدراج تلك العملية السيئة تحت نطاق هذا الحق .

نستخلص إذن من كل ذلك أن عملية ختان الأنثى التي يجريها الطبيب هي جريمة جرح عمدية يعاقب عليها طبقاً للمادة ٢٤١ أو ٢٤٢ من قانون العقوبات حسب مدة العلاج .

ويعتبر الولى شريكاً بالاتفاق والتحريض والمساعدة ، وتحقق المسئولية الجنائية والمدنية بحقه ، بجانب مسئولية الطبيب .

أما إذا قام بهذه العملية غير طبيب ، سواءً كانت داية أم حكيمة أم تورجيأ أو غير ذلك ، فقد توافرت بذلك جرائمتان ، جرح عمدى ، ومارسة مهنة الطب بدون ترخيص . ويعاقب بأشد العقوبيتين في هذه الحالة . ولا يعفى الطبيب من العقاب إلا في حالة الضرورة بشرطها القانونية كأن يكون هناك تشوه خلقي في جهاز الصغيرة التناسلي ، فيجرى جراحة لإعادته إلى شكله الفطري .

ويقيت لنا الكلمة الأخيرة ، وهي أن يترك للأنتى حق إجراء هذه العملية بعد بلوغها سن الرشد احتراماً لأدميتها وتقديرها ، خاصة وأنه لم يثبت رأى علمى يعتد به ، يشير إلى أن هناك خسارة أو مانع طبى دون إجراء هذه العملية بعد بلوغ الأنثى » .

* * *

ختان الإناث

جريمة معاقب عليها بالسجن

هذه مقالة أعتبرها بحثاً قانونياً متاماً - رغم إيجازها - حول الجوانب القانونية لقضية ختان الأنثى، كتبها الأستاذ أحمد شنن، المحامي بالنقض ونقيب المحامين بالقاهرة سابقاً، ونشرتها صحيفة الأخبار في شهر أغسطس في عام ١٩٩٦ تحت العنوان الذي يتصرّد هذه الصفحة.

وفيما يلى نص المقالة:

«نعم إنك تستطيع إذا ما وجدت أن هذه الفعلة الشنيعة قد ارتكبها أب وأم مع حلاق الصحة أو مع طبيب .. فهو لاء جميرا شركاء في جريمة يعاقب عليها قانون العقوبات، ذلك أن الختان هو جرح يصيب الإنسان، فضلاً عن أنه يهدد بهتان آدميته. فالأمر إذن في غير حاجة إلى قرار يصدر من وزير الصحة أو أن تعقد الندوات لبيان ضرر الختان، أو أن توجه الأسئلة إلى مفتى الديار وشيخ الأزهر لكي يدلّي برأ الدين فيه، بل إن الواجب أن ننشر الوعي - بين المواطنين - خاصة في القرى - بحرياً وقبلياً - بأن هذه الفعلة تعرضهم للسجن.

فالمعروف قانوناً وفقها أن جريمة الجرح هي كل قطع في الجسم أو تمزيق في الأنسجة نتيجة الاعتداء، ويجب أن تكون في شكل تمزيق لأنسجة الجسم، والمقصود بالتمزيق تحطيم الوحدة الصلبة التي تجتمع بين جزئيات هذه الأنسجة. ذلك أن الأنسجة مجموعة من الخلايا المتلاصقة ترتبط فيما بينها طبقاً للقوانين الطبيعية، ولا يعود الجرح أن يكون تفكيكاً في أي صورة كانت لهذا الالتصاق والترابط. ويعد الجرح متحققاً بقطع الجلد سواء أكان القطع سطحياً مقتبراً على مادة الجلد أم كان عميقاً لأنه نال أيضاً من الأنسجة الداخلية المكسوة بالجلد، وتتساوى مساحة القطع سواء كانت ضئيلة كوخزة الإبرة أم متسعة كقطع مستطيل عن طريق سكين مثلاً أياً كان قدر استطالته. (نقض ٢٥ / ٣ / ٧٣).

وليس بشرط أن ينبع الدم من الجرح خارج الجسم، فقد يقتصر التمزق على أوعية الدم دون أن ينال الجلد فينسكب الدم في الداخل، وتستوي وسيلة التمزق، فقد تستعمل آلة حادة، وقد يقتصر الجاني على استعمال أعضاء جسمه، كجرح عن طريق العض أو إنشاب الأظافر أو مجرد الجذب !! (نقض ٨ / ٥٨).

والاعتداء على الجسم وسلامته جريمة يعاقب عليها قانون العقوبات، وهي تدرج حسب جسامته فعل الاعتداء.

وتنص المادة ٢٤٠ عقوبات على أن كل من أحذث بغيره جرحا نشأ عنه قطع أو انفصال عضو أو فقد منفعته أو نشأ عنه أي عاهة مستديمة يستحيل برؤها يعاقب بالسجن من ثلاثة سنين إلى عشر سنين

وختان الأنثى هو قطع لعضو تناسلي يفقد منفعته التي خلقها الخالق في جسم الأنثى لكي يحس بما حلله الخالق، فإذا كان من يجري عملية الختان يقصد إجراءها فإنه يكون قد توافر في فعلته سبق الإصرار والترصد فتكون عقوبته الأشغال الشاقة من ثلاثة سنين إلى عشر سنين، فإذا كان هذا الفعل الشائن قد ارتكبه الجنائي باتفاق مع الأب أو الأم أو الأخ أو غيرهم، فإن هؤلاء يعتبرون شركاء في الجريمة، والشريك توقع عليه ذات العقوبة التي قررها القانون للفاعل الأصلي.

أما إذا أدى إجراء الفعل الشائن إلى وفاة الأنثى، فإن نص المادة ٢٣٦ من قانون العقوبات تقرر له عقوبة الأشغال الشاقة أو السجن من ثلاثة سنين إلى سبع سنوات.

ويحق لكل من يعلم أن أحد حلاقي الصحة أو إحدى الديايات أو أحد الأطباء أو غيرهم قد أجرى عملية الختان، أن يبلغ الجهة المختصة وهي الشرطة لكي تحرر له محضرا بذلك تمهدداً لتوقيع العقوبة عليه، ولا يكفي تنازل المجنى عليها عن الشكوى، ذلك أن الشق الجنائي لا يخص الأفراد وإنما هو يخص المجتمع الذي تمثله النيابة العامة. وجريمة الجرح ليست من الجرائم التي اشترط القانون فيها حصول شكوى. ففي الغالب لا تشكو الأنثى أو أهلها لأن الفعل قد تم بموافقتهم، وبالتالي فإن من حق النيابة العامة أن تقدم الذي أقدم على هذا الفعل الشائن إلى المحاكمة الجنائية ليلقي جزاءه ويكون عبرة لغيره إذا ما ثُدّم لها بлагٍ من أي شخص، أو إذا ما ثُنى إلى علم رجال الشرطة وقوع مثل هذا الفعل المؤلم.

ولا يقال إن الأمر يستوى في ختان الذكور، ذلك أن الطبيب أو الجراح عندما يجري هذه العملية، إنما يجريها على أمل شفاء المريض من مرض أجمع عليه الأطباء يؤدى إلى التلوث، كما أنه لا يؤدى إلى فقد عضو أو موت إحساسه أو موت المريض. فالطبيب البشري له حق في علاج مرضاه وإجراء العمليات الجراحية استناداً إلى القانون رقم ٤١٥ لسنة ١٩٥٤ بشأن مزاولة مهنة الطب. وطبيب الأسنان له الحق في علاج مرضاه وإجراء الجراحة الالزمة استناداً إلى القانون رقم ٥٣٧ لسنة ١٩٥٤ في شأن مزاولة مهنة طب وجراحة الأسنان. أما إذا ما خرج الطبيب عن نطاق ما أباحه القانون له، فإنه يكون مرتكباً جريمة عمدية متى أراد بعمله غاية أخرى غير العلاج.

واعتقادي أن الأمر يجب أن يكون في علم المواطنين الذين - غالباً - لا يعرفون حكم القانون الصحيح. وبالتالي فإن الصيحة التي أطلقها رائد طب أمراض النساء الدكتور محمد فياض عندما وصف ختان الأنثى بأنه «وصمة عار» يجب أن نوازرها ونقف بجانبها بحكم القانون حتى يقلع هؤلاء الذين يقدمون على هذا الفعل عن الاستمرار في غيهم وفي إلحاق الأذى بأجساد الإناث».

* * *

ختان البنات ليس سوى جريمة

هذه هي الخلاصة التي خرجت بها دراسة قانونية قيمة أعدتها المحامية أميرة بهى الدين، وقدمتها إلى ورشة عمل حول الموضوع كانت قد عقدتها اللجنة القومية للمنظمات غير الحكومية. وكان عنوان الدراسة «ختان الإناث بين التحريم القانونى وهيمنة العادات الاجتماعية».

في هذا السياق تقول الدراسة: «بصرف النظر عنمن يقوم بهذا الإجراء أو كيفية إحداثه فإنه جريمة يعاقب عليها القانون في حد ذاتها، سواء تم على يد متخصصين أو على يد غير متخصصين. بل في الحالة الأخيرة تزيد المسئولية الجنائية لتضيم أفعالا أخرى يعاقب عليها القانون، منها هتك عرض فتاة بالقوة».

إنها تقول أيضا: «إنه يمكن اعتبار ختان البنات أحد الأفعال المعقاب عليها بال المادة ٢٤٠ عقوبات، والتي تنص على أن العقاب بالسجن من ٣ إلى ٥ سنوات جراء كل من أحدث بغيره جرحا أو ضربا نشأ عنه قطع أو انفصال عضو فقد منفعته أو نشأ عنه كف البصر أو فقد العينين أو نشأت عنه عاهة مستديمة يستحيل برأوها».

كما تقول أيضا: «إن هذه العادة تقع تحت طائلة تلك المادة». وتقول إنه في ظل غياب نص خاص فالاستئصال الذي يتم في أجزاء جسد الفتاة هو في حقيقته إحداث عاهة مستديمة لها يستحيل برأوها لأنه استئصال وقطع لعضو يترب عليه فقدان المنفعة بهذا العضو.. وهو فعل عمدى يصاحب عادة سبق إصرار بالمعنى القانونى، مما يترب عليه تشديد العقاب».

وتقول: «إن هناك استحالة عملية أن تدرك الفتاة البكر في مجتمع يسوده الجهل الجنسي والتعتيم المعمد حول طبيعة العلاقة الجنسية والخرافات وغيرها مما يشوه وعي الفتاة، يستحيل أن تتصور، وعلى نحو واقعى، الآثار المستقبلية المترتبة على هذا

الاستئصال . واستحالة التصور هذه تجعل إرادتها - حتى لو عبرت عن رضائها الكامل بحدوث هذه العملية - معيبة من الناحية القانونية ولا يعول عليها بأى شكل كان» .

والخلاصة - كما تراها الباحثة - «أن ختان البنات جرم ومعاقب عليه ، والتجريم يمتد إلى محدث الفعل - طبيب أو غيره - وإلى ولد الأمر نفسه ، وكل من يساعده في إحداث هذا الفعل من أفراد الأسرة» .

* * *

قضية ختان الإناث أمام المحاكم المصرية

دخلت قضية ختان الإناث إلى ساحات المحاكم .

ومع أن موقفى الرافض للختان واضح ، ومع أننى أؤيد تماما وزير الصحة الحالى - الأستاذ الدكتور إسماعيل سلام - فى موقفه الحاسم من الختان ، فإننى أسرد هنا خلاصة لقضية الختان فى المحاكم ، من أجل استكمال جميع جوانب صورة الختان فى مصر ليكون كتابى هذا شاملًا ، وليس تأييداً لموقفى الذى يدين هذه العملية بل ويجرمها .

فيلم الـ : CNN

يمكن القول إن انفجار قضية الختان كان عند إذاعة الفيلم الذى صورته فى القاهرة شبكة CNN التليفزيونية الأمريكية ، وأذاعته على العالم كله ، مشتملا على عملية ختان . ويزعم والد الفتاة الصغيرة ، بطلة الفيلم ، أنه وقع ضحية خداع من جانب الشبكة التليفزيونية الأمريكية ومندوبيها المصرية ، غير أن العكس صحيح . والخلاصة هي أن هذا الفيلم جاء وصمة عار فى جبين مصر والمصريين .

ويصور الفيلم ، على مدى ١٠ دقائق ، تفاصيل إجراء عملية ختان لفتاة صغيرة ، اسمها نجلاء ، على يد حلاق صحة ، وسط صراخ هisteric ودماء متقدة ، فيما شبهه الكثيرون بأنه عملية اغتصاب أو اغتيال تصيب بالغيانا كل من يشاهدها .

وكانت الضربة أكثر إيلاما لأن إذاعة هذا الفيلم ثبتت فى أثناء انعقاد المؤتمر الدولى للسكان التابع للأمم المتحدة ، والذى احتشدت فيهآلاف الشخصيات من كل أنحاء العالم لمناقشة جدول أعمال ، كانت قضية البتر التناسلى للمرأة - أو الختان - واحدة من بنوده .

وكان العمود الذى كتبه الأستاذ أنيس منصور (مواقف) فى جريدة الأهرام يوم ١٦/٩/١٩٩٤ ، معبراً تماماً عن حالة الغضب التى اجتاحت الجميع ، فقال :

«الذين شهدوا اختناق الطفلة المصرية (نجلاء) قد فزعوا من هول العملية الجراحية التى أجراها حلاق الصحة .. قليلون فى مصر رأوها وكثيرون من المصريين فى العاصم المختلفة .

أنا رأيت المشهد على شاشة الـ (سي . إن . إن) مرتين فى يوم واحد . وقد تلقيت خطابات ويرقيات احتجاج آخرها ما بعث به مستشارنا التجارى فى أستوكهلم حسين الراعى الذى كان ضمن عدد من الضيوف وكان عليه أن يفسر ويبرر هذا العمل الوحشى .

النظر فى مكان من ريف مصر اجتمع عدد من الناس فى غرفة وأتوا بفتاة صغيرة وعروها وفتحوا ساقيها بمنتهى العنف والبنت تصرخ وتلعن ولكن حلاق الصحة تقدم وأجرى عملية بشعة ، كل هذا والكاميرا معه ووراءه ، وأم الفتاة تزغرد وأبوها سعيد .. آخرون وقفوا يتفرجون على البنت الصغيرة التى تحول لونها من أبيض إلى أسمراً إلى أصفر ، وبلاهة واضحة أتوالها بكتوب من عصير الليمون (لكى يررق دمها) .. وقفزت إلى جوارها طفلة أخرى قد سبقتها إلى عملية الاختناق فى العام الماضى .

وكانت مذيعة التليفزيون بصوتها الحشن الجاف قد نبهتنا إلى أننا سوف نرى شيئاً بشعاً (منتشرًا) في مصر ..

وجاء التقرير التليفزيوني فى أثناء انعقاد مؤتمر السكان فى مصر ، للتعريف بمصر .. وشيء من مثل ذلك يحدث فى كل المناسبات المهمة فيعرضون صوراً للزحام والمرور أو حياة الناس فى المقابر .. أو قصة (مفبركة) عن الاضطهاد الدينى أو السياسى أو العنصري !! .

سوف يحدث ذلك كثيراً لأن الدولة لا تستطيع أن تسيطر ولا أن تتبع كل أجنبى معه كاميرا وأين يذهب بها .. وكم يدفع لوالدة هذه الطفلة لكى يتمكن من تصوير هذا الشيء الشنيع .

وأنا أتوقع أن يحدثنا أحد الرسميين ويقول لنا : الختان على يدى الحلاق وبالمقص أو السكين غير المعقم ما زال متشارا . وهل هناك نية لحريم ذلك ، واشترط أن يتم الختان عن طريق الطبيب .. أو يصدر قرار بمنع الختان منعا باتا ..

مفروض أن يقول لنا أحد أية حاجة من قلبه أو من وراء قلبه .. يقول إنه كره هذه العادة أو لايزال يفضلها - التي انقرضت في الدنيا كلها - أما العادة التي لم تنقرض ولن تقرض في مصر فهي أن أحدا لن يقول لأحد أية حاجة» .

وكان طبيعيا أن تتوالى ردود الفعل الغاضبة ضد ختان الأنثى ، وانبرى الم العسكريان الرئيسيان يطلقان حججهما ، فمعسكر يعتبرها عادة سيئة وضارة اجتماعيا وصحيا ونفسيا ومخالفة للدين ، والآخر يدافع عنها باعتبارها سنة إسلامية هدفها النظافة والعفة .

قرار الوزير :

هنا بادر وزير الصحة بإصدار قراره رقم ١٠٧٥٤/٣/١٩٩٤ بتاريخ ١٩/١٠/١٩٩٤ بمنع إجراء عمليات الختان بغير الأطباء ، وفي غير الأماكن المجهزة لذلك بالمستشفيات العامة والمركزية ، وتنفيذ قانون مزاولة المهن الطبية ، وأن يقوم كل مستشفى تعليمي أو عام أو مركزي بتحديد يومين أسبوعيا لإجراء عملية ختان الذكور ويوما آخر لاستقبال الأسر الراغبة في ختان الإناث .

قد دفع هذا القرار البعض إلى إقامة دعوى ضد وزير الصحة أمام محكمة القضاء الإداري بجلس الدولة في نهاية شهر نوفمبر ١٩٩٤ وطلبا وقف تنفيذ وإلغاء قرار وزير الصحة .

وكان طبيعيا أيضا أن يرتقي الم العسكريان خشبة المسرح . فمعسكر يرى أن القر نفسه اعتراف بعملية الختان وهي امتهان لدور الطبيب الذي يتوجب عليه أن يحمي الناس ويصون حياتهم لا أن يضرهم ويزيل جزءا من أجسامهم وهم ليسوا مرضى . ومعسكر الثاني يرى في قرار الوزير تمهيدا لإلغاء الختان وتعديا على الشريعة والعرف السائد . وقيل إن القرار المطعون فيه قد جاء مخالفًا لل صحيح القانون ببابحته لفعل

يعاقب عليه القانون، إذ إن ختان الإناث هو في حقيقته فعل محظوظ يندرج تحت نص المادة ٢٤٠ من قانون العقوبات وما بعدها.

قرار المنع :

في ١٩٩٦/٧/٨ أصدر وزير الصحة الحالي قراره رقم ٢٦١ لسنة ٩٦ بمنع ختان الإناث نهائياً في جميع وحدات وزارة الصحة سواء في المستشفيات العامة أو المركزية، وحظر إجراء هذه العملية على جميع العاملين في القطاع الطبي من أطباء وهيئات تمريض وكذلك الأطباء بالقطاع الخاص في عياداتهم.

وعلى الفور، انطلق الجميع إلى المحكمة. وأصبحت هناك ثلاث دعاوى أمام القضاء : أولاهما الدعوى رقم ٤٩/١٦٦٨ التي لم يكن الحكم قد صدر فيها عندما أصدر الوزير قرار المنع . والثانية أقامها أستاذ لأمراض النساء والولادة بكلية طب جامعة عين شمس . والدعوى الثالثة أقامها مجموعة من المدعين وعلى رأسهم أحد أعضاء المجلس الأعلى للشئون الإسلامية . وقد قررت محكمة القضاء الإداري إحالة الدعاوى الثلاثة إلى هيئة مفوضى الدولة لتحضيرها ولتصدر حكمها.

في ١٩٩٧/٦/٢٤ أصدرت محكمة القضاء الإداري حكمها بإلغاء قرار وزير الصحة وما يتربّع عليه من آثار.

غضب شعبي عارم :

واجتاحت دوائر المعنيين بهذا الموضوع في كل قطاعات الشعب المصري غضبة عارمة . وإذا كان لى أن أقدم نموذجاً لهذه الغضبة فإننى أورد فيما يلى نص بيان مجموعة العمل المعنية بختان الإناث ، والذي أصدرته يوم ١٩٩٧/٧/٧ :

« جاء قرار محكمة القضاء الإداري يوم ٢٤ يونيو ١٩٩٧ بإلغاء قرار وزير الصحة والسكان الخاص بمنع إجراء عملية ختان الإناث بثابة صدمة - ليس فقد للنشطين في مجال مكافحة عادة ختان الإناث - بل لكل من تهمه مصر .. مصر بذاتها .. نسائتها ورجالها وأطفالها .

قد كان قرار وزير الصحة والسكان ٢٦١ لسنة ١٩٩٦ بمنع إجراء عملية ختان الإناث بمثابة خطوة على الطريق الصحيح للتعامل مع المرأة وصحتها على أنها إنسان كامل الأهلية تحكم في نزعاتها الجنسية بعقلها وليس بجسدها، وأن بتر جزء من جسدها مهما صغر هو إضرار بصحتها وانتهك صارخ لجسدها وإهدار حقوقها وأدميتها.

نحن المهتمون والمهتممات بمقاومة عادة ختان الإناث قد عايشنا عن قرب من خلال عملنا المعاناة الصامتة التي تلتهم صحة النساء المصريات الجسدية والنفسية، واستمعنا إلى صرخاتهن التي توضح مدى إحساس الغالبية منهن بالظلم والإهانة التي يمارسها ضدهن المجتمع، واضطراورهن لتحمل هذا «اليوم الأسود»، بل ممارسة نفس الظلم على بناتها لأن هذه هي تقاليد المجتمع.

نحن نعرف أن التقاليد لا يمكن تغييرها بين ليلة وضحاها، فالتغيير عملية طويلة، سلاحها الفعال توفير المعرفة الحقيقية حتى يمكن لجميع النساء والرجال أن ينددوا بهذه العادة، كما أننا نعلم أيضاً أن العادات والموروثات لا تتغير بقوانين وتشريعات، ولكن التشريعات قد تساهم في الإسراع بعملية التغيير أو تعوقها.

إن قضية الختان هي قضية حضارية بالدرجة الأولى، ففى هذه الحقبة التاريخية التي بدأ فيها العالم شرقه وغريبه فى إعادة الاعتباردور المرأة ومكانتها وحقوقها، فإن مصر صاحبة الحضارة الرائدة، مصر التي منعت إجراء عمليات الختان فى مستشفيات وزارة الصحة منذ الخمسينيات من هذا القرن، لا يمكن أن تعود تحت أي دعاوى إلى إقرار ممارسة هذه العادة البغيضة. إن المحاولات العديدة من قبل ذوى المصالح لإسباغ الصفة الدينية على هذه العادة أمر غير مقبول، حيث إن هذه العادة - كما هو معروف لكل المهتمين - ظهرت فى أفريقيا قبل ظهور الأديان ومورست ضمن طقوس عبادة الطبيعة، ودخلت إلى مصر فى العهد البطليمى، وارتبطت خطأ «بعفة الفتاة»، وهى القيمة التي يحرص عليها كل أفراد المجتمع المصرى. ولا يمكن القبول بأن الدين الإسلامى أو المسيحى يدعوا إلى إزالة الأذى والإهانة بالبشر كما تفعل عادة الختان التي أثبتت كل الأبحاث الطبية والاجتماعية أضرارها، وهو ما أعلنته منظمة الصحة العالمية وهيئة اليونيسف الدولية وتضمنته كافة المواثيق الدولية المتعلقة بالصحة وحقوق المرأة والأطفال.

إننا نناشد كل أطباء مصر المشاركة بعلمهم وجدهم في إيضاح الحقائق العلمية عن المضار الصحية والنفسية لهذه العادة البغيضة، وننهي بالأطباء أن تكون مرجعياتهم في قضية اختتان القسم المهني والعلم والمعرفة والضمير الإنساني، وليس المصلحة أو المعتقدات الخاصة لكل منهم.

كما نناشد باحثى وباحثات مصر فى مجالات العلوم الإنسانية أن يسهموا ببحوثهم فى كشف النقاب عن حقيقة عملية اختنان وتبديد ما يحيطها من أوهام، واقتراح أفضل الوسائل لمخاطبة الناس وإقناعهم بالإقلاع عن اختنان.

إننا ندعى الجميع آباء وأمهات، مسئولين ونشطاء في مجال التنمية وحقوق المرأة، ألا يتوقفوا عند قرار المحكمة الأخير، بل أن يستمرروا في عملهم من أجل حماية بناتنا، والحفاظ على حقوقهن في الصحة النفسية والجسدية والسلامة البدنية، وعدم تعرضهن للانتهاك تحت أي مسمى. إننا جميعاً مطالبون بأن نرفع صوتنا لنعلن أننا لن تكون جزءاً من تقودهم الأعراف البالية لانتهاك حقوق بناتهن ولإهدار آدميتهن وكرامتهن قرباناً على مذابح العادات والتقاليد، بل إن لنا في تراثنا الحضاري الممتدة ما يساعدنا على أن تكون قدوة لشعوب العالم مثلما كنا دائماً».

(عن مجموعة العمل المعنية بختان الإناث - المسقة «مارى باسيلى أسعد»)

وزير الصحة يستأنف :

لكن وزير الصحة استأنف حكم المحكمة الإدارية أمام مجلس الدولة. وقالت صحيفة السياسة الكويتية بتاريخ ١٩٩٧/١١/٤ إن هيئة قضايا الدولة أعدت تقريراً في القضية يوصي بإلغاء حكم المحكمة الإدارية. وأضافت أن التقرير - بعد تفنيد جميع المزاعم المتعلقة بالختان - يذهب إلى حد اعتبار هذه العملية «هتكا عرض النساء، وتتسبب في جروح متعمدة، وهي جرائم تصل عقوبتها إلى السجن ثلاث سنوات».

ويصدر الحكم :

وفي ٢٨/١٢/١٩٩٧ قضت المحكمة الإدارية العليا بإلغاء حكم محكمة القضاء

الإدارى الصادر بوقف تنفيذ قرار وزير الصحة بمنع إجراء عمليات ختان الإناث فى المستشفيات العامة والخاصة وعيادات الأطباء . وقصرها على الحالات المرضية التى تثبت بناء على تقرير من طبيب مختص . وقالت المحكمة إن الختان لا يعتبر حما شخصيا مقررا طبقا لأحكام الشريعة الإسلامية ، إذ لم يرد به نص في القرآن أو حكم قاطع في الثبوت أو الدلالة في السنة ، كما أن عملية الختان تخضع لأحكام قانون العقوبات التي تحظر المساس بجسم الإنسان إلا لضرورة طبية ويعاقب من يخرج عن ذلك ، وبالتالي فإنه لا حاجة لإصدار قانون بهذه القواعد العامة المقررة . وقالت المحكمة إن قرار الحظر إجراء تنظيمى أصدرته جهة الإدارة في حدود ما لها من صلاحيات المحافظة على صحة فئة معينة من المواطنين وواقيتهم مما قد يتعرضون له من مخاطر ، فضلا عن كونه تنظيميا لمارسة الأطباء بصفة عامة لعملهم .

* * *

الدول تصدر تشريعات بوقف الختان

يحظى هذا الموضوع باهتمام وسائل الإعلام العالمية، التي تحرص على متابعة تطوراته، كما يتضح من هذا العرض السريع :

تحت عنوان «إيقاف البتر التناسلي للأئشى - أحدث المعلومات» نشرت مجلة-Free dom Review عدد سبتمبر - أكتوبر ١٩٩٥ ، مقالاً بقلم Gamble A. يقول فيه :

«هناك إجماع واسع الانتشار بين كثير من الأفراد والدول والمنظمات على أن البتر التناسلي للأئشى هو إساءة لحقوق الإنسان.

وقد قامت كل من فرنسا، وبريطانيا، والسويد، وسويسرا، بإصدار تشريعات تمنع الأطباء من إجراء البتر التناسلي للأئشى.

وقد أعلنت ١٨ دولة أفريقية معارضتها الرسمية ضد البتر التناسلي للأئشى . وكان البتر أحد موضوعات النقاش في الجمعية العامة للصحة العالمية في سنة ١٩٩٣ ، والمؤقر العالمي لحقوق الإنسان ١٩٩٣ ، والمؤتمر الدولي للسكان والتنمية في القاهرة ١٩٩٤ .

وتقول مجلة Nursing في عدد مايو ١٩٩٦ ، تحت عنوان «ترك جسد الأنثى سليماً» بقلم أحمد س. : «إن القانون النيوزيلندي يمنع إجراء عملية البتر التناسلي للأئشى . وطلب الكاتب من المهاجرين إلى نيوزيلندا تعلم المضاعفات الصحية المترتبة عليها وكذلك الأمور القانونية المتعلقة بها».

وتحت عنوان ختان الإناث، كتبت مجلة New England Journal of Medicine بقلم Fleis P. M. ، «إن هذه العملية الهمجية يجب ألا تكون قانونية في أي بلد متحضر ، إن للطفلة حقاً فطرياً لا نزاع فيه في الجسد الذي ولدت به. إن استعمال نسيج جنسي صحي هو انتهاك حقوق الشخص في جسد سليم».

وتحت عنوان «تجريم البتر التناسلي للأئم في الولايات المتحدة الأمريكية» كتب Maccready N. في المجلة الطبية البريطانية يقول : «إنه اعتبارا من ٢٧ مارس سيتم ، وفقا للتشريع الجديد ، تجريم البتر التناسلي في الولايات المتحدة الأمريكية . وسيطلب من السلطات الاتحادية الإبلاغ عن أي مهاجرين جدد من البلاد التي يمارس فيها البتر ، بحيث يواجه الآباء الذين يرتبون هذه العملية لبنائهم ، والذين يقومون بإجرائها ، أحكاما بالسجن تصل إلى ٥ سنوات .

وسيطلب من مثل الولايات المتحدة في البنك الدولي وغيره من المؤسسات المالية الدولية معارضته تقديم أية مساعدة للدول التي لم تنشئ حتى الآن برامج تعليمية لإنهاء ممارسة البتر» .

وتحت عنوان «البتر التناسلي للإناث» كتب Bashir L. M. في عدد ١٩٩٧ من Journal of Women's Health يقول : «إن الكونجرس الأمريكي أصدر قانونا يجعل البتر جنحة عقوبتها تصل إلى السجن خمس سنوات . وينص القانون على محاكمة أي شخص يقوم بالختان العادى أو الشديد أو يزيل أي جزء من الأعضاء التناسلية الأنثوية لأى شخص آخر لم يصل إلى سن ١٨ سنة ، ويمكن أيضا محاكمة الآباء الذين يرتبون هذه العملية» .

وفي بريطانيا ، كتب Black J. A. في عدد فبراير ١٩٩٦ من المجلة البريطانية الطبية ، تحت عنوان «البتر التناسلي للأئم» ، يقول : «هناك سؤال في بريطانيا عن ماهية التشريع الذي يحمي الأطفال من هذه الممارسة . ويورد تقرير Webb T. حالة واحدة عن القانون الذي يحمي الطفلة من البتر التناسلي ، في حين يؤكّد خبير البتر Darkens أن قانون الأطفال الصادر في عام ١٩٨٩ يمنع ممارسة البتر . وهناك أيضا استخدام المنع الوارد في قانون ختان الأنثى الصادر في عام ١٩٨٥ ضد أولئك الذين يقومون بتنفيذ العملية» .

عن فرنسا ، كتب Gallard C. في عام ١٩٩٥ في المجلة الطبية البريطانية يقول : «إن المهاجرين إلى فرنسا يتم تلقينهم في القنصليات الفرنسية قبل الهجرة ، التشريع الأسري في فرنسا ، ومنع البتر وتجريمه . ويكون العقاب متراوحا بين ٣ شهور فما فوق في السجن مع الغرامة . وقد عرضت عدة حالات على المحاكم منذ عام ١٩٨٢ وصدرت أحكام عديدة ضد كل من الآباء والأمهات» .

الفصل السابع الختان والدين

مقدمة

يمثل الدين واحداً من الركائز الأساسية التي يستند إليها المدافعون عن ختان الأنثى. وهذا الفصل أخصصه لاستكشاف كل الحقائق والأسانيد المتعلقة بالدين؛ في الرسالات السماوية الكبرى : اليهودية ، والمسيحية ، والإسلام .

الختان عند اليهود له قيمة رمزية ، إذ إنه عبارة عن عهد مبرم بين الله وإسرائيل يزكيه الدم ، وكان أنبياء إسرائيل يسمونه طهارة القلب . مع ملاحظة أن المقصود بالختان عند اليهود ختان الذكور .

وفي المسيحية كان الختان متبعاً في أول عهود المسيحية ثم نبذه الرسل . ويقدوم المسيحية استبدل الختان عند المسيحيين «بالعميد» أي غطيس الطفل في الماء . ولم تأخذ به الكنيسة ، فلم يبق إلا في الجبنة ، وفي بعض أنحاء مصر .

وفي الإسلام ينقسم العلماء إلى فريقين ، أحدهما يرى أن الختان واجب في حق الرجال والنساء ، والآخر يرى أنه واجب للذكر فقط دون النساء .
حول ذلك كله ، خصصت هذا الفصل من الكتاب .

الختان وحكم الشرع الإسلامي

ختان الذكور ليس عليه خلاف ، ومن ثم فلا حاجة لبيان حكم الشرع فيه .

ما يهمنا الآن هو تبيان حكم الإسلام في ختان الأنثى، خصوصاً وقد انبرت الكثير من الأقلام للكتابة فيه، والكثيرون يحاولون جاهدين إثبات صحة مشروعية الختان، حتى إن المبالغة وصلت ببعضهم إلى وصفه بأنه من السنة، وبالبعض الآخر إلى القول بأن مقتضي الفقه «الزوم الختان للذكر والأنثى».

من أين يؤخذ حكم الشريعة الإسلامية؟، يؤخذ من مصادرها الأصلية المتفق عليها، وهي القرآن الكريم، والسنّة النبوية الصحيحة، والإجماع بشرطه المقررة في علم أصول الفقه، والقياس المستوفى لشروط الصحة.

وكم هي واضحة نقول إن القرآن الكريم قد خلا من أي نص يتضمن إشارة من قريب أو من بعيد إلى ختان الإناث. وليس هناك إجماع على حكم شرعاً فيه، ولا قياس يمكن أن يقبل في شأنه.

أما السنّة النبوية فإنها مصدر ظن المشروعية، لما ورد في مدوناتها من مرويات منسوبة إلى الرسول ﷺ. والحق أنه ليس في هذه المرويات دليل واحد صحيح في السند يجوز أن يستفاد منه حكم شرعاً في مسألة بالغة الخطورة على الحياة الإنسانية بهذه المسألة.

ولا حجة - عند أهل العلم - في الأحاديث التي لم يصح نقلها، إذ الحجة فيما صح سنته دون سواه.

والروايات التي فيها ذكر ختان الإناث أشهرها حديث امرأة كانت تسمى: أم عطية، وكانت تقوم بختان الإناث في المدينة المنورة، زعموا أن النبي ﷺ قال لها: «يا أم عطية: أسمى ولا تنهكي، فإنه أسرى للوجه وأحظى عند الزوج». وهذا الحديث رواه الحاكم والبيهقي وأبو داود بألفاظ متقاربة. وكلهم رواه بأسانيد ضعيفة، كما بين ذلك الحافظ زين الدين العراقي في تعليقه على إحياء علوم الدين للغزالى (١٤٨ / ١١).

وقد عقب أبو داود - والنarration المروي عنده مختلف لفظه عن النص السابق - على هذا الحديث بقوله: «روى عن عبيد الله بن عمرو عن عبد الملك بمعناه وإسناده، وليس هو بالقوى، وقد روی مرسلاً . وهذا الحديث ضعيف» (سنن أبي داود مع شرحها عن المعبود ١٢٥ - ١٢٦).

وقد جمع بعض المعاصرین طرق هذا الحديث، وكلها طرق ضعيفة لا تقوم بها حجة، حتى قال أخونا العلامة الدكتور محمد الصباغ في رسالته عن ختان الإناث: «فانظر رعاك الله إلى هذين الإمامين الجليلين أبي داود والعرaci وكيف حكموا عليه بالضعف ولا يلتفت إلى من صصحه من المتأخرین».

فحديث أم عطية -إذن- بكل طرقه لا خير فيه ولا حجة تستفاد منه. ولو فرضنا صحته جدلاً، فإن التوجيه فيه لا يتضمن أمراً بختان البنات، وإنما يتضمن تحديد كيفية هذا الختان إن وقع، وأنها (إشمام) وصفه العلماء بأنه كإشمام الطيب، يعنيأخذ جزء يسير لا يكاد يحس من الجزء الظاهر من موضع الختان وهو الجلدة التي تسمى «القلفة» وهو كما قال الإمام الماوردي «.. قطع هذه الجلدة المستعملة دون استئصالها». وهو كما قال الإمام النووي: «قطع أدنى جزء منها»، فالمسألة مسألة طبية دقيقة تحتاج إلى جراح متخصص يستطيع تحديد هذا الجزء المستعلى الذي هو «أدنى جزء منها». ولا يمكن أن تتم لوصح جوازها على أيدي الأطباء العاديين، فضلاً عن غير المتخصصين في الجراحة من أمثال القابلات والدايات وحلقات الصحة.. إلخ، كما هو الواقع في بلادنا وغيرها من البلاد التي تجري فيها هذه العملية الشنيعة للفتيات.

والحديث الثاني الذي يوازي في الشهرة حديث أم عطية، هو ما يروي أن النبي ﷺ قال: «الختان سنة للرجال مكرمة للنساء». وقد نص الحافظ العراقي في تعليقه على إحياء علوم الدين على ضعفه أيضاً، ولذلك -ولغيره- قال العلامة الشيخ سيد سابق في فقه السنة: «أحاديث الأمر بختان المرأة ضعيفة لم يصح منها شيء». (٣٣/١).

وقد نص الحافظ بن حجر في كتابه (تلخيص الحبير في تخريج أحاديث الرافع الكبير) على ضعف هذا الحديث. ونقل قول الإمام البيهقي فيه: إنه ضعيف منقطع. وقول ابن عبد البر في (التمهيد في الموطأ من المعانى والأسانيد): إنه يدور على رواية راو لا يحتاج به (عون المبود في شرح سنن أبي داود لشمس الحق العظيم أبادى، ١٤/١٢٤).

وكلام الحافظ أبي عمر بن عبد البر في كتابه المذكور نصه: «واحتاج من جعل

الختان سنة بحديث أبي المليح هذا، وهو يدور على حجاج بن أرطأة، وليس من يحتاج بما انفرد به، والذى أجمع عليه المسلمون: الختان فى الرجال». (التمهيد لما فى الموطأ من المعانى والأسانيد، ٢١ / ٥٩).

وعلى ذلك فليس فى هذا النص حجة، لأن نص ضعيف مداره على راو لا يحتاج بروايته، فكيف يؤخذ منهم حكم شرعى بأن أمرا معينا من السنة أو من المكرمات وأقل أحوالها أن تكون مستحبة، والاستحباب حكم شرعى لا يثبت إلا بدليل صحيح.

ولا يرد على ذلك بأن لهذا الحديث شاهدا أو شواهد من حديث أم عطية السابق ذكره، فإن جميع الشواهد التى أوردها بعض من ذهب إلى صحته معلولة بعمل فادحة فيها، مانعة من الاحتجاج بها.

وعلى الفرض الجدلى أن الحديث صحيح - وهو ليس كذلك - فإنه ليس فيه التسوية بين ختان الذكور وختان الإناث فى الحكم، بل فيه التصریح بأن ختان الإناث ليس بسنة، وإنما هو فى مرتبة دونها. وكان الإسلام حين جاء وبعض العرب يختنون الإناث أراد تهذيب هذه العادة بوصف الكيفية البالغة متهى الدقة، الرقيقة غاية الرقة بلفظ (أشمى ولا تنهكى) الذى فى الرواية الضعيفة الأولى. أراد تبيين أنه ليس من أحكام الدين ولكنه من أعراف الناس بذكر أنه (سنة للرجال). وهى بمعنى العادة لا بالمعنى الأصولى للكلمة - فى الرواية الضعيفة الثانية.

ولا تتحمل الروايتان على الفرض الجدلى بصحبتهما تأويلا سائغا فوق هذا، ولو أراد النبي ﷺ التسوية بين الرجال والنساء لقال «إن الختان سنة للرجال والنساء...» أو لقال «الختان سنة» وسكت، فإنه عندئذ يكون تشريعا عاما مالم يقم دليل على خصوصيته ببعض دون بعض، أما وقد فرق بينهما فى اللفظ - لو صحت الرواية - فإن الحكم يكون مختلفا، وكونه سنة - بمعنى الأعم لهذه الكلمة - يكون فى حق الرجال فحسب، وهذا هو ما فهمه الإمام ابن عبد البر القرطبي حين عرض بالذين يقولون إنه سنة، لاعتمادهم تلك الرواية الضعيفة، وبين أن الإجماع منعقد على ختان الرجال. ولتشل هذا الفهم قال الإمام ابن المنذر «ليس فى الختان خير يرجع إليه ولا

سنة تتبع». (نقله عنه: شمس الحق العظيم أبادى فى شرحه لسن أبي داود / ١٤). (١٢٦).

وقال الإمام الشوكاني: «ومع كون الحديث لا يصلح للاحتجاج به، فهو لا حجة فيه على المطلوب» (نيل الأوطار، ١ / ١٢٩).

وفى بعض ما نشر مؤخرًا فى مصر حول هذا الموضوع ذكرت امرأة سموها (أم حبيبة) وذكر لها فى هذا الشأن مع النبي ﷺ . وهذا الحديث لا يوجد فى كتب السنة، وليس هناك ذكر فيها لامرأة بهذا الاسم كانت تقوم بهذا العمل، فكلامهم هذا لا حجة فيه، بل لا أصل له.

وهكذا يتبيّن أن السنة صحيحة لا حجة فيها على مشروعية ختان الأنثى، وأن ما يحتج به من أحاديث الختان كلها ضعيفة لا يستفاد منها حكم شرعى، وأن الأمر لا يعدو أن يكون عادة من العادات ترك الإسلام للزمن، ولتقدّم العلوم الطبية، أمر تهذيبها أو إبطالها. هذه النتيجة هي الخلاصة التي خرج بها الدكتور محمد سليم العوا في دراسته القيمة التي نشرها في جريدة «الأهرام» و«الشعب» في شهر نوفمبر ١٩٩٤، وهي الدراسة التي اعتمدت عليها كلية في هذا الفصل.

ويكفي هنا أن نطالع الصفحة ٣٣ من الجزء الأول من كتاب «فقه السنة» للشيخ سيد سابق، ونقرأ قوله الواضح:

«أحاديث الأمر بختان المرأة ضعيفة، لم يصح منها شيء».

ويهمنى أيضًا أن أنقل النصوص التي أوردتها مجلة روزاليوسف القاهرة في عددها الصادر بتاريخ ١٥ / ١٢ / ١٩٩٧ ، تحت عنوان «التشويه الجنسي للبنات»، حيث قالت:

«لكننا نستعين هنا بالتفصيل برأى الشيخ عبد الغفار منصور، مستشار الفقه بالأزهر: «كيف نتصور ونحن في عصر المدنية والحضارة أن تقسو قلوب الوالدين أو أحدهما فيرتكب هذه الجريمة». وفي «معنى المحتاج» يقال: «ويجب القصاص من فقء العين وقطع الجفن وحرق أنف وشفة ولسان، وأن لم يكن لها مفاصل لأن لها نهايات مضبوطة، وتعفى الأم فقط من القصاص لأن البنت جزء منها، ولكنها لا تعفى من الديمة بل تجب عليها كبديل القصاص».

وينقل الشيخ عبد الغفار عن الشيخ محمد عرفة عضو هيئة كبار العلماء في عام ١٩٥٢ قوله: «وخفاض المرأة موضوع يبحث فيه العالم الشرعي لبيان حكمه في الشرع، ويبحث فيه العالم بوظائف الأعضاء لبيان وظيفة هذا العضو الذي يقع عليه الخفاض. وعلم وظائف الأعضاء يرى أن هذا العضو حيوي وحساس ويعين على عملية التخصيب». ويقول: «ويرى علماء الاجتماع أن ختان الإناث سبب أساسي في انتشار الإدمان والمخدرات لأن الزوج يرى شهوته أقرب من شهوة زوجته . . وإذا منع ختان المرأة في مصر كما منع في معظم البلدان الإسلامية فلا بأس».

ثم يبقى أن نتوقف، بالتدبر والتفكير، أمام الكلمة المستنيرة التي أوردها الأستاذ الدكتور محمد سيد طنطاوى في الفتوى التي أصدرها في عام ١٩٩٤ ، عندما كان فضيلته يشغل منصب مفتى الجمهورية :

نص فتوى مفتى الجمهورية في الختان

قال فضيلة الدكتور محمد سيد طنطاوى، مفتى الجمهورية :

إن الختان بالنسبة للذكور سنة واجبة لوجود النصوص الصحيحة التي تدل على ذلك ، أما بالنسبة للإناث فلا يوجد نص شرعى صحيح يحتاج به على ختانهن .

جاء ذلك في رسالة بعث بها فضيلة المفتى إلى الدكتور على عبد الفتاح وزير الصحة ، يرد بها على رسالة تلقاها من الدكتور محمود إبراهيم القط مدير عام الثقافة والإعلام الصحي بالوزارة ، كان يسأل فيها عن الحكم الشرعي لختان الإناث . وقد نشرت هذه الفتوى في صحيفة الأخبار يوم ٢٨ / ١٠ / ١٩٩٤ ؛ وهذا نص ما جاء فيها :

١ - اتفق الفقهاء على أن الختان بالنسبة للذكور من شعائر الإسلام . ومن الأحاديث النبوية الشريفة التي اعتمد عليها الفقهاء في ذلك ، ما رواه الحاكم والبيهقي عن السيدة عائشة - رضى الله عنها - أن النبي ﷺ - ختن الحسن والحسين في اليوم السابع من ولادتهما .

٢ - وأما الختان - أو الخفاض - بالنسبة للإناث ، فلم يرد بشأنه حديث يحتاج به ،

ولأغا وردت آثار حكم المحققون من العلماء عليها بالضعف . ومنها حديث «الختان سنة للرجال مكرمة للنساء» ، وحديث «لا تنهكى فإن ذلك أحسن للمرأة وأحب إلى البعل» (ومعنى لا تنهكى: لا تبالغى في استقصاء الختان) ، وفي رواية «أشمى ولا تنهكى» (أى اقطعى شيئاً يسيراً) ، ومنها حديث «ألق عنك شعر الكفر واختن» ، وحديث «من أسلم فلياختن» .

وقد ذكر هذه الأحاديث جميعها الإمام الشوكاني في كتابه (نيل الأوطار) جزء (١) صفحات ١٣٧ - ١٤٠ ، وحكم عليها بالضعف . بعد الكلام المفصل عن أسانيدها - وذكر قول الإمام ابن المنذر «ليس في الختان خبر يرجع إليه ولا سنة تتبع» .

وقال صاحب كتاب (عون المعبد) شرح سنن أبي داود ج ١٤ ص ١٨٣ وما بعدها ، بعد أن ذكر ما جاء في الختان ، «وحيث ختان المرأة روى من أوجه كثيرة ، وكلها ضعيفة معلولة ، مخدوشة لا يصح الاحتجاج بها كما عرفت» . ثم قال: «وقال ابن عبد البر في التمهيد: والذى أجمع عليه المسلمون أن الختان للرجال» .

٣- وجاء في كتاب (الفتاوى) ص ٣٠٢ لفضيلة الشيخ شلتوت ، تحت عنوان «ختان الأنثى» قوله: «وقد خرجننا من استعراض المرويات في مسألة الختان على أنه ليس فيه ما يصح أن يكون دليلاً على (السنة الفقهية) ، فضلاً عن (الوجود الفقهي)» .

٤- وقال فضيلة الشيخ سيد سابق في كتابه «فقه السنة» ج ١ ص ٣٣: «أحاديث الأمر بختان المرأة ضعيفة لم يصح منها شيء» .

٥- وكتب فضيلة المرحوم الشيخ محمد عرفة ، عضو جماعة كبار العلماء ، بحثاً عن «الختان» بمجلة الأزهر ، المجلد ٢٤ سنة ١٩٥٢ ص ١٢٤٢ ، جاء فيه: «وخفاض المرأة موضوع يبحث فيه العالم الشرعي لبيان حكمه في الشرع ، ويبحث فيه العالم بوظائف الأعضاء ليبين وظيفة هذا العضو الذي يقع عليه الخفاض ، ويبحث فيه العالم الاجتماعي ليبين آثار الخفاض الاجتماعية أهى آثار حسنة أم آثار سيئة .

وعلم وظائف الأعضاء يرى أن هذا العضو حساس ، وأنه معين على إتمام عملية التخصيب ، وأن قطعه وإنهاكه يبعد الشهوة .

وبعض علماء الاجتماع يرى أن الخفاض سبب في انتشار المخدرات في البلاد التي

تزاوله ومنها مصر ، ولأن الزوج يجد شهوته أقرب من شهوتها ، فيستعين ببعض العقاقير التي شاع خطأ أنها تبطئ موفاة الماء من الرجل » .

٦ - والذى نراه بعد أن استعرضنا آراء بعض العلماء القدامى والمحدثين فى مسألة «الختان» أنها سنة أو واجبة بالنسبة للذكور ، لوجود النصوص الصحيحـة التي تحض على ذلك .

أما بالنسبة للنساء ، فلا يوجد نص شرعـى صحيح يحتاج به على ختانهن . والذى أراه أنه عادة انتشرت فى مصر من جيل إلى آخر ، وتوشك أن تنقرض وتزول بين جميع الطبقات ، ولا سيما طبقات المثقفين .

ومن الأدلة على أنها عادة ولا يوجد نص شرعـى يدعـى إليها ، أنها نجد معظم الدول الإسلامية-الزاخـرة بالفقـهاء- قد تركـت خـتان النساء .

وما دام الأمر كذلك ، فإنـى أرى أن الكلمة الفاصلة فى مسألة خـتان الإناث مرـدها إلى الأطـباء ، فإنـى قالـوا فى إجرائـها ضـرر تركـناها ، لأنـهم أهـل الذـكر فى ذـلك . وإنـ قالـوا غير ذلك فعلـى وزـارة الصـحة أن تـتـخذ الإـجراءـات القـانـونـية لإـجـراء هـذه العمـلـية بالـنـسـبـة لـلـإـنـاث بطـرـيقـة يـتوـافـرـ فيها الـسـترـ والعـفـافـ والـكـرـامـةـ الإنسـانـيـةـ الـتـى تصـونـ لـلـفـتـاةـ أنـوـثـتهاـ السـوـيـةـ .

وبالله التوفيق

حاشية:

أسعدنى الحظ بلقاء فضيلة الأستاذ الدكتور محمد سيد طنطاوى فى مناسبات كثيرة ، واستمـعـتـ إـلـيـهـ مـرـاتـ عـدـيدـةـ ، فـوـجـدـتـهـ رـجـلاـ عـالـماـ فـاضـلاـ يـقـدرـ لـلـعـلـمـاءـ وـالـمـتـخـصـصـينـ دـوـرـهـمـ ، وـيـتـرـكـ لـهـمـ تـقـرـيرـ الـحـكـمـ النـهـائـىـ الـذـىـ يـرـونـهـ بـعـلـمـهـمـ وـتـخـصـصـهـمـ ، ماـ دـامـ الدـيـنـ قـدـ قـالـ كـلـمـتـهـ .

ومع أن فضيلته لا يحتاج إلى تأكـيدـ علىـ منهـجهـ الـعـلـمـيـ السـلـيمـ فىـ إـصـدـارـ فـتاـواـهـ ، فإنـىـ أـسـتـشـهـدـ فـيـ هـذـاـ الصـدـدـ بـماـ كـتـبـهـ الدـكـتـورـ أـحـمـدـ شـوـقـىـ الـفـنـجـرـىـ فـيـ جـرـيـدةـ الـأـهـرـامـ يـوـمـ ١١ـ /ـ ١٠ـ /ـ ١٩٩٤ـ ، عـنـدـمـاـ قـالـ :

«اتصلت بفضيلة المفتى الدكتور محمد سيد طنطاوى ، وكان لى معه لقاء وحديث فى دار الإفتاء . وعندما دخلت مكتبه وجدت أمامه مجموعة من المراجع والأبحاث ، فأشار إليها قائلاً : هذه كلها حول قضية الختان ؛ فقد أثارت هذه المسألة انتباھي ولا بد من إصدار رأى حاسم فيها . وكم أسعدنى أن أجد عالماً في الدين يتفاعل مع قضايا عصره ومشاكل وطنه لحظة إثارتها ، فهذه هي روح العالم المسلم المعاصر التي نفتقد لها . واستغربت لكثرة هذه المراجع فقال لى فضيلته إنه لا يقتصر في أبحاثه على المراجع الدينية وحدها ، ولكنها يتدارس أيضاً رأى العلم والطب ، وأن بين هذه المراجع أبحاث طبية عن الختان . وأكّد أنه يتمسّك بقاعدة هامة في جميع فتاويه وهي أنه يضع الرأى العلمي في كل مجال في المقام الأول من اعتباره ، وإذا أجمع العلماء المتخصصون في أية قضية على رأى ما ، فإن هذا هو الحكم الفاصل عنده ، لأن القاعدة الشرعية تقول «لا ضرر ولا ضرار» ، أي أن ما يضر الأمة الإسلامية فإن الدين لا يسمح به» .

* * *

الختان اتباع للاعيب الشيطان

قبل أن أطوى الصفحة الدينية في حديثي عن الختان، يهمنى أن أسمهم باجتهاد متواضع، أستند فيه إلى آيات الله المحكمات في القرآن الكريم، فأقول: «إن ختان الأنثى هو اتباع للاعيب الشيطان».

تعالوا نقرأ الآية رقم ١١٩ من سورة النساء، لنجد أن الشيطان، بعد أن عصى ربه، يقول عمن سيتبعونه: «**وَلَا أُضْلِنُهُمْ وَلَا مُنِتَّهُمْ وَلَا مَرْنَهُمْ فَلَيَبْتَكِنَ آذَانَ الْأَنْعَامِ وَلَا مَرْنَهُمْ فَلَيَغِيرُنَ خَلْقَ اللَّهِ**».

أى أن الشيطان سيأمر أتباعه بأن يقطعوا آذان الحيوان، وبذلك يغيرون ما خلقه الله.

هيا بنا نأخذ هذا الحكم الصريح والنص الواضح، نقله إلى موضوع ختان الإناث فسنجد أن الله قد خلق المرأة فأبدع تصوير جسدها، وجعل لكل جزء فيه مهمة ووظيفة، ومنها أجزاء حساسة مثل عضوها التناسلي الذي أبدع تصميمه وجعل فيه جزءاً ذا مهمة بالغة الحساسية مسئولة عن بلوغ الأنثى مرحلة الإشباع والارتواء.

السؤال الآن: إذا كان من يقطع آذن الحيوان متبعاً للشيطان، مغيراً خلق الله، أليس من يزيل هذا الجزء الحساس من الأنثى بالختان مغيراً خلق الله؟ وبالتالي: أفلاؤ يكون من أتباع الشيطان؟

ولماذا التساؤل وقد كفانا الله مثونة البحث، فقال جل شأنه، في بقية الآية الكريمة التي نتحدث عنها: «**وَمَنْ يَتَخَذُ الشَّيْطَانَ وَلِيًّا مِنْ دُونِ اللَّهِ فَقَدْ خَسِرَ خَسِرَانًا مُّبِينًا**».

* * *

الختان من منظور التاريخ والدين المسيحي

ما دمنا نتحدث عن الختان والدين ، فقد رأيت أن أسجل هنا كلمة علمية هادئة ، حول تاريخ الختان من منظور مسيحي ، وذلك من واقع مقالة جادة نشرتها جريدة «وطني» يوم ٢١ / ١ / ١٩٩٦ ؛ وبعدها أنتقل إلى بيان موقف الدين المسيحي من الختان . وأبدأ بالمقالة التي قال فيها كاتبها الدكتور «ميخائيل مكسي إسكندر» إنه إزاء الحملة الإعلامية المكثفة التي دارت حول الختان، وإزاء استفسار الأستاذ أنيس منصور في عموده اليومي بجريدة الأهرام، فقد رأى بحث هذا الموضوع في ضوء الكتاب المقدس لتوضيح الصورة .

وفيما يلى نص مقالته :

«بالرجوع إلى الكتاب نجد أنه يضم بعهديه (٦٥) إشارة كتابية إلى ختان الذكور Circumcision ويسمى في التوراة العبرية Mulah وفي العهد الجديد (في اليونانية Peritome وكلها تعنى : «قطع شئ مستدير» (قلفة الذكر أو غلفته) .

وأول إشارة إلى «الختان» جاءت في سفر التكوين ، عندما وعد الله أبانا إبراهيم «الخليل» بأنه يأتيه بنسل من صلبه ، وقطع الرب معه عهدا ، ووعده بالبركة له ولنسله واعتبر الرب «ختان» الذكور علامة ظاهرة في لحم الجسد كدليل لهذا العهد . فقد أمره الرب قائلا : «يختن منكم كل ذكر (ولم يشر إلى الأنثى) فتختنون في لحم غرلتكم : ابن ثمانية أيام - كل ذكر - في أجيالكم .. وأما ذلك الذكر الأغلف الذي لا يختن ، تقطع تلك النفس من شعبها ، إنه قد نكث عهدي» (تك ١٧ : ١ - ١٤) .

وعلى ضوء ذلك «العهد» ختن الخليل ابنه إسحاق بنفسه (تك: ٢١: ٤، ١: ٧) ولم يختن أى أنثى في أسرته، إذ لم يشر الكتاب إلى ذلك الأمر إطلاقاً.

وقد تم تضليل الأمـر الإلهـي لإبراهـيم الخلـيل فـي نصوص شـريعة موسـى (لـأوـيـين ١٢، خـروـج ١٢: ٤٨، يـوحـنا ٧: ٢٣-٢٢) ليـطـبـق عـلـى كـل ذـكـر يـهـودـي. والراجـح أـن بـنـى إـسـرـائـيل قد عـرـفـوا الـأـهـمـيـة «الـدـيـنـيـة» لـلـخـتـان فـي مـصـر. إذ يـسـجـل مـوسـى النـبـي كـاتـب التـورـاة أـن جـمـيع الذـكـور الذـين خـرـجـوا (من المـحـافـظـة المـصـرـية الشـرـقـية) إـلـى صـحـراء سـيـنـاء مـعـه كـانـوا مـخـتوـنـين (يشـ ٤: ٥) ثـمـ أـهـمـلـت هـذـه العـادـة خـلـال مـكـوـثـ بـنـى إـسـرـائـيل فـي سـيـنـاء أـربعـين سـنـة. ثـمـ نـفـذـهـا يـشـوعـ خـلـيقـ مـوسـىـ بـعـد ذـلـكـ. وقد رـسـختـ هـذـه العـادـة (ختـانـ الذـكـور) فـي التـقـليـدـ اليـهـودـيـ، فـقـدـ تـسـكـ اليـهـودـ بـهـا بـشـدةـ، حتـىـ إـنـ كـثـيرـينـ مـنـهـمـ قـاـوـمـواـ المـحـتـلـينـ الإـغـرـيقـ (الـفـلـسـطـيـنـ)، عـنـدـما حـاـولـواـ منـعـ اليـهـودـ مـنـ خـتـانـ ذـكـورـهـمـ (مـكـابـيـنـ أـوـلـ ١: ٤٨-٦٢).

وـجـدـيرـ بـالـذـكـرـ، أـنـ قـدـمـاءـ المـصـرـيـنـ كـانـواـ يـخـتـنـونـ أـطـفـالـهـمـ الذـكـورـ فـقـطـ، كـمـاـ هـوـ وـاضـعـ فـيـ مـوـمـيـاتـهـمـ الـمـحـفـوـظـةـ بـالـمـتـحـفـ الـمـصـرـيـ وـعـلـىـ آـثـارـهـمـ، وـكـانـ الـهـدـفـ مـنـ هـذـهـ الـعـمـلـيـةـ «ـدـيـنـيـاـ» بـحـثـاـ وـهـوـ مـتـعـلـقـ بـالـنـظـافـةـ الـجـسـدـيـةـ «ـطـهـارـةـ» (Purity of the body) (وـمـاـ زـالـتـ عـمـلـيـةـ الـخـتـانـ تـسـمـيـ «ـطـهـارـةـ» فـيـ مـصـرـ الـمـعاـصـرـةـ). وـكـانـ يـقـومـ بـهـذـهـ الـعـمـلـيـةـ الـجـراـحـيـةـ «ـكـهـنـةـ» فـقـطـ، وـكـانـواـ لـاـ يـسـمـحـونـ لـغـيـرـ الـمـخـتوـنـينـ (غـيـرـ أـطـهـارـ الـجـسـدـ فـيـ نـظـرـهـمـ) بـالـدـخـولـ إـلـىـ مـعـابـدـهـمـ، أـوـ عـارـسـةـ الـطـقـوـسـ الـدـيـنـيـةـ الـمـصـرـيـةـ الـقـدـيمـةـ، كـمـاـ قـالـ المؤـرـخـ «ـهـيـرـوـدـوـتـ»ـ.

وـنـفـسـ الـفـكـرـةـ نـقـلـهـاـ الـيـهـودـ عنـ الـمـصـرـيـنـ الـقـدـمـاءـ، إـذـ كـانـواـ يـنـظـرـونـ إـلـىـ الشـعـوبـ الـوـثـنـيـةـ الـمـجاـوـرـةـ «ـغـيـرـ الـمـخـتوـنـةـ»ـ باـحـتـقـارـ، وـاعـتـبـرـوـهـمـ غـيـرـ أـطـهـارـ (قضـ ١٤: ٣، أـصـمـ ١٤: ٦، إـشـ ١: ٥٢، أـعـ ١١: ٣-٢)ـ وـلـمـ يـكـنـ مـسـمـوـحـاـ إـطـلـاقـاـ بـزـوـاجـ رـجـلـ (أـغـلـفـ)ـ (غـيـرـ مـخـتوـنـ)ـ مـنـ فـتـاةـ يـهـودـيـةـ (تكـ ٣٤: ١٥)ـ. وـكـانـواـ يـشـتـرـطـونـ أـنـ يـخـتـنـ. أـولاــ قـبـلـ الزـوـاجـ. وـكـانـتـ هـذـهـ الـعـمـلـيـةـ الـجـراـحـيـةـ الـبـسيـطـةـ تـتـمـ فـيـ الـأـسـرـةـ الـيـهـودـيـةــ فـيـ حـفـ عـائـلـىــ. كـمـاـ هـىـ الـعـادـةـ فـيـ مـصـرـ الـآنـ بـقـطـعـ قـلـفـةـ (غـلـفـةـ)ـ الطـفـلـ الذـكـرـ، فـيـ الـيـوـمـ الثـامـنـ لـيـلـادـهـ، بـاسـتـخـدـامـ مـوسـىـ حـادـةـ، أـوـ أـيـةـ أـدـاـةـ قـطـعـ أـخـرـىـ صـالـحةـ (خـروـجـ ٤: ٢٥ـ، يـشـوعـ ٥: ٢ـ).

وكان يقوم بهذه العملية أب الطفل (تك ١٧: ٢٣) أو تتم - عند الضرورة - بعمرفة الأم (خروج ٤: ٢٥)، ثم أصبحت من اختصاصات رجل إسرائيلي، مؤهل للقيام بها صحياً، ويدعى بالعبرية «مؤهل - MOHEL». وفي فترات لاحقة، جرت العادة في الأسرة على إطلاق اسم المولود الجديد يوم ختانه (لوقا ١: ٥٩).

وقد أشار السيد المسيح إلى أن «الختان» تقليد يهودي قديم، وكان واجب التنفيذ لدى بنى إسرائيل - في القرن الأول - ولا بد أن يتم في اليوم الثامن بالذات، حتى ولو كان هذا اليوم يوم «سبت» (يو ٧: ٢٣ - ٢٢) ولم يعترض له المجد. على عملية ختان الذكر ذاتها لأنها بالطبع ذات فائدة صحية للرجل.

وفي رأى بعض علماء الكتاب المقدس أن ختان الذكر اليهودي في اليوم الثامن المولود إثنا هو أمر رمزي - في الفكر اليهودي - إذ يشير العدد (٧) إلى اكتمال المرحلة الأولى من عمر الفرد، وأن اليوم «الثامن» يرمز إلى بداية مرحلة جديدة، يدخل فيها المولود «المختون» في عهد حقيقي مع رب، ليسير معه بطهارة وقدسية. بينما يوضع الطب الحديث أن التجلط (عدم سيولة) الدم البشري إثنا يحدث ابتداء من اليوم الثامن بالذات، وبذلك يسهل التئام الجروح في اليوم الثامن، وليس قبله، ولو بيوم واحد. ومن هنا تظهر الحكمة الإلهية العالية، التي أمرت بإجراء هذه العملية في اليوم الثامن للميلاد وليس قبله ولو ب يوم واحد.

ويبدو أن عملية الختان للذكور قد تسببت من مصر القديمة إلى أجزاء كثيرة من قارة أفريقيا والعالم الجديد، فقد وجدت منتشرة في أثيوبيا، منذ عهد بعيد. كما عرفها زنوج الكونغو، ووصلت أيضاً إلى قبائل الهنود الحمر في المكسيك، وسكن جزر فيجي، مما يدعم النظرية الشائعة التي تناولت بوصول قدماء المصريين إلى أمريكا في قوارب من البردي (وقد أثبتت الرحالة النرويجي «هيردال» صحة ذلك بقارب بردي عبر به الأطلنطي). ويرى علماء الأنثروبولوجيا (علم الإنسان) أن تلك الشعوب البدائية قد مارست الختان لأسباب دينية. ولنست صحيحة. لأنها كانت تعتقد أن التضحية للاللهة (الوثنية) بجزء صغير من جسم الإنسان (القلفة) هو عثابة تكريس الجسد كله للاللهة المعبودة.

الختان في المسيحية:

حلت المعمودية Baptisma محل عملية الختان، وفي العهد الجديد، وإن لم تقف المسيحية في وجه إنتمامها للذكور، (وقد رأى القديس بولس أن يتم إجراؤها لتلميذه تيموثاوس) حيث لم يرد في قوانين الكنيسة ما يؤكّد عدم إجرائها، وإنما تتم للذكور لأسباب صحية بحثة. وبدأ الأوروبيون ممارستها -لهذا السبب- بكثرة في الوقت الحاضر.

وبعبارة أخرى، لم تعد عملية ختان الذكور ذات أهمية دينية كبيرة، كما كان عليه الوضع في الشريعة الموسوية (اكو ٧: ٢١-٢٢) بناء على ما سجله لنا سفر أعمال الرسل. إذ نقرأ أن بعض اليهود (الفريسين) الذين تحولوا إلى المسيحية -في عهدهما الأول- تمسكوا ببعض العادات اليهودية كالختان والطعام الحلال والحرام، ونادوا بضرورة ختان الأُمّيين (غير اليهود) الداخلين حديثاً للمسيحية، قبل تعميدهم وقبولهم في الإيمان الجديد.

وقد تناقش الرسولان «بولس وبرنابا» طويلاً حول هذا الفكر اليهودي المتعصب للتوراة. وقررا عرض هذا الأمر، في اجتماع عام «للرسل» بأورشليم. وسافروا إلى هناك، ودارت مناقشات ديمقراطية مستفيضة، حول بعض العادات اليهودية في هذا المجمع الرسولي الأول بالقدس (نحو عام ٥٣ م).

وعرض القديس بطرس الرسول وجهة نظره في «أن الله لا يميز بين المؤمنين الجدد - من اليهود ومن الأمم غير المختونة - بعلامات ظاهرة في الجسد». ورأى القديس يعقوب الرسول (أسقف أورشليم) أنه لا ينبغي أن يشغل على الداخلين للإيمان (من غير اليهود) بفرض عادة الختان عليهم، وهو ما وافق عليه الحاضرون بالإجماع. وتم نشر قرارات المجمع على الشعب المسيحي في الكنيسة الأولى (أع ١٥: ٩-١). ويوضح القديس بولس الرسول - في رسالته - أن سر «العماد» قد حل محل عادة ختان الذكور، إذ نراه يقول لشعب كنيسة كولوسى: «به (أى بال المسيح) ختنتم ختانًا غير مصنوع بيد، بخلع جسم (خطايا) البشرية بختان المسيح، مدفونين معه في المعمودية. وإذا كنتم أمواتاً في الخطايا (الموروثة) وغلف جسدكم (عدم طهارته) أحياكم معه.. إلخ» (كو ٢: ١١-١٣).

للأنثى . وكتنموذج ناطق على هذا الموقف فقد قدم أ. د. عز الدين عثمان - أمين عام الجمعية المصرية لأمراض النساء والولادة - بتاريخ ١٩٩٦/١٠/٩ مذكرة في موضوع ختان الإناث ، وذلك لعرضها على مجلس إدارة الجمعية ؛ وانتهى الأمر باعتمادها موقفاً رسمياً للجمعية من قضية ختان الأنثى . يتلور هذا الموقف فيما يلى :

هناك ثلاث درجات من ختان الأنثى :

الدرجة الأولى : قطع غطاء البظر وجزء من الشفرتين الصغيرتين .

الدرجة الثانية : قطع البظر والشفرتين الصغيرتين .

الدرجة الثالثة : قطع البظر والشفرتين الصغيرتين والشفرتين الكبيرتين ووصلهما مع ترك فتحة لمرور البول والطمث .

وللأسف فإن الدرجة الأولى والثانية ما زالت تمارس في مصر على أكثر من نحو ٩٥٪ من البنات .

والمؤيدون لهذه العملية يظنون أنها :

١ - تقليل الرغبة الجنسية عند البنات فتمنعهن من الانحراف أو ممارسة الجنس قبل الزواج ، والرد على ذلك - كما تقول الجمعية المصرية لأمراض النساء والولادة - أنه : أ - ماذا بعد الزواج ؟ ستظل هذه الظاهرة موجودة لتؤدي إلى ظواهر اجتماعية خطيرة بين الأزواج ، مثل ممارسة الجنس عن طريق العنف أو تعاطي المخدرات بالإضافة إلى آلام المخوض المزمنة .

ب - حسن التربية المنزلية والأسرية للبنات تأتي في المقام الأول لحسن سلوكيهن وليس بتر عضو أساسى خلق للاستمتاع بالحياة الزوجية مستقبلاً ولضمان استقرارها .

ج - قطع البظر لا يقلل الرغبة الجنسية التي مركزها المخ الذي يتأثر بحواس أخرى مثل الشم واللمس وغيرها ، وأن إزالة البظر يتسبب فقط في عدم الاستمتاع بالجنس وصعوبة الارتواء .

الختان يثير الجدل بين الأقباط أيضا

تحت هذا العنوان استعرضت جريدة «الوطن العربي» في شهر يناير ١٩٩٧ آراء عدد من العلماء والأطباء الأقباط حول قضية الختان. وقالت الجريدة إن الأسر القبطية تقوم بعمل الختان لأطفالها الصغار بحكم العادات والتقاليد، بينما يؤكد معظم علماء الدين المسيحي أنه لا توجد نصوص في الإنجيل حول هذه العملية، وقد أوردت الجريدة في صدر موضوعها العناوين التالية:

لا يوجد في الإنجيل ما يدعو لختان الأنثى

الأسر القبطية تجري عمليات الختان سرا

الأنبا غريغوروس: الختان مرفوض دينيا

الأنبا أندراوس: غير وارد في الكتاب المقدس

حبيب قزمان: الختان مذبحة للبنات

موريس أسعد: الكنائس تتصلب لهذه الظاهرة

قيادات الدين المسيحي تؤيد قرار وزير الصحة بمنع الختان

وفيما يلى عرض موجز لبعض ما جاء في هذه الجريدة من آراء:

* * تقول إيفيت ن. ط. : أجرت أسرتي لى عملية الختان بحكم العادة. وهذه العادة منتشرة في مصر بحكم أنها عرف، ولا فرق بين مسلم ومسيحي في هذه المسألة، والختان يتم سرا.

* * تقول س. ب. (مهندسة) : أعتقد أن عملية الختان هي عملية وحشية، وإنما تم

ختانى وأنا صغيرة، وأصر زوجى على ختان طفلتى الصغيرة. وهى تتم بحكم العادة والتعود عليها فقط.

* * ماريا فكرى : عادة الختان للإناث كانت عادة شعبية ، وبالتالي انتشرت بين العديد من العائلات المسيحية ، وعلى مدار أجيال عديدة . وهذه العادة كانت تتم لأنه لم يكن يوجد وعي لدى هذه العائلات المسيحية .

* * الدكتور عاطف السيد : طبعا لا أحد ينكر ظاهرة الختان بين المسلمين والمسيحيين ، وذلك بحكم العادة ، بصرف النظر عن تعاليم الأديان ، فإجراء هذه العملية تتم باعتبارها عادة مصرية .

* * الأنبا غريغوريوس (أسقف عام الدراسات العليا اللاهوتية والثقافية القبطية والبحث العلمي) : الختان . كما أمر الله وحده وكما يتضح من جميع نصوص أسفار الكتاب المقدس . هو للذكر فقط . فالشريعة المسيحية لا تجيز ختان الإناث ، وكل مصادرنا الكنسية مجتمعة على ذلك . إن ختان البنات خطأ وخطيئة ، وهو من نوع ديننا وإنساننا وصحيانا . وهو يمثل بالنسبة للمرأة جريمة تشبه من بعض الوجهه جريمة خصاء الذكور من الرجال .

* * الأنبا أندراوس سلامة (مطران الأقباط الكاثوليك للمنطقة الجنوبي للإباضية البطريركية والمعاون البطريركي) : في العهد القديم كان الختان علامة للانتماء لجماعة ، كان ذلك عند بعض الشعوب القديمة بالارتباط مع النضوج والدخول في عالم البالغين أو بمناسبة الزواج . ختان القلب : كان يظن اليهود أنه يكفى أن يكون الإنسان مختونا حتى يتمتع بمواعيد العهد ، ولكن إرميا النبي ذكر أن هذه العادة - أي الختان في الجسد المتبرعة من شعوب كثيرة - ليس لها أية قيمة روحية (إرميا 9: 24) . أما ختان الإناث فغير وارد في الكتاب المقدس .

* * الأب جرجس ناثان (راعي كنيسة العذراء الأميرية) : الكتاب المقدس ذكر ختان الذكور فقط . وربما أمر شعب إسرائيل في العهد القديم أنهم يختنون كل ذكر فاتح رحم ، أي البكر بالذات ، وكانت الشريعة تأمر بختان الذكور . وختان الإناث كناحية صحية طبعا مرفوضة ، لأنه يكون لها أثر سلبي .

*** الأَب مُرْقُس عَزِيز خَلِيل (كاهن كنيسة السيدة العذراء المعلقة) : المسيحيَّة لا تُوافق على ختان البنات ، والكتاب المقدّس لم يذكر نهائياً ختان البنات . وفي العهد القديم ذكر الكتاب المقدّس ختان الذكور كعلامة أن هؤلاء ناس من شعب الله .

*** الأَب منيَس عبد النور (راعي كنيسة قصر الدوبار) : لا تُوجَد نصوص في الكتاب المقدّس تؤكِّد عملية الختان للأُنثى .

الختان من منظور اليهودية

حول هذا الموضوع كتب Buff D.D. في عدد يناير ١٩٩٥ من New England Jor nal of Medecine ، يقول :

«هناك فكرة عامة بأن هذه العملية معروفة بين مختلف الجماعات العرقية والجماعات الثقافية ، بما في ذلك المسلمين والمسيحيين واليهود وأتباع الديانات الإفريقية المحلية . والمرجع في ذلك هو وثيقة تحتوى على إقرار يقول إن ختان الأنثى شائع في أثيوبيا بين المسلمين والمسيحيين ويمارسه اليهود الأثيوبيين (الفلاشا) . ومن الصعب تحديد المصدر الوثيق في مدى دقة هذه المعلومات ، وعلى الرغم من أن الختان مطلوب لكل الذكور اليهود ، اتباعاً ل تعاليم الرب إلى إبراهيم في التوراة ، إلا أنه بالتأكيد بالنسبة للإناث ليس طقساً يهودياً . الواقع أن أي شكل من أشكال الختان للإناث يعتبر بترا جسدياً ومنوعاً طبقاً للقانون اليهودي . والصحيح بالفعل أن الفلاشا يمارسونه ، ويعود السبب في ذلك إلى كون الفلاشا عبارة عن مجتمع يهودي مغلق منعزل لآلاف السنين ، وبذاته يكن لهم أي اتصال لا بالنصوص اليهودية المحددة ولا بالمصادر الحاخامية العليمة . كذلك فإن كثيراً من الطقوس الدينية التي يمارسونها ليس لها أساس صحيح في القانون اليهودي المقبول» .

وفي عام ١٩٩٥ أيضاً ، وفي المجلة البريطانية الطبية نفسها ، كتب Webb E. تحت عنوان «البتر التناسلي للأنثى - المعرفة الثقافية هي مفتاح الفهم» ، يقول : «إن هذه العملية تجرى عند المسلمين واليهود (الفلاشا) وأتباع الديانات المحلية . ومن المحتمل أن تكون قد بدأت بين شعوب كوشيتى الجنوبية ، ثم تفرق الأحفاد والمجموعات المتأثرة بهم عبر الساحل الأفريقي ، حيث قام الإسلام» .

الختان والدين على الصفحات المطبوعة وعلى صفحات الدوريات المتخصصة فى دول العالم المختلفة

نتابع معرفة ما كتب عن علاقة البتر التناسلي بالدين، فنقرأ تحت عنوان «حقوق الإنسان والقيم الدينية» ما كتبه Roylance في عام ١٩٩٦، حيث قال: «تنطق صفحة الحقائق بمارسات تقليدية ضارة متعددة مثل البتر التناسلي للأثنى، وتفضيل الولد. وتلك تشير إلى الدور الحاكم للدين في استمرارية الممارسات الضارة. ولابد من أن ننث الناس على محاربة كل أشكال التمييز والتفرقة».

ونقرأ أيضاً في نفس المجلة البريطانية الطبية في عام ١٩٩٥، ما كتبه Ezeh V. O. و Meniru M. D. و Meniru G. I. إذ قالوا: «إن الحل الدائم لن يأتي إلا من خلال مبادرة عالمية قابلة للتنفيذ. إن البتر التناسلي ليس قاصراً على المسلمين، إن الدين لم يتول رعاية هذه العملية فيما عدا طائفة Skoptozy في روسيا. إن التقاليد تدعم هذه العملية، وكثير من المناطق الإسلامية لا توجد فيها هذه العادة. وحيث إن الدين هو المكون الرئيسي في الخلطة المعقّدة التي تشتمل على الدين والثقافة والقومية الموجودة في الدول الإسلامية التي ما زالت هذه العملية تمارس فيها، فإن القضاء عليها يمكن أن يكون أسهل كثيراً مما يعتقد، إذا أقر علماء وقادة الإسلام أن العملية غير ضرورية، فإن التأييد الذي تحظى به سوف يختفي سريعاً. والتعليم على وجه الخصوص للمرأة سوف يساعد كثيراً».

وكتبت ناهد طوبينا في عام ١٩٩٥ في المجلة البريطانية الطبية نفسها تقول: «هناك فرق بين ختان الذكر والأثنى، فعلى العكس من ختان الذكر فإن أغلب أنواع ختان

الإناث توصف تشريحياً ووظيفياً بأنها بتر. وهناك إجماع عالمي على أن الختان العادى للطفل الذكر هو إجراء طبى مقبول من أجل العناية الوقائية. ويظل الأمر ممارسة دينية لدى البعض، وممارسة عشوائية لدى البعض الآخر، بموافقة طبية وبدونها.

ويوصى بأن تكون الثامنة عشرة هى سن الموافقة على ختان الإناث، حيث يسمح للنساء المهاجرات من أفريقيا بالحق فى اتخاذ خيارها. وختان الذكور ضرورة مطلقة فى الإسلام والمسيحية، هذا فى الوقت الذى لا يرد فيه ذكر ختان الأنثى فى أي نص دينى. ويشهد علماء الثقافات الأفريقية بأن الطقوس التقليدية والقبلية فى أفريقيا تتتفوق على الدين».

وتحت عنوان «رؤى إسلامية للبتر التناسلى للأنى» كتب E. Winkel فى مجلة Women and Health فى عام ١٩٩٥ ، يقول :

«يعجز المراقبون الغربيون عن فهم الدافع وراء رغبة النساء فى ممارسة البتر التناسلى ، بالقدر نفسه الذى يختارون فيه إزاء المعارضة الكلامية غير الدقيقة التى يديها كثير من المسلمين فى مؤتمر القاهرة. إن خطوط المعركة يقف على أحد جانبيها أهل الطب ومنظمات التنمية وأنصار المرأة ، وعلى الجانب الآخر يقف المحافظون والمتطرفون الإسلاميون الذين إذا استمعت إليهم تجدهم بالفعل من ابتلعتهم طوفان نوح . وكثير من المسلمين لا يختلفون مع كلا الجانبيين ، إن الحاجة هنا هى إلى موقف تجاه هذا الاستقطاب . والدليل هنا هو الحوار الإسلامي القانونى ، الذى يمكن أن يوصف بأنه ساحة مناقشة يتم فيها حل القضايا ذات الأهمية الاجتماعية . هذا التغيير الإيجابى يمكن أن يأتي من الداخل - باستخدام الحوار الإسلامي . وهو يمكن لأن إطار الحوار الإسلامي الكلامى يمكن أن يتسع ليحتضن تشكيلة واسعة من المحاور الاجتماعية والطبية . إن تغييراً اجتماعياً عميقاً وتحسيناً فى الصحة العامة يمكن أن يتحقققا بتحفيز وإحياء كثير من ممارسات السنة الإسلامية التى تساعد على رفاهية المرأة جسدياً ونفسياً . وبإدخال التغييرات على الأنماط التقليدية القائمة ، فإن بوسع المسلمين أن يحدثوا تغيرات هائلة فى المجتمعات . إن المجتمعات الإسلامية يمكن أن تصبح مستقلة وتستغنى عن اعتمادها على الوكالات الغربية وببلادها لكي تحلى لها

مشاكلها التي تواجهها، بما في ذلك العواقب الدرامية للبتر التناسلي للأئم الشائع ممارسته. وبدلًا من ذلك نحن في حاجة إلى تطبيق ممارساتنا التقليدية ودعم الحوار القانوني الإسلامي».

* * *

كلمة الأخيرة في علاقة الحنان بالدين..

هذا هو رأى الدين، برسالاته السماوية الكبرى، اليهودية والمسيحية والإسلام، في ختان الإناث. إنه أمر مرفوض وليس هناك نص واحد ثابت يقضى بوجوبه . وهكذا نجد أن هذه العملية ترفضها جميع الأديان وتتبرأ منها ..

الفصل الثامن

الختان والموروث الثقافي

اتفق الجميع على أن الختان قضية معقدة، انطلاقاً من حقيقة أنه ممارسة تقليدية موروثة، متأصلة برسوخ في المفاهيم الثقافية، ومتصنفة بأنها من القيم الأبوية المستمدّة من شيخ القبيلة، ومتخفّي وراء ستائر الصمت والمحظورات المحرمة. في هذا الإطار نجد أن المرأة ليست مرغمة على إجراء الختان، لكنها قد انتظمت نفسياً للقبول به من خلال المفهوم الثقافي المتوارث.

إننا في سعينا للكشف حقيقة الختان وتعریته من أجل القضاء عليه، مطلوب منا - وباللحاج - أن نفهم مضمونه الاجتماعية - الثقافية (Sociocultural) لكي نتعرف على الأسباب التي تدفع المرأة إلى إجراء الختان لنفسها والسماح لابنتها بأن تخضع لعملية البتر التناسلي .

في المجتمعات الأفريقية القائمة على مفاهيم الأبوة وشيخ القبيلة، وعلى وجه الخصوص في المجتمعات التي تكون الموارد والسلطة فيها تحت سيطرة الرجل، نجد أن المرأة تستمد قيمتها من دورها العائلي كزوجة وأم. ولهذا فإن الزواج من عروس مهرها مرتفع يصبح ضرورة اقتصادية للعائلة. وهكذا فإن الختان يصبح وسيلة لتدعم التلامح العرقى والاجتماعى ، فضلاً عن أنه يضفى هوية اجتماعية ثقافية (Sociocultural) وشرفًا على العروس الصغيرة وأسرتها . علاوة على ذلك فإن الختان ينظر إليه على أنه تأكيد للعذرية والعفة ، وهو ما يمكن مقارنته بحزام العفة

الذى كان استعماله منتشرًا في أوروبا في العصور الوسطى، وبذلك يحتفظ للرجل بسيطرته وتبعية المرأة وخضوعها له.

في هذه المجتمعات يعتبر الختان بمثابة تصريح بالمرور، تعبّر منه البنت من الطفولة إلى الأنوثة. وبذلك فإن هذا الطقس يضمن للبنت وعائلتها القبول والاحترام من جانب المجتمع.

وعندما ازداد الوعي وبدأ تحطيم أسوار الصمت المحدقة بهذا الطقس، تبيّن أن النساء، وخصوصاً العجائز منهن، هن أكثر الجماعات حرضاً على استمرار هذا الطقس. ومن خلال دراسة داغاركية ميدانية بينهنُّ أمكن تلخيص حجج النساء المدافعات عن بقاء هذا الطقس فيما يلى :

- * أن الختان هو طقس العبور إلى البلوغ.
 - * الختان يجعل الأنثى «أمّة حقيقة»، نظيفة، عفيفة، ويحفظ عذريتها.
 - * الرجل لا يتزوج إلا المرأة المختونة.
 - * الختان يزيد من فرص البنت في الزواج، والمهر العالى يضمن للعائلة وضعاً اقتصادياً طيباً.
 - * المرأة التي لم تختن تعتبر عاهرة ومنبوذة.
- أما الأفكار السائدة لدى الرجال والنساء حول «فوائد» الختان فيما يتعلق بالصحة والإنجاب والجنس، فهي، وفقاً للدراسة الداغاركية نفسها :
- * أن ممارسة الختان تعتبر تطهيراً يؤدي إلى تحسين الأحوال الصحية والنظافة للبنت والمرأة.
 - * يستحب للمرأة أن تختن ليحول ذلك دون أن تصبح ساخنة، ومبللة، وثائرة جنسياً.
 - * الأعضاء التناسلية للأنثى تفتقد إلى الجمالية، وهي قبيحة المنظر، ويمكن أن تنمو حتى تصبح مثل أعضاء الرجل.

- * أن الأعضاء التناسلية للمرأة تقلل من السعادة الجنسية للرجل ، واحتكاك البظر يمكن أن يؤذى القصيب .
- * أن ملامسة البظر تؤذى رأس الطفل المولود مما قد يؤدي إلى موته .
- * الختان يضمن الخصوبية وينمى صحة الأم وطفلها .
- ومعظم هذه الأسباب لا يمكن قبولها طيباً أو إثبات صحتها .

مفارقة صعبة :

يتمى الختان إلى مظاهر انعدام المساواة العائدية للنوع (الجنس) ، والكامنة برسوخ في الهياكل السياسية والاجتماعية والثقافية والاقتصادية في المجتمعات التي يمارس فيها . وبهذا يمثل الختان غوذجاً صارخاً للمفارقة الحادة بين «المطالب المحلية» وال الحاجة إلى الحصول على «هوية ثقافية» من ناحية ، وبين الادعاءات «الحداثية» و«المتحضرة» لحقوق الأفراد والحربيات من ناحية أخرى . ويصدق هذا على وجه الخصوص على النساء اللائي يعيشن في مجتمعات تسود فيها المفاهيم الأبوية والمعتقدات الراسخة بتفوق الذكر ودونية الأنثى . ومسكينة المرأة في الجنوب ، فهي عندما تطالب بإلغاء هذه الممارسة التقليدية المرتبطة بالنواحي الجنسية والإنجابية فإنها سوف تواجه مشكلة أخرى هي «الولاء الثقافي» ، أي أنها ستقع فريسة اختيار صعب بين ثقافتها من ناحية وبين صحتها الجنسية والإنجابية وحقوقها من ناحية أخرى .

النساء من أسباب المشكلة :

هذه هي الجذور الموروثة منذ القدم ، والتي شكلت الأرضية الثقافية للختان . ومن الواضح أن الأمم المتحدة قد اتخذت موقفاً واضحاً يدين هذا الموروث ، وتعتبره واحداً من أسباب استمرارية ممارسته حتى الآن . ففي أوائل شهر أغسطس ١٩٩٦ أعلنت منظمة الصحة العالمية بدء حملة عالمية لإنهاء الختان ، وقال «هيروشى ناكاجيما» - أمين عام المنظمة - في مؤتمر صحفي : إن نحو ١٣٠ مليون امرأة وفتاة في أنحاء مختلفة من العالم تعرضن لشكل من أشكال الختان ، وينضم إليهن كل عام مليوني امرأة وفتاة .

ما يهمنا التركيز عليه هنا، ونحن نتحدث عن الموروث الثقافي للختان، ما قالته في المؤقر الصحفي نفسه «نفيس صادق» المدير التنفيذي لصندوق الأمم المتحدة للسكان :

«إن نساء وفتيات كثيرات يقبلن التعرض للختان خشية أن ييقين من غير زواج. وبيدو أن النساء أنفسهن يتحملن جانياً كبيراً من المشكلة».

ماذا يقول العالم في هذا الصدد :

عندما نتصفح المجالات والدوريات العالمية المتخصصة، نجد أقلاً ما عالمية كثيرة قد تناولت الجوانب الثقافية في موضوع البتر التناسلي للأئم. ونبداً جولتنا بما كتبه Makie E. American Sociological Review في عام ١٩٩٦ تحت عنوان «إنهاء تقييد الأرجل والبتر التناسلي للأئم» :

«هناك وجه تشابه بين ما يفعله الصينيون في تقييد أرجل النساء وبين البتر التناسلي للأئم، فكلاهما يعتبر من عوامل إثارة سعادة الرجل في أثناء العملية الجنسية، وكلاهما يتعلق بعبودية المرأة. ويمكن تحقيق تغيير سريع عن طريق حملة تعليم، وباستخدام الرأي العام الدولي المعارض، وتشكيل جمعيات تضم الآباء الذين يعلنون عدم تعریض بناتهم لهذه العملية، وعدم السماح لأولادهم بالزواج من نساء مبتورات».

وفي عام ١٩٩٥ كتب Rosenthal A. M. في جريدة New York Times تحت عنوان : «الحلم الممكن .. إنهاء البتر التناسلي للأئم» يقول :

«في معظم الدول الأفريقية التي تشيع فيها ممارسة البتر (٣٠ دولة أفريقية) فإن ٥٠ - ٩٠٪ من البنات والراهقات تجرى لهن هذه العملية، بهدف ضمان عذرية الفتاة ومنع المرأة من ممارسة اللذة الجنسية. ويرغم أن البتر هو شكل من أشكال سيطرة الرجل على المرأة، فإن المرأة في الواقع تجرى هذه الجراحتين تحت طائلة عقوبة كل من الذكر والأئم الأعضاء في المجتمع. المطلوب هو اعتمادات مالية لتعليم النساء وتدريب القائمين على إجرائها وتحسين الرعاية الطبية».

وفي عام ١٩٩٦ ، كتبت مجلة Sex Weekly تحت عنوان : «البتر التناسلي للأئنثى حول العالم» تقول : «يقدر عدد الإناث اللاتى أجريت لهن عملية البتر التناسلى بحوالى ١٢٠ مليون ، معظمهن كن فى سن ٤ - ١٠ سنين عندما أجريت لهن . ويعتبر البتر حقاً للمرور فى أجزاء من أفريقيا والشرق الأوسط وجنوب شرقى آسيا . ويتم إجراؤه للإناث لجعلهن أكثر قابلية للزواج» .

وتحت عنوان «صحة النساء والأطفال» ، كتب Ras-Work B يقول : «لكى تستحوذ النساء على فرصتهن المحتملة فى القيادة ، فإن عليهن أن يحررن أنفسهن من قيم الخضوع المحفورة داخلهن ، وأن يقضين على كل أشكال الإساءة والأفكار العقيدة . لقد تعلمت المرأة من خلال عمليات تطبيع اجتماعية عديدة أن تضحي ب Rahatها ورفاهيتها من أجل زوجها وأطفالها ، وأن تتطابق مع نظم القيم المستقرة . إن البتر التناسلى هو تضحية استمرت المرأة فى تقديمها ، فى الوقت الذى تبقى فيه المجتمعات التى تعيش فيها صامتة ، غير متعاطفة ، ولا مبالية» .

وفي عام ١٩٩٥ ، وتحت عنوان «أخطار أن تكونى أنثى» ، فى Family Planning News ، حول تقرير صحة النساء فى العالم ، يقول :

«إن النساء يتعرضن للخطر مجرد كونهن نساء ، ليس فقط بسبب المشاكل المتعلقة برعاية صحة المرأة ، ولكن أيضاً بسبب الطريقة التى يعاملهن بها المجتمع كأشخاص عاجزات أو منوعات من اتخاذ قرارات تتعلق ب حياتهن . إنهن لا تتاح لهن إلا فرص محدودة للحصول على الخدمات الصحية فى كثير من أنحاء العالم . ويتم إجراء عدد كبير من عمليات الإجهاض غير الآمن ، الأمر الذى ينتج عنه نصف مليون حالة وفاة سنوياً ، فضلاً عن الانتشار الواسع للبتر التناسلى للأئنثى ، والإحصاءات المزعجة فيما يتعلق بوفيات الإناث» .

وفي عام ١٩٩٦ كتب Macklin R. تحت عنوان «تقرير الإحصاءات الصحية العالمية» فى World Health Statistics Quarterly ، يقول :

«إن القوانين والسياسات والممارسات ينبغى تغييرها إذا كانت النتائج والعواقب ضارة وليس مساعدة . إن المبادئ الأخلاقية لا يمكن أن تملأ حلولاً للمشاكل التى تنبع من نقص حقيقى فى الموارد ، إنها تقدم حلولاً للمشاكل التى يمكن منعها . إن

هذه المبادئ الأخلاقية العالمية تضم مبدأ المنفعة، وهو الذي يجبر الناس على محاولة إنتاج ما هو طيب أكثر وليس ما هو ضار. وعلى هذا فإن الخدمات الصحية يتوجب عليها عمل تقويم صحيح لمنفعة المخاطرة، وذلك باستخدام البيانات المناسبة، ووضع المضامون الثقافي في الاعتبار. إن الاعتراف بأن الحقوق الإنجابية توجد داخل الإطار الكبير لحقوق الإنسان، سوف يترتب عليه احترام المبدأ الأخلاقي العالمي (احترام الأشخاص) الذي يتضمن الحرية الفردية في التحرر. وليس هناك أية أسباب دينية أو ثقافية يمكن أن تبرر عملية مثل البتر التناسلي للإناث، التي تنتهي هذه المبادئ الأخلاقية الجسدية».

ويبقى في ختام الحديث عن المنظور الثقافي للختان أن نقرأ ما ورد في عام ١٩٥٥ في Archives of Sexual Behaviour تحت عنوان «البتر التناسلي للإناث بين البدو الرحيل في إسرائيل». فنقرأ «أن الأسباب التي تُقدم عادة لإجراء هذه الجراحة الجنسية هي الضغوط من أجل الحفاظ على التقاليد والاعتقاد بأن الطعام الذي تطهوه امرأة غير مختنة لا يكون طيب المذاق ولا نظيفاً».

ومع أن النساء اللاتي تم فحصهن قررن شعورهن بالألم في أثناء الجماع في الشهور الأولى للزواج، فإنهن أعرزن عن موافقتهن على عملية البتر واعتذامهن مواصلة التقاليد. ويوصى، من أجل حماية صحة الأم الصغيرة والحفاظ على التقاليد الموروثة، بتدريب العاملين في مجالات الصحة والدين على إجراء أشكال رمزية من الختان في ظروف صحية جيدة».

كلمات الأخيرة في الموروث الثقافي للختان :

أقول، وأكرر، أن ختان الأنثى لا علاقة له بالدين ولا بالصحة ولا بغيرهما، وإنما هو عادة متوارثة عبر الأجيال من التأثير الثقافي المتواصل. إن هذه العادة - كما أكدت الدراسات والبحوث ، هي تعبير ، ومارسة مبكرة للتحكم والسيطرة على النساء ، باعتبارهن كائنات جنسية وأصل الشرور ، ويشكلن خطرا على السلام الداخلي وقيم المجتمع . فهن مطالبات دوما بتقديم الدليل على حسن السير والسلوك ، ولو من أجسادهن الحية ، وهن مدانات دائما إلى أن ثبت براءتهن . ومن ثم تلقن الفتاة درسا مبكرا في أن السيطرة على المرأة أمر واجب لصالح المجتمع .

ويهمنى هنا أن أشير إلى الرأى الذى يقول فيه البعض إن الختان هو نوع من العنف تمارسه النساء على النساء ، وأن الأمهات هن الفاعلات الأساسية فى هذا الشأن . ومرة أخرى أعود إلى البحوث والدراسات فأعرب عن تأييدى لما انتهت إليه من أن الأب يلعب دورا جوهريا فى ختان بناته ، وأن كثيرا من الآباء يعتقدون أن الأم سوف تقوم بهذه المسئولية الموكلة إليها من قبل المجتمع بأسره .. يراقبها فى القيام بها ويحاسبها أشد الحساب إذا لم تقم بها . إن الكثير من هذه المعاناة أصبح «معتادا» و«متكررا» و«مباركا» من المجتمع ككل .. وهو أن تعرض الأم ابنتها للختان على يد طبيب أو داية ، لدرجة أن النساء أنفسهن أصبحن يعتقدن أن المعاناة جزء أصيل من حياتهن ، وأنه لا يوجد نموذج لحياة دون معاناة ، ومن ثم فإن هذه المعاناة هى «الطبيعي» و«الأصول» والنسق الوحيد المقبول .

وهناك كثير من الأطباء الأوروبيين يؤكدون أن الختان هو السبب الرئيسي فى شیوع طابع «الحزن» و «الأسى» بين النساء المصريات فى حركاتهن وأحاديثهن وأغانيهن ونظرتهن للحياة ، لأنهن حرمن حرمانا أبدا من الاستمتاع بالجنس الكامل والطبيعي . وهو رأى يرفضه الكثيرون - وأنا منهم - وأشتراك مع الأستاذ ياسر أيوب (جريدة الدستور ١٩٩٦) فى أن فيه مبالغة ، لأن هناك تفاصيل أخرى فى حياة كل فتاة أو امرأة مصرية - إلى جوار الختان - تسبب الإحساس بالحزن والقهر والامتنان أيضا .

خلاصة رأى أن القرار الفعلى فى نهاية الأمر يوجد فى يد النساء فى المصير الختى للختان . عندما يتبغ الطلب فى التغيير من النساء أنفسهن ، وعندما يصبح يسعهن أن يرفضن السماح لبناتهن بالخضوع لعملية الختان ، فعندئذ سيكون هناك أمل فى القضاء على هذه العادة القمية .

الفصل التاسع

الختان ورأى المصريين فيه

مقدمة :

هذا الفصل أخصصه لبيان رأى قطاعات متعددة من أبناء الشعب المصرى فيما يتعلق بختان الإناث ؛ بل أيضاً لقطاع من هذا الشعب ما زال يرفع صوته مؤيداً للختان ومطالباً بالإبقاء عليه . ومادة هذا الفصل مستقلة من استطلاعين للرأى ، وفي رأى أن استطلاعات الرأى تعتبر واحداً من المعايير العلمية لقياس رأى الجماهير فى قضايا تمس حياتهم .

وقد تكون نتائج استطلاعات الرأى مضادة لرأينا ، لكنه لابد - من باب الأمانة العلمية التي ألزمت نفسى بها - أن أستكمل كل جوانب الصورة بما أسفرت عنه هذه الاستطلاعات .

* * *

نحن نتحدث بالعقل والمنطق ، ونناقش قضية الختان من منظورها المحلى والدولى ، ومن منطلق حقوق الإنسان وحقوق المرأة الجنسية والإنجابية ، ونبين بالعلم الذى تثبته التجارب أن الختان جريمة فى حق الأنثى .

لكن المصريين ، أو الغالبية العظمى منهم ، للأسف الشديد ، لا يشاركوننا هذا الهجج ولا هذا الرأى ، بل على العكس ما زالوا يؤمنون بإجراء هذه العملية الهمجية القميئية لبناتهم ، تحت مزاعم بالية ، وخاطئة ، لأنها تؤدى إلى الأديان بأية صلة ، وتقع تحت طائلة قوانين العقوبات .

هذه هي الحقيقة - للأسف الشديد - والتي ينطق بها استطلاعان للرأي أجرياً هذا العام والعام الماضي . الأرقام مخجلة ، والحقائق مؤسفة ، وقد خذلني فيها المصريون ، ولكن ما حيلتى وقد آليت على نفسى أن أخوض معركة الختان إلى مدهماً ، ومن بين وقائع الحرب أن أواجه الحقائق مجردة ، حتى ولو كنت أرفض وجودها ..

استطلاع رأى المصريين :

هذا الاستطلاع قام بإجرائه مركز الأبحاث والدراسات بمؤسسة دار التحرير الصحفية ، ونشرته جريدة الجمهورية على صفحاتها بتاريخ ١٩٩٦/٨/٣١ ؛ تحت عنوان :

أول استطلاع رأى حول ختان الإناث يؤكّد :

نصف عمليات الختان يجريها الداية وحلاق الصحة

شمل الاستطلاع ٨٠٠ عينة ينتمون إلى مجموعة الفئات العمرية والمهنية المختلفة (مهنيين - موظفين - عمال - فلاحين) ، كما يمثلون ٩ محافظات (القاهرة - الجيزة - الإسماعيلية - بور سعيد - دمياط - الشرقية - المنيا - أسيوط) .

وفيما يلى النتائج :

السؤال الأول :

هل أجريت عملية ختان لابنك ؟

- نعم % ٥٩

- لا % ٣٢

- امتنع عن الإجابة % ٩

** في حالة الإجابة بنعم ، كانت نسبة من قاموا بإجرائها في المستشفيات % ٢٤ وعند الطبيب (العيادات الخاصة) % ٣١ ، أما حلاق الصحة فيجري % ٩ من هذه

الحالات، بينما احتلت الداية نسبة ٣٦٪، أى أن الحلاق والداية يقومن بـ ٤٥٪ من عمليات الختان مقابل ٥٥٪ بالمستشفيات والعيادات الخاصة.

ويلاحظ اختفاء دور الداية وحلاق الصحة تماماً في عينات القاهرة والجيزة، أما عينة دمياط وبورسعيدي فلم تتجاوز نسبة من أجروا عملية الختان عند الداية أو حلاق الصحة ١٣٪، ارتفعت في الشرقية والإسماعيلية إلى ٢٧٪، وقفزت في الدقهلية إلى ٤٢٪.

ثم تأتي عينة الصعيد لتأكيد أهمية الداية وحلاق الصحة عند هذه الترتيبية، حيث تصل النسبة إلى ٩٦٪ من يجرؤون الختان.

من هنا تكمن الخطورة، ليس فقط في إجراء هذه العادة التي تؤذى الفتاة نفسياً وجسدياً، وقد تؤدي إلى وفاتها، ولكن أيضاً إلى سيطرة الداية وحلاق الصحة عليها والترويج لها.

أما نسبة الـ ٣٢٪ الذين قالوا (لا)، فقد رفضوا الختان حتى قبل قرارات وزير الصحة بمنع إجرائه. ويلاحظ أن الغالبية العظمى منهم من المهنيين (أطباء - مدرسين - محامين - مهندسين).

السؤال الثاني :

هل قرأت أو سمعت عن حوادث الوفاة الناتجة عن الختان :

- نعم ٪٣٤
- لا ٪٦٤

في البداية نلاحظ في نسبة الـ ٦٤٪ الذين أجابوا بأنهم لم يقرءوا أو يسمعوا عن هذه الحوادث، أن حوالي ٥٠٪ منهم أميون لا يعرفون القراءة والكتابة، وخاصة في محافظات الصعيد وبعض محافظات الوجه البحري، فقد مثلت هذه الفئة ٧٠٪ من عينة الصعيد، و ٦٠٪ من عينة الشرقية والدقهلية.

غير أن نسبة تمثل حوالي ٪٣ من العينة (ب خاصة المهنيون) التي أجبت بـ (لا) قد شركت في صحة هذه الواقع، وأجابت بأن الدولة تحاول تخويف الناس للبعد عن هذه العادة، عن طريق ادعاء وجود حالات وفاة ١١

ولعل ذلك يكشف عن قصور تناول أجهزة الإعلام المرئية والمسموعة (الإذاعة والتلفزيون) لهذه الحوادث، حيث لم يعرف بها سوى قراء الصحف والمجلات.

أما الجزء الثاني من السؤال والذي كان نصه : في حالة الإجابة (نعم) فهل غيرت قناعتك بعد ذلك ؟ كانت الإجابات كالتالي :

- ٢٠٪ أجابوا بنعم.

- ٥٠٪ لم يغيروا قناعتهم.

- ٣٠٪ لم يجيبوا.

وهنا نجد أن نسبة الـ ٢٠٪ الذين أجابوا بنعم كانت أهم الأسباب لديهم :

- لم أكن أعرف خطورة هذه العملية.

- أخاف على ابنتي أن تموت.

- لأنني أشك أن تموت ابنتي حتى على يد الطبيب.

- لأن الختان ليست مسألة دينية.

بينما انقسمت أسباب الـ ٥٠٪ الذين لم يغيروا قناعتهم إلى شقين، حيث أكد ٣٣٪ منهم أنهم بالفعل يؤمنون بعدم أهمية هذه العادة، وأنها عادة غير إسلامية لذا فلم يغيروا قناعتهم.

أما النسبة الباقية ٦٧٪ فقد انحصرت أسبابهم في :

- الموت والحياة بأمر الله.

- سوف أحمى ابنتي بأن يقوم الطبيب بهذه العملية.

- أخاف على ابنتي وأريد حمايتها من الانحلال.

- حالات الوفاة تنتج عن الإهمال بواسطة الداية أو حلاق الصحة، أما الطبيب فهو أفضل.

السؤال الثالث :

أصدر الدكتور إسماعيل سلام وزير الصحة قراراً بمنع ختان الإناث .. ما رأيك ؟

- أافق %٢٧

- أرفض %٣٢

- أمتنع عن الإجابة %٣١

ونلاحظ عند إضافة الـ %٣٢ النسبة الرافضة لقرار الوزير إلى نسبة من امتنعوا عن الإجابة (%٣١) فإن مجموعهما سوياً يقارب نتائج السؤال الأول . والذين أجروا بـ
 بأنهم قاموا بإجراء الختان بالفعل ، إضافة للمقتنيين .

وقد أبدى بعض المعارضين ، بخاصة المهنيون منهم ، اعتراضهم على تغيير هذه المسألة . وأضافوا أن دور الوزارة هو زيادة الوعي تجاه إجراء هذه العملية بشكل صحي يتلافى المشاكل التي تحدث عنها . أما المتع فهو في رأيهم غير واقعى .

وشملت العينة نسبة من الأطباء - خاصة في الريف - وكان السبب الأساسي لرفضهم ، هو أن هذا القرار يحاربهم في مصدر رزقهم ، ويحول الناس أكثر إلى اللجوء للدعاية وحلقات الصحة .

أما الذين وافقوا على قرار الوزير ، فكان غالبيتهم العظمى من المهنيين والمثقفين ، وقد أبدى البعض منهم ملاحظة أن قرار الوزير لم تصبحه حملة إعلامية واسعة تشرحه وتقدمه للجماهير سواء في الصحف أو في الإذاعة والتلفزيون ، وخاصة أن هناك الكثيرين في الريف والأحياء الشعبية في المدن يحملون تصورات بأن الختان أمر يتعلق بالدين .

السؤال الرابع :

أعلن فضيلة الإمام الأكبر شيخ الأزهر الدكتور سيد طنطاوى أن أمر منع أو إباحة ختان البنات متروك للأطباء المختصين وليس لأهل الذكر .. ما رأيك ؟

- أافق %٤٥

- أرفض $\% 45$

- أمتنع عن الإجابة $\% 10$

واللافت للنظر وجود نسبة 15% من العينة رغم رفضهم لقرار وزير الصحة في السؤال السابق، إلا أنهم وافقوا على بيان شيخ الأزهر، وعندما سألنا عن سبب ذلك ظهرت عدة أسباب منها البعد الديني، فالبعض وخاصة «الأميون» قال إن كلام شيخ الأزهر «كويس» ولا نستطيع أن نقول عنه شيئاً.

البعض الآخر فهم بيان شيخ الأزهر على أنه دعوة منه بأن يقوم بإجراء العملية طبيب وليس الداية أو حلاق الصحة.

السؤال الخامس :

أوافق على قرار وزير الصحة وبيان شيخ الأزهر لأن الختان :

- عادة لم يأمر بها الإسلام $\% 46$

- يؤدي إلى البرود الجنسي $\% 60$

- ينفذ بطريقة خاطئة $\% 55$

- يؤدي إلى مشاكل اجتماعية وأخلاقية $\% 47$

وقبل تناول هذا السؤال بالتحليل نشير إلى أن العينة اختارت أكثر من عامل في أسباب الموافقة على قرار وزير الصحة. وتظهر النتائج أهمية التوعية في مواجهة هذه المشكلة حيث أكد المبحوثون بنسبة 60% (وهي في المرتبة الأولى) على أن الختان يؤدي إلى البرود الجنسي (وهي مشكلة واقعية في المجتمع). واحتلت مشكلة أنه ينفذ بطريقة خاطئة المرتبة الثانية (55%). وإذا كان عامل المشاكل الاجتماعية والأخلاقية (47%) جاء في الترتيب الثالث قبل العامل المتمثل في أنها عادة لم يأمر بها الإسلام (46%), إلا أن تقارب هذين العاملين يؤكّد ارتباطهما وخاصة أن 60% من العينة قد اختارهما معاً كسبب أساسى للموافقة على قرار الوزير وبيان شيخ الأزهر.

السؤال السادس :

أرفض قرار وزير الصحة وبيان شيخ الأزهر لأن الختان :

- تراث ديني٪ ٢٩

- عادة وتقليد متوازن٪ ٥٦

- عملية تجميل٪ ١٥

- للحفاظ على أخلاق المرأة والمجتمع٪ ٦٤

في إجابات هذا السؤال أيضا نلاحظ اختيار العينة لأكثر من عامل في أسباب رفض القرار.

وفي تقديري فإن النتائج جاءت متسقة مع الواقع إلى حد كبير والذي يعكس مفهوم العينة حول هذه المسألة فكان ترتيب الأسباب :

أولاً : المحافظة على أخلاق المرأة والمجتمع ، وقد ارتفعت هذه النسبة في الصعيد حيث احتلت نسبة٪ ٨٠ تليها محافظات الشرقية والمنصورة ثم الإسماعيلية وبور سعيد.

ثلا ذلك أنها عادة وتقليد متوازن ، والذي جاء في المرتبة الثانية بنسبة٪ ٥٦ وقد تساوت أهمية هذا العامل في كل العينة .

أما الترتيب الثالث فكان لأنها تراث ديني٪ ٢٩ ، وقد ازدادت أهمية هذا العامل في الصعيد وقرى المحافظات . وأخيراً أنها عملية تجميل جاءت في المرتبة الأخيرة٪ ١٥ .

ملاحظات :

* أكدت نتائج الاستطلاع أن الإعلام لم يعط لهذه القضية الاهتمام الكافي ، حيث إنه لم توجد حتى الآن حملة إعلامية لشرح هذه القضية وتوعية الناس بالخطورة الكامنة وراء عادة متوازنة .

* التليفزيون بشكل خاص اتخذ موقفاً حيادياً رغم أهمية دوره في التوعية وخاصة بين الأميين ، ويظهر هذا التقصير بوضوح في النسبة الكبيرة٪ ٦٤ التي قالت إنها لم تسمع عن حوادث الوفاة نتيجة عمليات الختان .

* إجابات الاستطلاع كانت مرتبطة إلى حد كبير بدرجة الثقافة والتعليم، فكان من الطبيعي أن ترتفع نسبة من يؤمرون بأن الختان مسألة دينية بين الأميين بشكل عام بينما ارتبطت هذه المسألة في حالة المهنيين بالمصالح الخاصة، فبعض الأطباء أكدوا على مسألة التراث الديني حماية لمصدر رزقهم الذي يحاربه وزير الصحة.

* أثبتت الاستطلاع أن القضية بشكل عام ليست لها علاقة بالدين بالتصور نفسه الذي يروج له المعارضون. وقد ظهر ذلك بوضوح في نتائج السؤال الأخير والذي تبين منه أن مسألة التراث الديني جاءت في الترتيب قبل الأخير لدى أفراد العينة، سبقته العادات والتقاليد المتوارثة، الأمر الذي يؤكد ضرورة التوعية لمواجهة بعض العادات المتوارثة، والتي قد تؤدي إلى كوارث بسبب الجهل بخطورتها.

استطلاع رأى المصريات :

في ٦/٢/١٩٩٧ أبرقت وكالة الأنباء الفرنسية من القاهرة نتائج الدراسة التي أجرتها المحكمة العليا للسكان، وشملت أكثر من ١٤ ألف امرأة متزوجة وتحورت حول النمو السكاني وصحة المرأة في مصر، والختان.

وتشير نتائج هذه الدراسة إلى أن ٨% من المصريات من كل عشر يؤيدن عملية الختان (٨٢٪) بينما عارضتها ١٣٪ وامتنعت ٥٪ عن الرد. وعلى الصعيد التعليمي انخفضت نسبة المؤيدات للختان إلى ٥٦٪ عند من أنهن تعليمهن الثانوي، في مقابل ٩٣٪ لدى الأميات.

وكان رأى المصريات أيضاً أن الختان يحظى بتأييدهن لأنه :

- * عادة حسنة ٣٥٪
- * من دواعي النظافة ١٣٪
- * لأسباب دينية ٦٣٪
- * يحافظ على عفة الفتاة ١٩٪
- * من أسباب تسهيل فرصة الزواج ٩٪

* يمنع الخيانة الزوجية ٦٪

* من أسباب حصول الرجل على اللذة ٣٨٪

سبحان الله !!

لا أجد ما أقوله سوى سبحان الله . وبعد كل هذه السنين ، وكل هذه الجهد الصحفية والإعلامية ، ما زلنا نسمع من المصريين والمصريات الرأى نفسه عن الختان ، الرأى نفسه الذي قاله أفراد القبائل الأفريقية منذآلاف السنين .

ولماذا نستغرب ولدينا واقعة أخرى مفادها أن مشروع صحة المرأة والطفل أجرى دراسة شملت أكثر من ستة آلاف سيدة وفتاة ، وكانت النتيجة مؤلمة أيضا . فقد تبين أن ٩١٪ من هؤلاء الفتيات والسيدات سبق أن أجريت لهن عملية الختان . ثم قام المركز الديموغرافي في عام ١٩٩٥ بدراسة مماثلة ، ولكنها شملت هذه المرة عشرة آلاف سيدة ، سواء من سيدات المدن أو الريف . ومرة أخرى جاءت التنتائج مخيبة لكل رهانات المثقفين والأطباء المصريين على مدى ستين عاما . فقد تبين أن نسبة الفتيات والنساء اللواتي تجربوا لهن عملية الختان لم تقل ولم تنخفض ، وإنما بقيت محفظة بمعدلاتها العالية التي عرفناها منذ سنوات طويلة جدا .

موقف الأطباء من ختان الإناث

يراودني دوماً سؤال يلح على ذهني ، خصوصاً كلما التقى بزميل من الأطباء يؤيد ختان الإناث . . سؤال يقول : كيف يفكر هذا الطبيب؟ ولماذا يتخد هذا الموقف ، وهو الرجل المسؤول حامل الرسالة الذي يفترض فيه أن يقدم للناس الرأى الصواب المبني على العلم والمعرفة الصحيحة؟

وأقابل في المؤتمرات والندوات أطباء يعارضون دعوتى لنبذ الختان ، وأقرأ في الصحف من تصل معارضته لى إلى حد إنذارى بالنار وجهنم ، جزاء على رفضى الختان ، وفي كل الأحوال فإننى لا أغضب . . فكل منا حر فى تبني ما يراه صواباً ، لكن المهم أن السؤال ذاته يثور على الفور : ما هي العوامل التى دفعت مثل هذا الرميل مثل هذا الرأى .

وأخيراً عثرت على إجابة عن هذا السؤال، وكان ذلك في كتاب أنيق، شكله موضوعاً، صادر بتاريخ عام ١٩٩٨ عن مركز القاهرة لدراسات حقوق الإنسان، يحمل عنوان «موقف الأطباء من ختان الإناث» ويهدف إلى معرفة العوامل التي تحدد مواقف الأطباء من الختان. ويحوي الكتاب بين دفتيره تفاصيل ودقائق ونتائج رسائل بحثية، على أساس علمية وإحصائية سليمة، أعتقد أنها الأولى من نوعها في مصر والعالم العربي.

ولعله مما يزيد في إعجابي بهذا العمل الرائد أنه قام على أكتاف اثنين من النساء الفاضلات، هما د. أمال عبد الهادى، د. سهام عبدالسلام. وكم كان ملفتاً للنظر، ومثيراً للتقدير، أن يكرس إهداء هذا الكتاب إلى مجموعة متميزة من النساء المصريات اللاتي كافحن للقضاء على عادة ختان الإناث: إلى أمينة السعيد أول من شنت حملة صحافية في الخمسينيات عن ختان الإناث من خلال مجلة حواء، إلى عزيزة حسين، أول من أنشأت معية متخصصة لمكافحة ختان الإناث، إلى ماري أسعد، أول باحثة اجتماعية مصرية تجرى دراسة ميدانية حول ختان الإناث، إلى نوال السعداوي، أول طبيبة مصرية تطرح قضية الختان للمناقشة العامة من خلال كتبها.

الدراسة التي يضمها هذا الكتاب حديثة للغاية، فهي تحمل تاريخ مايو عام ١٩٩٨، وهي باللغة الأهمية في مدلولاتها واستنتاجاتها، ولذلك فإنني لم أ שא أن أحرم القارئ من مضمونها موجزاً، ولا أن أتدخل في محتوياتها التي تنطق بالحقائق التي يتوجب علينا مواجهتها. وفيما يلى عرض موجز أرجو أن يكون وافياً . . .

مقدمة:

ما الذي يحدد مواقف الأطباء من الختان؟

كانت التسعينيات بمثابة نقلة كيفية في مناقشة قضية ختان الإناث، إذ تحولت إلى قضية رأى عام، وتحظمت دائرة المحرمات حولها وذلك من خلال التغطية الإعلامية الواسعة في الفترة التي شهدت اللقاءات التحضيرية لمؤتمرات الأمم المتحدة حول حقوق الإنسان ١٩٩٣ والسكان والتنمية ١٩٩٤، والمرأة ١٩٩٥. وقد فوجئ

الكثيرون بموقف بعض الأطباء، ومنهم أساتذة بكليات الطب، دفاعاً عن ختان الإناث، وضرورته الطبية، حيث إن الأطباء هم أكثر فئات الرأي العام معرفة - من خلال دراستهم العلمية - بأضرار اقتطاع جزء له وظيفة حيوية على الصحة النفسية والجنسية للمرأة، وبأنه لا يوجد في المراجع الطبية الأساسية ما يسمى «بعملية» ختان الأنثى.

كان من المهم معرفة ما الذي يجعل بعض أفراد المهنة الطبية يتبنون موقف الدفاع عن عادة لا تترتب عليها فقط أضرار جسدية ونفسية للمرأة، بل إنها أيضاً تمثل انتهاكاً للمرأة وانتهاكاً لحقها في السلامة الجسدية، وأحياناً حقها في الحياة.

من ناحية أخرى فإن رأى الأطباء يمثل أهمية كبرى في ضوء حقيقة أن هناك تناقضاً في الآراء بين أقسام المؤسسة الدينية. (وفي ضوء النص الصريح لفتوى مفتى الديار المصرية بترك القول الفصل في قضية الختان للأطباء) (الملاحظة الأخيرة من عندى - محمد فياض).

وقد قمت الدراسة على حوالي ٥٠٠ طبيب وطبيبة، من العاملين في وزارة الصحة، وكليات الطب في الجامعات الثلاث داخل مدينة القاهرة (القاهرة، وعين شمس، والأزهر) من التخصصات المختلفة ذات الصلة بعمارة الختان، وهي: النساء والتوليد، الجراحة العامة، الأطفال، الصحة النفسية، والصحة العامة.

استهدفت الدراسة:

أولاً : بحث اتجاهات ومواقف الأطباء من ختان الإناث:

- ١- استطلاع رأى المستجيبين الشخصى فى ضرورة الختان.
- ٢- معرفة المستجيب بعواقب الختان الصحية والنفسية.
- ٣- السلوك الفعلى للمستجيبين من خلال التعرف على موقفهم من ختان الإناث.

ثانياً: العوامل المختلفة التي يعتقد في تأثيرها على موقف الأطباء من ختان الإناث:

- ١- المعارف الطبية عن الختان وفسيولوجيا الجنس : فسيولوجيا الرغبة الجنسية عند

الرجال والنساء، وظائف أجزاء الجهاز التناسلي الخارجي للمرأة التي يتم التعرض لها في عمليات الختان: البظر، غلفة البظر، الشفران الصغيران، وموقف العلوم الطبية وعلم الجنس خصوصاً من ختان الإناث.

- ٢- المعارف العامة حول قضية ختان الإناث: معلومات الأطباء عن مدى انتشار الختان في الدول العربية والإسلامية، وبين الفئات التعليمية والشريائح الاجتماعية والطوائف الدينية والمناطق الجغرافية المختلفة في مصر، بالإضافة لمعلوماتهم عن مواقف الهيئات الدولية والقانون المصري.
- ٣- النشأة الاجتماعية: بيانات عن أسرة الطبيب؛ التعليم والعمل والموطن الأصلي للأم والأب، وعدد الأخوة والأخوات وختانهن، وتعليمهم.
- ٤- الموقف من المرأة وخاصة من الحقوق الإنجابية والجنسية للمرأة: الموقف من عمل المرأة عموماً، حقها في الاستمتاع بالجنس، تأثير العمل والتعليم على الحياة الجنسية للمرأة، والموقف من إدخال الثقافة الجنسية في المناهج التعليمية في المراحل المختلفة.
- ٥- تصور المستجيبين لموقف الدين من ختان الإناث.

ونظراً لكون هذه الدراسة متفردة Unique، وقبل استعراض نتائجها، فقد حرصت سطورها على تأكيد هذه الحقيقة، فقالت: لا بد من الإشارة إلى أنها الدراسة الأولى من نوعها التي تعرض لموقف الأطباء من ختان الإناث في مصر، فمراجعة البيبليوجرافيا الشارحة التي أصدرتها جامعة جونز هوبكتر (طبعة فبراير ١٩٩٧) عن الدراسات المتعلقة بختان الإناث في العالم، لم تجد إشارة إلى أية دراسة مشابهة عن مصر، الدراسة الوحيدة ذات الصلة التي أتيح لنا الاطلاع على موجزها هي دراسة د. قاسم بدري من جامعة الأحفاد بالسودان حول «آراء أطباء النساء والتوليد، والقابلات، وطلبة كلية الطب من ختان الإناث». وقد قدمت هذه الدراسة في الندوة العلمية حول الممارسات التقليدية المؤثرة على صحة المرأة والطفل التي نظمها المكتب الإقليمي لشرق المتوسط / منظمة الصحة العالمية في المطردام في عام ١٩٧٩.

تناولت دراسة د. بدري رأى الأطباء في عادة ختان الإناث وفي الآثار الصحية

لها، ورأيهم في الأسباب وراء استمرارها، وكيفية القضاء عليها، وما إذا كانوا قد شاركوا في جهود مكافحتها أم لا؟

على أية حال تختلف دراسة د. بدري جوهريا عن الدراسة التي قمنا بها، حيث إنها تعرضت فقط لرأى الأطباء في عادة ختان الإناث وفي الآثار الصحية لها، لكنها لم تبحث العوامل المؤثرة على هذه الآراء.

نتائج البحث :

١ - موقف الأطباء من ختان الإناث :

* أبدى حوالي نصف الأطباء (٤٩٪) موقفاً رافضاً تماماً للختان.

* وتوزع النصف الباقى على من يؤيدون الختان بدرجات متفاوتة.

- المؤيدون لإجراء الختان لنسبة ضئيلة من النساء ٣١٪ (*).

- المؤيدون لإجراء الختان لنسبة كبيرة من النساء ١٨٪.

وقد أظهرت الدراسة أن الاتجاه المعارض لختان الإناث يمثل الاتجاه الأكبر حجماً بين جميع الدفعات، باستثناء الدفعات في الفترة ما بين عامي ١٩٧٥ و ١٩٧٩، وأن هناك تصاعداً مستمراً في حجم الاتجاه المؤيد للختان، رغم أنه يمثل أقلية محدودة بين إجمالي عدد المستجيبين، منذ الدفعات التي تخرجت منذ منتصف السبعينيات والثمانينيات، وإن شهدت دفعة عام ١٩٩٥ بدء تراجع هذا الاتجاه، وعودة الاتجاه المعارض للختان ليتمثل أغلبية محدودة، وهو ما يتفق مع نتائج البحث الديموغرافي والصحي لمصر في عام ١٩٩٥، التي توضح تزايد حالات قيام الأطباء بإجراء الختان.

ويوجد ارتباط إيجابي بين الاتجاه نحو رفض الختان وبين إدراك مضاره. يمثل معارضو الختان ٤٨٪ من الذين يرون ضاراً في جميع الأحوال، بينما يمثل مؤيدو

(*) هؤلاء المؤيدون لإجراء الختان لنسبة ضئيلة من النساء هم الذين يؤيدون إجراءها لذاتها نوع من التضخم في الشفرين أو غير ذلك من الظواهر غير العادية التي تحتاج إلى عملية تجميلية لإزالتها، وهذا وبالتالي لا يعتبر ختنا. وفي رأيي أن نسبة هؤلاء، من هذا المفهوم، يمكن ضمهم إلى المعارضين لإجراء الختان عموماً، وبالتالي يمكن القول إن ٨٠٪ من الأطباء يعارضون الختان للأثنى. د. محمد فياض.

الختان لغالبية أو جمميع النساء ٨٥٪ من يرون مفيداً في جميع الأحوال. أما المجموعة التي ترى أن الختان ضروري لنسبة ضئيلة من النساء، فتمثل أكبر نسبة من يرون أن الختان مفيد في بعض الأحوال ٦٥٨٪ وأيضاً من يرون ضاراً في بعض الأحوال ٤٨٪.

٢ - موقف الأطباء من ختان بناتهم :

على صعيد المواقف العملية نجد أن «معارضي» الختان «لم يختنوا» بناتهم، ولن يختنوهن في المستقبل بنسبة ٩٨٪. أيضاً الغالبية العظمى من يرون الختان ضرورياً لنسبة قليلة لم يختنوا بناتهم، وأقلية ضئيلة منهم سيختنون بناتهم في المستقبل. لكن الموقف يختلف مع «مؤيدي الختان»، فرغم أن أغلبهم لم يختنوا بناتهم، إلا أن حوالي ربعهم قد ختنوا بناتهم بالفعل، كما أن أغلبهم أفادوا بأنهم سيختنون بناتهم في المستقبل.

٣ - العوامل المؤثرة على موقف الأطباء :

توضح الدراسة ضعف تأثير التعليم الطبي على مواقف الأطباء من ختان الإناث وتراجعه؛ لتلعب الأسرة والمناخ الشعافي العام دوراً أكبر تأثيراً، وهو أمر يخالف الفهم السائد في المجتمع المصري عموماً، والمجتمع الطبيعي خصوصاً. وتظهر نتائج الدراسة أن ما يدركه قسم غير قليل من الأطباء عن قضايا الجنس عموماً، وعن نتائج الختان خصوصاً لا يكاد يختلف من حيث الجوهر عن المفاهيم غير العلمية الشائعة بين معظم قطاعات المجتمع الأخرى التي لم تحظ بما يتيحه التعليم الطبيعي من حقائق علمية حول تلك القضايا.

أهم الاستنتاجات حول التعليم الطبي :

يمكن إيجاز أهم هذه الاستنتاجات فيما يلى :

١ - تشويش وخلط واضحان فيما يتعلق برأية الأطباء لموقف العلوم الطبية من ختان الإناث؛ فكل اتجاه يفسر موقف العلوم الطبية لتأييد وجهة نظره!

يرى أغلبية معارضي الختان أن العلوم الطبية ترفض ختان الإناث، بينما يميل

مؤيدو الختان للقول بأن العلوم الطبية تبيح ختان الإناث إباحة مطلقة دون قيد أو شرط . أما مؤيدو الختان نسبة قليلة من النساء فيميلون إلى الرأى القائل بأن العلوم الطبية تبيح ختان الإناث تحت شروط محددة .

٢ - هناك تباين واضح في محتوى التعليم الطبى بين الجامعات المختلفة يتضح من تباين مواقف خريجى الجامعات الثلاث من ختان الإناث :

يميل خريجو طب القاهرة إلى رفض ختان الإناث ، ويقل مؤيدو الختان بينهم بفارق كبير عن النسبة العامة لهذين الاتجاهين بين إجمالى المستجبيين . فى المقابل يميل خريجو جامعة الأزهر لتأييد الختان ، ويقل بينهم معارضو الختان بفارق كبير عن النسبة العامة لهذين الاتجاهين بين إجمالى المستجبيين . أما خريجو جامعة عين شمس فيحتلون موقعًا وسطياً ، إلا فيما يتعلق بتأييد ختان الإناث لنسبة قليلة من النساء ، حيث توجد بينهم أعلى نسبة من مؤيدى الختان لنسبة قليلة من الإناث ، مقارنة بخريجى جامعتى القاهرة والأزهر ، وهى أيضاً نسبة تتراوح بين النسبة العامة لهذا الاتجاه وبين إجمالى المستجبيين .

٣ - لا يتم تدريس علم الجنس جزءاً مستقلاً من المناهج التعليمية فى كليات الطب ، فقد أفاد أكثر المستجبيين بأنهم لم يدرسوا علم الجنس أساساً ، وحتى الكليات التى تدرسه يتم فيها بشكل هامشى ، وبخضوع من الناحية الأساسية للمبادرات الشخصية للأساتذة المهتمين ، وهو ما يؤثر على اهتمام الطلاب بتعلم هذا الجانب المهم ، كما أنه وثيق الصلة بمارستهم العملية بعد التخرج .

٤ - لا يوجد محتوى معيارى لعلم الجنس فى الكليات المختلفة ، بل يخضع هذا المحتوى لمبادرات ومفاهيم ، ومواقف شخصية للقائمين على تدريسه فى الأماكن المختلفة . يؤكد على ذلك أنه حتى من أفادوا بأنهم درسوا علم الجنس ، لا يعرف غالبيتهم معلومات دقيقة عن وظائف أجزاء الجهاز التناسلى الخارجى للأنثى ، أى تلك الأجزاء التى يتعرض لها من يقوم بالختان .

٥ - تزداد درجة معارضة الختان بارتفاع مستوى التعليم الطبى بعد التخرج : يزيد الميل لمعارضة الختان بين حملة الدكتوراه ، ويقل الميل لتأييد الختان بفارق كبير عن النسبة العامة لهذين الاتجاهين بين إجمالى المستجبيين .

العوامل الأخرى غير التعليم الطبي :

فيما يتعلّق بهذه العوامل :

تشير نتائج الدراسة إلى ارتباط رفض الختان ب موقف منفتح من حقوق المرأة والثقافة الجنسية وفهم الدين . في المقابل يرتبط تأييد الختان ب موقف متزمن سواء في قضایا الجنس أو الدين أو المرأة .

ويبدو أن العامل الأساسي في تشكيل هذه النظرة هو الموقف العام للأسر التي نشأت فيها الأطباء ، سواء من القضایا المختلفة المشار إليها ، أو من قضية الختان على وجه التحديد . إذ يزداد الميل لمعارضة الختان بين المستجيبين من أبناء الأسر التي لم تختن بناتها ، بينما يزداد الميل لتأييده بين الأسر التي ختنت بناتها .

وتوضح النتائج أن أكثر عاملين مؤثرين على تحديد الموقف العام لهذه الأسر هما التعليم والمحيط الحضري ، فالأسر التي تعيش في المحافظات الحضرية ، يزداد الميل بين أبنائها لرفض الختان ، مقارنة بالأسر ذات الأصول الريفية ، خاصة ريف الدلتا .

من جانب آخر ، يزداد الميل لرفض الختان بين أبناء الأسر التي يرتفع فيها مستوى تعليم الوالدين ، على عكس الأسر التي تنتشر فيها الأمية والتي يميل أبناؤها لتأييد الختان . وهي نتائج تتفق مع نتائج المسح الديموغرافي والصحي الأخير (١٩٩٥) .

يلعب الرجال دوراً أكبر في تحديد اتجاه الأسرة من ختان الإناث ؛ فقد كشفت الدراسة أن تعليم الأب في علاقته ب موقف الأبناء من ختان الإناث أعلى تأثيراً من تعليم الأم على موقف أبنائهم من ختان الإناث ، خاصة في حالة الأمهات الأميات اللاتي يتوزع أبناؤهن بشكل شبه متساو على الاتجاهات الثلاثة من ختان الإناث . كذلك فإن تأثير الموطن الأصلي للأب على موقف الأبناء من ختان الإناث له دلالة إحصائية أعلى من تأثير الموطن الأصلي للأم ، وأخيراً فإن عمل الأم لم يكن له دلالة إحصائية ، وهو ما يتفق مع ما أكدته بعض البحوث الاجتماعية عن الأسرة العربية باعتبارها أسرة أبوية ، وأن الأب هو صاحب القرار في أمورها ، وأن الأسرة تلعب دوراً مهماً في تشكيل النسق القيمي للأبناء ، وأن الأسرة العربية ما زالت ، رغم التحديات عبر نصف القرن الماضي ، تحمل قيم الأسرة الريفية الممتدة ، خاصة تلك الأسر حديثة الهجرة من الريف .

تدفع هذه النتائج إلى مراجعة الاعتقاد الشائع أن الختان هو أمر تمارسه النساء على النساء ، وأن الرجال ليس لهم علاقة به .

تشير بعض نتائج الدراسة إلى أن قرار الختان ربما لا يكون قرار النساء في نهاية الأمر كما هو شائع ، بل هو قرار الرجال يترك للنساء القيام به ، فإن تخلين عن هذا الدور تصدى له الرجال . وإذا كان لا يمكن لهذه الدراسة أن تؤكد على الاستنتاج السابق ، إذ لم يكن ذلك هدفها منذ البداية ، إلا أنها تشير شكوكاً عميقة حول هذا «الاعتقاد السائد» على أقل أن تتمكن بعض البحوث التالية من استقصائها بدقة .

لا توجد فروق كبيرة بين المتزوجين وغير المتزوجين من حيث معارضة الختان ، لكن يبدو أن الزواج يرتبط بنقص الميل لتأييد الختان .

من جانب آخر يزداد ميل الأطباء الذكور إلى معارضته الختان عندما تبوح لهم زوجاتهم أو أخواتهم بذكريات أليمة عن تجربة ختانهن ، وهو ما يؤكد على أهمية كسر حاجز الصمت وتشجيع النساء على البوح بالآلام من الختان لذويهم ، فهذا أخرى بالمساهمة في تغيير اتجاهات المجتمع باتجاه رفض الختان .

من الواضح أيضاً أن الاتمام الديني له تأثير على موقف الأطباء المسلمين . فغالبية مؤيدي الختان ٣٩.٨٪ من الأطباء المسلمين ، ولدى بعضهم قناعة راسخة بأن الإسلام يوجب ختان الإناث ، وهو أمر وثيق الصلة بما تبنيه بعض الشخصيات في المؤسسة الدينية الإسلامية من آراء تدعوا إلى الختان ، وهو ما يوضح أهمية أن تكون هناك رسالة دينية واضحة فيما يتعلق بالختان ، وتفنيد ادعاءات بعض القادة الدينيين الذين يحاولون إسباغ القدسية الدينية على هذه العادة ، على غرار ما فعل المكتب الإقليمي لشرق المتوسط منظمة الصحة العالمية .

من كل ما سبق نستنتج أن التعليم الطبي ليس هو المحدد للموقف من الختان ، بل إن موقف الطبيب أو الطبيبة الشخصي يصبغ إلى درجة كبيرة فهمه أو فهمها لموقف العلوم الطبية من ختان الإناث . وهو ما يعكس من ناحية ، ضعف اهتمام المجتمع الأكاديمي في مصر بقضية ختان الإناث ، وهو أمر لا يمكن تبريره - في ظل انتشار هذه العادة في مصر - إلا بإلحاجام المهنة الطبية عن اقتحام الموضوع لتدعيماته الاجتماعية والثقافية والدينية . ومن المرجح أنه يمكن للعلوم الطبية تأثير

إيجابي ومؤثر وفعال، بقدر ما يتم التخلص من تأثير الانحيازات الشخصية للقائمين على التدريس، واستبدالها باطلاع واسع على المعرفة الأكاديمية وخاصة في تطوراتها الأحدث.

توصيات:

لقد كان هدف هذه الدراسة المساهمة في الجهود الرامية لاستئصال عادة الختان، من خلال التعرف على مواقف فئة مهمة مؤثرة على موقف الآباء والأمهات من ختان الإناث، فما زال الكثيرون يلمجتون للأطباء للمشورة. والأمل أن تسهم نتائج البحث في لفت نظر صانعي القرار في المؤسسة الصحية المصرية والمؤسسة التعليمية الجامعية إلى :

- ١ - أهمية تطوير التعليم الجامعي بحيث يلعب دوره المنوط به في فهم إدراك الأطباء أن الختان ممارسة ضارة بالصحة النفسية والجسدية للنساء.
- ٢ - الاهتمام بإجراء مزيد من البحوث لاستطلاع مواقف واتجاهات القطاعات المختلفة في المجتمع وخاصة الرجال، على أن يقوم بهذه البحوث فريق من تخصصات مهنية متعددة، وعلى أن يراعى فيها البعد النوعي.
- ٣ - أهمية أن يكون هناك موقف واضح معلن من أقسام المؤسسة الصحية والتعليمية والجمعيات المهنية الطبية من قضية ختان الإناث، ومن الأطباء الذين يتورطون في ممارسته.

ولابد في النهاية من الإشارة إلى أن هذا المسح قد تم إنجازه قبل القرار الأخير لوزير الصحة الحالى د. إسماعيل سلام، وهو بذلك يشكل خططا دفاعيا يمكن أن يساعد فى تقويم تأثير هذا القرار بعد بعض سنوات من الآن، وفي تقويم أية جهود تبذل لتطوير مواقف الأطباء.

الفصل العاشر

كلمةأخيرة وحاسمة من أطباء أمراض النساء والولادة

انتهت كلمة الدين – على لسان مفتى الديار المصرية – إلى ترك القول الفصل في عملية ختان الأنثى إلى الأطباء المتخصصين.

وها نحن، الأطباء المختصون، أطباء أمراض النساء والولادة، نقولها بأعلى صوت، كلمةأخيرة وحاسمة: إن الختان للأنثى مرفوض مرفوض مرفوض.

نقولها ونحن نسندها إلى الأسباب العلمية والعملية والطبية والنفسية والجسدية، ونقولها تكرارا لما قلناه من قبل، سواء على الصعيد المحلي في الجمعية المصرية لأمراض النساء والولادة، أو على الصعيد العالمي في الاتحاد الدولي لأطباء النساء والولادة.

كلمةأخيرة وحاسمة، ندعوا الله أن يسمعها الجميع.

موقف الجمعية المصرية لأمراض النساء والولادة في أكتوبر ١٩٩٦

في أواخر عام ١٩٩٦ ، ومع احتدام الحوار حول الختان، بين مؤيد ومعارض خصوصا بين الأطباء، كان للجمعية المصرية لأمراض النساء والولادة موقف واضح ومحدد يعلن الرفض التام لهذه العملية غير الإنسانية، واتخذت الجمعية هذا الموقف انطلاقا من مفاهيم طبية وعلمية وعملية تنادي ببطلان أية حجة لإجراء البتر التناسلي

للأنثى . وكنموذج ناطق على هذا الموقف فقد قدم أ. د. عز الدين عثمان - أمين عام الجمعية المصرية لأمراض النساء والولادة - بتاريخ ٩/١٠/١٩٩٦ مذكرة في موضوع ختان الإناث ، وذلك لعرضها على مجلس إدارة الجمعية ؛ وانتهى الأمر باعتمادها موقفاً رسمياً للجمعية من قضية ختان الأنثى . يتلور هذا الموقف فيما يلى :

هناك ثلاث درجات من ختان الأنثى :

الدرجة الأولى : قطع غطاء البظر وجزء من الشفرين الصغيرين .

الدرجة الثانية : قطع البظر والشفرين الصغيرين .

الدرجة الثالثة : قطع البظر والشفرين الصغيرين والشفرين الكبيرين ووصلهما مع ترك فتحة لمور البول والطمث .

وللأسف فإن الدرجة الأولى والثانية ما زالت تمارس في مصر على أكثر من نحو ٩٥٪ من البنات .

والمؤيدون لهذه العملية يظنون أنها :

١ - تقليل الرغبة الجنسية عند البنات فتمنهن من الانحراف أو ممارسة الجنس قبل الزواج ، والرد على ذلك - كما تقول الجمعية المصرية لأمراض النساء والولادة - أنه : أ - ماذا بعد الزواج ؟ ستظل هذه الظاهرة موجودة لتؤدي إلى ظواهر اجتماعية خطيرة بين الأزواج ، مثل ممارسة الجنس عن طريق العنف أو تعاطي المخدرات بالإضافة إلى آلام الحوض المزمنة .

ب - حسن التربية المنزلية والأسرية للبنات تأتي في المقام الأول لحسن سلوكيهن وليس بتر عضو أساسى خلق للاستمتاع بالحياة الزوجية مستقبلاً ولضمان استقرارها .

ج - قطع البظر لا يقلل الرغبة الجنسية التي مركزها المخ الذي يتأثر بحواس أخرى مثل الشم واللمس وغيرها ، وأن إزالة البظر يتسبب فقط في عدم الاستمتاع بالجنس وصعوبة الارتواء .

٢ - خطأ الاعتقاد في أنها من النظافة الشخصية . والحقيقة - كما تضيف الجمعية - أن الشفرين الصغيرين تقومان بتوجيه البول ومنع بلال الملابس وتحمي جلد الفرج من حدوث التهاب نتيجة مرور البول والإفرازات المهبالية عليه ، وكذلك تحمي من الاحتكاك ، ذلك لأن سطح الشفرين الصغيرين مغطى بإفرازات دهنية لذلك فإن إجراء هذه العملية تحت ظروف صحية وطيبة قد يمنع حدوث صدمة عصبية كما يمنع التزيف وانتقال بعض الأمراض مثل فيروس الكبد الوبائي والإيدز ، وكذلك حدوث الالتهابات والتقيحات ، لكنها لا تمنع الأضرار السالفة الذكر .

من ذلك كله : تنتهي الجمعية المصرية لأمراض النساء والولادة إلى النتيجة الواضحة والخاسمة التالية : ولذلك فإنه من - الناحية الطبية - يجب منع إجراء هذه العملية حيث إنها لا تدرس للأطباء ولا يدرّبون على إجرائها في المناهج التعليمية والتدرّيسية المختلفة إلا لأسباب صحية محدودة تقاد تقتصر على وجود تضخم في الشفرين الصغيرين .

القرار الذي اتخذته الجمعية العامة للاتحاد الدولي لأطباء النساء والولادة مونتريال - كندا ١٩٩٤

البتر التناسلي للإناث

الجمعية العمومية للاتحاد الدولي لأطباء النساء والتوليد

وهي تعتبر أن البتر التناسلي للإناث (ختان الأنثى) هو ممارسة تقليدية ضارة مازالت منتشرة في أكثر من ٣٠ دولة في العالم ، بما في ذلك مناطق في أفريقيا وأسيا والشرق الأوسط ، وهي تبدي قلقها بشأن الآثار العكssية الخطيرة لهذه الممارسة على الإجراءات الجسدية والنفسية التي يتم اتخاذها على طفلة غير قادرة على إبداء موافقة واعية ، وهي تعترف بأن البتر التناسلي للإناث هو انتهاك لحقوق الإنسان باعتباره ممارسة ضارة يتم اتخاذها على طفلة غير قادرة على إبداء موافقة واعية ، وهي تستنكر القرار رقم ٤٧١٠ الصادر عن الجمعية العامة لمنظمة الصحة العالمية والذي يرحب بإعلانات السياسات المقدمة للمقرر الخاص للأمم المتحدة بشأن الممارسات التقليدية بواسطة الحكومات في الدول التي تتم فيها ممارسة البتر التناسلي للإناث .

١ - تدعو الجمعية الأعضاء إلى :

- * حث حكوماتهم على التصديق على معايدة القضاء على كل أشكال التفرقة ضد النساء، إذا لم تكن حكوماتهم قد صدقوا عليها حتى الآن، وعلى ضمان تنفيذ بنود المعايدة إذا كانت قد تم التصديق عليها فعلا.
- * حث حكوماتهم على اتخاذ الإجراءات القانونية وغيرها لجعل هذه الممارسة أمراً غير مقبول في المجتمع وجماعاته.
- * التعاون مع السلطات الوطنية والمنظمات الحكومية وغير الحكومية في الدفاع عن تنمية ودعم الإجراءات الهدافة إلى القضاء على البتر التناسلي للإناث.

٢ - توصى أطباء النساء والولادة بما يلى :

- * شرح الأخطار العاجلة والعواقب البعيدة المدى للبتر التناسلي للإناث للقادة الدينيين والشّرعيين والأصحاب القرار.
- * تعليم مسئولي الصحة والمجتمع والمدرسين وتنقيفهم حول هذه الممارسة التقليدية.
- * دعم هؤلاء الرجال والنساء الذين يريدون إنهاء هذه الممارسة في عائلاتهم أو مجتمعاتهم.
- * المساعدة في البحوث حول توثيق هذه الممارسة وعواقبها الضارة.
- * معارضة أية محاولة لإضفاء الصبغة الطبية على هذه الممارسة أو السماح بها تحت أية ظروف، سواء في المنشآت أو على يد الأطباء.

مونتريال - كندا ١٩٩٤

ماذا يقول المدافعون عن الختان؟

مقدمة :

من باب الأمانة العلمية التي ألزمت بها نفسي طوال عمري، أجده أن الأمر يقتضي مني أن أعرض خاتمة لما ي قوله المدافعون عن الختان وأمثلة مما يكتبون.

ويهمنى هنا أن أضع أمام القارئ ملاحظات عامة عما يقولون ويكتبون :

* إنهم يتمسكون بفتوى صدرت سابقاً، ويحاولون لى حقيقتها الكى تتفق مع ما يذهبون إليه من حيث مشروعية الختان دينياً.

* ويتمسكون أيضاً باثنين من الأحاديث النبوية، رغم أن الفقهاء أثبتوا ضعف نسبتهما إلى الرسول الكريم (عليه السلام).

* إنهم لا يحاولون الاجتهاد المشروع في ضوء التطورات العلمية المتالية، والتي لا تختلف إطلاقاً مع الشرع والدين، وإنما تجمد أفكارهم عند نصوص غير ثابتة فيرفضون ما عداها.

* إنهم يستخدمون لغة عنيفة لإرهاب الداعين إلى إلغاء الختان، بل يصلون إلى حد تكفيرهم وتخويفهم بالنار كمصير أخير لهم.

* إنهم يغالطون أنفسهم، قبل أن يغالطوا الآخرين، فيسخرون منا بأن يعقدوا مقارنة بين ختان الذكر (وهو إزالة قشرة رقيقة) وبين ختان الأنثى (وهو بتر عضو تناسلي) ويهذّبون بنا بشماتة قائلين : لماذا لا تطبقون ما تقولونه عن ختان الأنثى على ختان

الذكر. والأمر المؤسف فعلا هو أنهم يعلمون جيدا الفروق الجوهرية بين ختان الأنثى وختان الذكر، لكن تكيرهم على الحق يدفعهم إلى اللغو المموج بتعابيرات لغوية تبدو في ظاهرها مقنعة، بينما هي في الحق خاطئة.

النموذج الأول:

وقد كنت أنا شخصيا الضحية فيه. فقد نشرت مقالة لي بتاريخ ١٩٩٦/٨/١٤ تحت عنوان «ختان البنات وصمة عار»، سردت فيها حججى المنطقية التي تؤيد رأىي، من النواحي الطبية والقانونية، وكذلك من الناحية الدينية، حيث اجتهدت - بقدر فهمي - في تفسير الآية ١١٩ من سورة النساء في القرآن الكريم، حيث يقول الشيطان في سياق الآية - بعد أن عصى ربه - عمن سيتبعونه :

﴿وَلَا ضُلْنَاهُمْ وَلَا مُنِيبَهُمْ فَلَيَعْكِنْ (أَيْ فَلِيقَطُّعُوا) آذَانَ الْأَنْعَامِ وَلَا مُرْنَاهُمْ فَلَيَغْيِرُنَّ خَلْقَ اللَّهِ﴾ [النساء : ١١٩].

وكان اجتهادى ، أنه إذا كان من يغير خلق الله بقطع آذان الأنعام يكون متبعا خطوات الشيطان، فإن من يغير خلق الله الذى أبدع تكوين جسد المرأة وجعل لكل جزء فيه مهمة حساسة، أى أن من يختن الأنثى، يكون مغيرا خلق الله، وهو بالتالى من أتباع الشيطان.

كان هذا مجرد اجتهاد حاولت فيه - بعد عمر طويل عامر بالإيمان - أن أفهم نصا واصحا قاله رب العالمين.

وحتى يكون النموذج الأول للمدافعين عن الختان واصحا، وتكون ملاحظاتى التى أبديتها صادقة، فإننى أدعوكم إلى قراءة تعليق كتبه أحد الزملاء الأطباء، وبشرنى فيه بأن أتبأاً مقعدى من النار^(١).

(١) نشر هذا التعليق فى ٢٦/٨/١٩٩٦ فى جريدة الأخبار والجمهورية بالنص نفسه.

اتفاق الفقهاء على ختان البنات

في مقالة تحت عنوان «ختان البنات وصمة عار» بتاريخ ١٤/٦/١٩٩٦، كتب الأستاذ الدكتور محمد فياض مقالا يحوى مغالطات دينية وعلمية.

فأولاً : يكفى لأى مسلم الرجوع إلى كتب الفقه للأئمة الأربع للتيقن من أنهم يتفقون في كون ختان الإناث سنة، وأن الاختلاف حوله يقتصر فقط على وضع حكم من بين الأحكام الثلاثة المذكورة وهي الفرض والسنة والمكرمة.

ثانياً : يخوض سيادته في الجانب الديني - على حد تعبيره في المقال - فيشهد بأية قرآنية على أن ختان الإناث «تغيير خلق الله» ثم يصل من ذلك إلى اتهام من يلتزم بهذه السنة بأنه «يتبع الشيطان ويتخذه ولیا».

ونحن نأسف أشد الأسف للجوء سيادته إلى الاجتهادات الشخصية والخوض في مسائل دينية من أجل تطويقها لخدمة آراء معينة . ويكتفى أن نذكر تحذير سيدنا رسول الله صلى الله عليه وسلم في الحديث الشريف : «من قال في القرآن برأيه أو بما لا يعلم فليتبوأ مقعده من النار».

إن هذه المزاعم عما يسميه سيادته بتغيير خلق الله تطبق تماماً على ختان الذكور .. فلماذا لا يرى سيادته في ختان الذكور اتباعاً للشيطان أيضاً؟ .. وكيف يصل الأمر إلى هذا الخد من الإساءة إلى القرآن والسنة والمشاعر الدينية في آن واحد؟

ثالثاً : إن ما ذكره سيادته عن المضاعفات الطبية التي تحدث من إجراء عملية الختان - رغم ما فيه من مبالغات شديدة - إنما تحدث عند إجراء هذه العملية البسيطة على أيدي الجهلاء وغير المتخصصين وفي غير الأماكن المجهزة وبغير الأسلوب الذي حددته سيدنا رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو «الخفض وعدم الإنهاك».

ولقد فطن إلى هذه الحقيقة الأستاذ الدكتور وزير الصحة السابق، مما دعاه إلى اتخاذ قراره الصائب بفتح المستشفيات الحكومية وال العامة لإجراء ختان الإناث عن طريق الأطباء وبأجر رمزى لمن يرغبون في إجرائه لبناتهم لتجنب أية مضاعفات .. وهو ما نطالب اليوم بضرورة العودة إليه.

د. عادل حسن عبد الفتاح

أستاذ الجراحة بطب القاهرة

النموذج الثاني :

وهذا ثوذج آخر لما ي قوله المدافعون عن الختان ، متمثلا فيما نشرته جريدة «النور»
بتاريخ ٦/٨/١٩٩٧ :

الدكتور طنطاوى ووزير الأوقاف ينكran سنة الختان

الختان ليس عادة منقرضة وإنما هو من شعائر الإسلام

مجمع البحوث الإسلامية : ختان الإناث مشروع في الإسلام ولا يجوز تجريمه

«رغم أن أغلب فقهاء السلف والخلف أجمعوا على أن الختان من سن الفطرة وشعائر الإسلام ، فإن شيخ الأزهر الحالى الدكتور سيد طنطاوى ومعه وزير الأوقاف الدكتور زقزوق ، يصران على إنكار الأحاديث القاطعة التى رواها البخارى وأبو داود والطبرانى والإمام أحمد وغيرهم ١١ . كما ينكر طنطاوى وزقزوق آراء فقهاء المذاهب الأربعية وغيرهم الذين تراوحت أقوالهم عن الختان بأنه سنة وإما مكرمة وإما واجب وإما مشروع ١١ وهكذا نقلت الصحف فى الأسبوع الماضى تصريحات غريبة واصل فيها طنطاوى وزقزوق الهجوم على الختان وزعموا أنه عادة منقرضة وليس من الدين .

وخير رد على هذه المزاعم فتوى المرحوم الشيخ جاد الحق على جاد الحق شيخ الأزهر الراحل والتى أيددها فيها مجمع البحوث الإسلامية وهو أعلى هيئة فى الأزهر الشريف» .

وتورد الجريدة نص الفتوى والتى تدور حول فطرة الله التي فطر الناس عليها ، وتنتهى بعد جدال طويل ، إلى أن الختان للرجال والنساء من صفات الفطرة التي دعا إليها الإسلام . وهذا هو المثير للاتباه فيما نشرته الجريدة ، من حيث الربط دائماً بين ختان الذكر والأنثى واعتبارهما ، سويا ، من شعائر الإسلام وفطرته . وتقول الجريدة إنه لم ينقل عن أحد من فقهاء المسلمين فيما طالعنا من كتبهم التي بين أيدينا ، قول يمنع الختان للرجال أو النساء ، أو عدم جوازه ، أو إضراره بالأنثى إذا هوت على الوجه الذى علمه الرسول صلى الله عليه وسلم لأم حبيبة فى الرواية المنقولة عنها .

وأرجو الرجوع إلى الفصل الذى أتحدث فيه عن حكم الختان فى الشرع

الإسلامي ، فقط لتعرفوا أن أم حبيبة هذه ليس لها ذكر ثابت وحقيقة مؤكدة .
ومع اختلافى تماماً مع التشدد فى التفسير ، فإننى أدعوكم إلى قراءة متأنية لما
قالته الفتوى التى يستندون إليها ، لنجدتها تقول إن «للحختان أو الخفاض للفتيات أنواع
أربعة :

- النوع الأول : وفيه يتم قطع الجلدة أو النواة فوق رأس البظر .
- النوع الثانى : وفيه يتم استصال جزء من البظر وجزء من الشفرتين الصغيرين .
- النوع الثالث : وفيه يستأصل كل البظر وكل الشفرتين الصغيرين .
- النوع الرابع ، وفيه يزال كل البظر وكل الشفرتين الصغيرين وكل الشفرتين
الكبيرتين .

يا سبحان الله !! أليس هذا هو ما أقوله أنا وكل المطالبين بالرحمة للنساء من
جريمة البتر التناسلى ؟ . (يرجى الرجوع إلى الفصل الثالث لمراجعة أنواع الحختان كما
سردتها من الناحية الطبية وتأكيدى على استحالة تنفيذ النوع الأول - وهو أخفها -
دون الإضرار بالأعضاء التناسلية الأخرى) .

الأمر الغريب هنا هو أنهم يغضون النظر والتفكير بما ذهبت إليه الفتوى موضوع
الحديث ؛ حيث نصت على ما يلى : «ما كان ذلك ، كان النوع الأول من طرق الحختان
أو الخفاض للبنات ، وهو قطع الجلدة أو النواة فوق رأس البظر ، هو الواجب
الاتباع » .

الأمر الأغرب أن هذه الفتوى - مع احترامى الكامل لها - تقصر أى حديث عن
الختان على ما جاء منسوباً إلى الرسول الكريم ، عليه الصلاة والسلام ، فى أحاديث
ضئيلة ، ثم تضرب عرض الحائط بالعلم الحديث ، فتنص على أنه : «لا يصح أن
يترك توجيهه وتعليمه إلى أقوال غيره ولو كان طيباً لأن الطلب علم والعلم متتطور
تحرك نظراته ونظرياته دائمًا» .

خاتمة

وبعد..

فهذا هو الختان .. أو البتر التناسلي للأنثى .

أو بمعنى آخر .. هذا هو العار الذى ما زال يلطخ وجه الحضارة المصرية .. أو هو الجريمة الكاملة التى يتم ارتكابها وسط الزغاريد .

هذا هو الختان .. إنه إعدام لأنوثة الأنثى ، وتغريم لكرامتها ، وطمس لأحساسها ، ووأد لعواطفها ، وإهدار لمشاعرها .

وإذا كان بعض شيوخنا الأجلاء قد أفتوا بأنه ليس من حق أى إنسان أن يتبرع بجزء من جسده ، بالهة للأقربين أو بالبيع ، على أساس أن الله خلق له الجسد كاملا وليس من حقه أن يتصرف فيه ، فلماذا لا يسحبون الحكم نفسه على الجهلة والأغبياء الذين يتطوعون بقطع وإزالة هذا الجزء الحيوى من أجساد بناتهم ، وبالتالي يحرمونهن من العيش وهن «كاملات الأجزاء» التى خلقها لهم الله .

وأشد من ذلك وأنكى أن جريمة الختان تنتهى وقائعها فى غضون أيام ، أما تأثيرها فيمتد على طول مساحة العمر ، وتعيش بها وهى تعانى من عاهة بشعة ، بل مستديمة ، دون أن تعيشها بأية أجهزة أو تجد لها علاجا ناجعا .

وهذا الرأى يشاركتنى فيه الأستاذ عبد الله كمال فى موضوعه الذى نشرته مجلة روزاليوسف فى يوم ١٥/١٢/١٩٩٧ ، وقال فيه عن الإنسنة ضحية الختان :

«سوف تأتى هذه الأنثى .. مهمما طال الزمن ، ومهما سيطر الرجال ، ومهما تراخى كثير من المشايخ ، ومهما توافطاً العديد من الأطباء ، ومهما زعم البعض أنه يدافع عن

الأخلاق.. سوف تأتى هذه الأنثى التى يمكن أن تقف أمام محكمة عادلة وتطالب بحقها القانونى فى عقاب ذلك المجتمع وأدواته التى ارتكبت فى حقها جريمة العاهة المستديمة. سوف تأتى لتطالب بسجن كل من شارك فى وقائع هذا الجرم الدائم ضدها».

ولأننى ، بضمير تعمره الراحة ، أقدم هذا الكتاب ، إسهاماً منى ، بكلمة حق ، فى موضوع كثر الجدال والخلاف حوله. ولقد حاولت -بالأسانيد والأدلة -أن أوضح الصورة الحقيقية لموضوع البتر التناسلى للإناث ، أو الختان ، باجتهاد شخصى وعلمى.

وتبقى في الختام كلمتا شكر .

في الكلمة الأولى أقول شكر الكل من ساندى فى دعوتي هذه وشد من أزرى ، سواء من الزملاء أو نقابة الأطباء أو الجمعية الطبية والقائمين على إدارة شئونها . وأقولها بكل الصراحة .. إن هذه المساندة والمؤازرة كانت خير دافع لى على إصدار هذا الكتاب .

أما الكلمة الشكر الثانية فأخص بها الأخ الصديق عزيز أحمد عزمى . أقول إن العثور على الصديق فى أيامنا هذه يكاد يرقى لمرتبة الصعوبة ، ولكن الله جبلى بنعمة أن أجده فيه الصديق . وأقول إن نبع الإخلاص كاد يجف تحت ضغوط الحياة ، ولكن الله العزيز الجليل أكرمنى بما لدى هذا الصديق الكريم من إخلاص نحوى ونحو الآخرين . أما ما أنعم الله به على -أنا وعزيز- من توفيق ونجاح ، فإننى لا أجده له تفسيراً إلا -كما قال لى مراراً وتكراراً- إنه دعوة الأم .. فلا شكر للصديق العزيز ، لأنه ليس فى القاموس كلمات تفيه حقه .

وبعد .. فها هو كتابى يملىنى .. إنه اجتهاد أردت به رضاء الله ، جل جلاله ، الذى عشت بنوره متبعدا طوال حياتى ، وهدفت من ورائه خدمة وجه مصر الحبيبة ، التى عشقت ترابها الطيب منذ نعومة أظفارى .

والله الموفق ،

د. محمد فاياض

المراجع

جميع القرارات والتوصيات والدراسات والبحوث والمقالات التي وردت في هذه
المراجع :

- World Health Organization (WHO) , Contraception Report
- Family Care International
- InterAfrican Committee Newsletter
- المؤتمر الدولي لأمراض النساء - مونتريال ١٩٩٤
- المؤتمر الدولي للسكان والتنمية - القاهرة ١٩٩٤
- المؤتمر الدولي للسكان والتنمية - بيجين ١٩٩٥
- جميع الصحف المصرية القومية والحزبية
- World Health Statistics Quarterly
- Family Planning News
- Sexual & Marital Therapy
- Sex Weekly
- Archives of Sexual Behaviour
- British Journal of Obstetrics & Gynaecology
- British Medicine Journal
- New England Journal of Medicine
- Journal of Women's Health

- Journal of Adolescent Health
- Freedome Review
- Nursing
- American Sociological Review
- Social Science And Medecine
- Populi
- CEDPA Network
- Information Network For Bodily Integrity of Women
- Health Promotion Exchange
- Reproductive Freedome News
- New York Times
- Indian Medical Tribune
- Guidelines On The Prevention Of Female Genital Mutilation , Ministry
Of Foreign Affairs . Copenhagen - DENMARK 1966

* * *

الفهرس

مقدمة	5
الختان في اللغة	9
الفصل الأول : الختان .. مدى انتشاره في العالم ..	11
الموقف الراهن	11
جداول وخرائط	13
الفصل الثاني: الختان .. تاريخه وهل أصله فرعوني ..	19
الفصل الثالث : الختان .. كل ما يجب أن تعرفه عن العملية ..	27
ما هو الختان؟	27
مم تكون الأعضاء التناسلية الخارجية للأئتي؟	27
ما هي أنواع الختان؟	28
ما هي حقيقة ختان السنة؟	29
من الذي يقوم بعملية الختان؟	29
ما هي عواقب عملية الختان؟	30
ما هي المشاكل النفسية المترتبة على الختان؟	31
ما هي المضاعفات الجنسية للختان؟	32
ما الذي يقوله العالم ومنظماته؟	35
شهادة طبيب مصرى؟	36
الفصل الرابع : الختان .. كيف أصبح قضية عالمية ..	39
هكذا أصبح الختان قضية عالمية ..	39
الختان قضية ساخنة ..	43
الختان وحقوق الإنسان وحقوق الطفل ..	45
الهيئات والمنظمات والمجموعات الدولية وغير الحكومية المناهضة للختان ..	47

٥١	نماذج صارخة لفتت الأنظار إلى الختان
٥٣	ومن الختان في مصر ما قتل
٥٩	الفصل الخامس : الختان.. الجهود المبذولة في قارات الدنيا للقضاء عليه
٥٩	مقدمة
٥٩	الختان في أفريقيا
٧٠	الختان في مصر
٧٧	الختان في أوروبا
٨٠	الختان في آسيا
٨١	الختان في الولايات المتحدة الأمريكية
٨٥	الفصل السادس : التشريع كجزء من الحملة ضد الختان
٨٧	مصر والتشريعات
٨٨	ختان الأنثى في ضوء قواعد المسئولية الجنائية والمدنية في القانون المصري
٩٤	ختان الإناث جريمة معاقب عليها بالسجن
٩٧	ختان البنات ليس سوى جريمة
٩٩	قضية ختان الإناث أمام المحاكم المصرية
١٠٦	الدول تصدر تشريعات بوقف الختان
١٠٩	الفصل السابع : الختان والدين
١٠٩	الختان وحكم الشرع الإسلامي
١١٨	الختان اتباع لأن لا عيب الشيطان
١١٩	الختان من منظور التاريخ والدين المسيحي
١٢٤	الختان يشير الجدال بين الأقباط أيضا
١٢٧	الختان من منظور اليهودية
١٢٨	الختان والدين على الصفحات المطبوعة
١٣٠	كلمةأخيرة في علاقة الختان بالدين
١٣١	الفصل الثامن : الختان.. والوروث الثقافي
١٣٣	مفارة صعبة

النساء من أسباب المشكلة.....	١٣٣
ماذا يقول العالم في هذا الصدد؟.....	١٣٤
كلماتي الأخيرة في الموروث الثقافي للختان.....	١٣٦
الفصل التاسع : الختان .. ورأى المصريين فيه.....	١٣٩
مقدمة.....	١٣٩
استطلاع رأى المصريين.....	١٤٠
استطلاع رأى المصريات.....	١٤٦
الفصل العاشر : كلمةأخيرة حاسمة من أطباء أمراض النساء والولادة	١٥٧
موقف الجمعية المصرية لأمراض النساء والولادة في أكتوبر ١٩٩٦	١٥٧
ماذا يقول المدافعون عن الختان؟.....	١٦١
اتفق الفقهاء على ختان البنات	١٦٣
خاتمة.....	١٦٧
المراجع.....	١٧٩

رقم الإيداع ٩٨/١١٠٩٥
التاريخ الدولي ٤ - ٠٩ - ٩٧٧

مطبع الشروق

القاهرة ٨٠ شارع سيريه المصري - ت ٤٠٢٣٣٩٩ - فاكس: ٤٠٣٧٥٦٧ (٠٢)
بيروت : ص.ب: ٨٠٦٤ - هاتف : ٣١٥٨٥٩ - ٨١٧٢١٣ - فاكس : ٨١٧٧٦٥ (٠١)

البَرَزَانُ النَّاسُى لِلإِنْاثِ

خَانُ النَّسَاءَ

يحيى الدِّينُوفُ فِي هَذَا الْكِتَابِ عَنِ الْمُسْكَنِ الْمُحْرَجَةِ الَّتِي مَارَتُ الْمُطْرَوْجَةَ حَتَّى الْأَنِي، وَيَدْعُونَ الْمُفْتَرَأَاتِ الَّتِي لَمْ يَبْلُغْنَ الْمُعْنَى مِنْ أَكْثَرِ الْمُهَاجَرَاتِ.

وَإِنَّكَرَ الْمُعْنَى إِذْ هُنَّ كُلُّ مَا تَبَرَّرَ لَهُ مِنْ بَحْثٍ وَدِرْسَاتٍ وَقَرَاراتٍ فِي كُلِّ اِنْجَاحٍ وَطَالِبٍ، لِأَحَدٍ دَدَ مَادَةَ هَذَا الْكِتَابِ، وَبِكُلِّ الْكَدَبِ يَقْرَأُهُ لِيَفْسُجْ جَانِبَاهُ مِنْ هَذَا الْكِتَابِ لِأَنَّكَ الْمُؤْمِنُ بِمَا يَفْعُولُ عَنِ الْمُهَاجَرَاتِ، حَتَّى لَا تَكُونَ الصُّورَةُ نَاقِصَةً فِي أَيِّ مِنْ مَلَامِحِهِ.

وَأَخْبِرْنَا... خَانُ هَذَا الْمُسْكَنِ الْمُحْرَجَةِ الَّتِي قَامَ بِهِ الْمُؤْلِفُ سَائِمُ فِي الْكِتَابِ ضَوِيعَ كَانَتْ حَلَّ كُلُّ حِلَابَ الْمُتَضَبِّرَةِ الَّتِي رَأَى أَنَّهُ فِي الْمُسْكَنِ دَارَ ما عَلَى أَرْضِ مَصْرُورٍ مَارَ مَارِيَ جَيْبِينَ كُلَّ مَنَّاهُ، وَالْمُهَاجِرَةُ الْمُكْرَأَةُ أَشَنِّ بِرْبِيلَةِ، هُنَّ هُنَّ الْمُهَاجَرَةُ أَمْ، أَوْ اَخْتَى، أَوْ اَتَّهَى كُلُّ مَصْرِيٍّ

دار الشروق

الطبعة الأولى - ١٩٨٣ - طبعة المكتبة - مطبوعة في مصر
دار الشروق - ٢٠٣٦ - القاهرة - مصر - ٢٠٢٣

To: www.al-mostafa.com